

شرح المقدمات

كل الحقوق محفوظة للناشر
الطبعة الأولى
١٤٣٠ - ٢٠٠٩ م

شرح المقدمات

لإمام

أبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسني

(٨٣٢ - ٨٩٥ هـ)

تحقيق

نزار حمادي

تقديم

الأستاذ سعيد عبد اللطيف فودة

مكتبة المعارف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الأستاذ سعيد عبد اللطيف فودة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي تنفصل علينا بنعمة الإيمان، وأخرجنا بفضله ولطفه من ظلمات الجهل إلى نور الإيمان، الحمد لله الذي أرسل إلينا بهمنه وكرمه الأنبياء والرسول ليوصلوا إلينا هدايته التي يترتب على التزامها الفوز بالجنان، والتتمتع بالنعم الباقي وتجنب الكفر والآلام العذاب السرمدي. الحمد لله الذي اختصنا بخير رسله سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، وجعله لنا قائداً ومرشداً ومعلماً وهادياً.

ونسأل الله جل شأنه أن يحفظنا في حياتنا على ما يرضيه، وأن يختتم أعمالنا على خير الأعمال، وأن يفيض علينا من منه وكرمه في آخرتنا ويجنبنا سوء الأحوال في دنيانا. والله الهادي وهو الموفق إلى كل خير.

أما بعد،

فإنَّ خير ما يحتفل به المرء في حياته العمل على تحصيل الإيمان وتشييته في الجنان، وإنَّ أوَكَدَ العلوم في حق المكَلَّفين هو علم التوحيد والإيمان، إذ به تدرك المعارف الإلهية الأساسية وتحلِّي الروح بها لتكون أهلاً لدخول الجنان. ولو اقتصر المرء طول عمره من الأعمال على الواجبات، واستغله فيما سوى ذلك بتحصيل الإيمان والتحقق به لكافاه ذلك وجعله في أحسن حال، وترتب عليه الرضا من الملك الديان، ولفاز فوزاً عظيماً، وأيُّ فوز يعلو على الفوز بالدار الآخرة؟! اللهم اجعلنا من أهلها.

وقد اعتنى علماء أهل السنة أشدَّ عناية بتحقيق علوم الإيمان، وبيان مفاصيل العقائد بالكتب العديدة والتأليفات المنيفة الشريفة، ولم يزالوا في كل

زمان يعنتون بذلك ويحضون أهل زمانهم على الحرص على إتقان علم التوحيد، والعمل بمقتضاه الظاهر والباطن.

ومن هؤلاء العلماء الذين عمَّ النفع بتأليفاتهم بين أهل السنة الإمام السنوسي رحمه الله تعالى وأعلى من شأنه في الآخرة، فقد انتفعت الناس بكتب هذا الحِبر الإمام، وإنك لترى من تأليفاته ما تَعْجَبُ له وتعجب به، فإنه أودع فيها من دقائق علم التوحيد ودلائله ما لا تجده بذلك الأسلوب الجميل والتحقيق البديع المتميز في كتب غيره، وقد أحاط بأطراف مسائل هذا العلم الشريف، ثم إنه بذل وسعه لتقرير مباحثه لطلاب العلم، وكتبه نافعة مجربة كما يقول العلماء، ونحن قد جربناها وغيرنا قد فعل ذلك، وكانت كتبه رحمة الله تعالى فاتحة خير لطلاب هذا العلم الشريف، وكم من الناس الذين انتفعوا بما ألفه هذا الإمام. وإنك لا تعدم أن تجد في كتبه الصغيرة والطويلة فوائد عزيزة لا تناهَا في غيرها، فيفرح بها العارف، ويهش لها ويبيش، وإن العالم وطالب العلم غير غني عن مراجعة كتبه المختصرة والمطولة، ففي كل منها خير وفائدة، ولا نقول ذلك لمجرد الترغيب بقراءة كتبه، بل إننا نخبر عما وجدها بأنفسنا، ومن نظر فيها عرف ما عرفناه، وصدق بما قلناه.

ولعظيم شأن الإمام السنوسي بما حرره من علم التوحيد فإنك ترى المتأخرین من العلماء الذين جاؤوا بعده في الزمان قد اعتمد معظمهم على كتبه، فاشتغلوا بها شرحاً وتدریساً، وأكثروا من التعليق عليها لنشر فوائدها، وإباحة عطر رائحتها للناس أجمعين، ولذلك فإن المرء ليتعجب من كثرة التأليفات التي حبرها كبار المحققين والعارفین على كتب هذا الإمام، ولكن عجبه يزول ودهشته تص محل عندما يمارس فهم كتبه فيعرف مقدار ما فيها من دقائق وحقائق، فيدرك عندئذ أن العلماء ما عظموه فوق قدره، وما رفعوه فوق رفعته، وما شهدوا له إلا بعض ما أشهد عليه.

وإننا ما زلنا نحضر الناس على قراءة كتب الإمام السنوسي والاهتمام بها منذ سنوات عديدة، ونحثُ همم الطالب والباحثين على التنقيب عما أودعه فيها، ونشر مآثرها بين الناس، وذلك لما نعلم من عظيم فائدتها ومقدار عائدتها .

وللإمام السنوسي كتب عديدة، فمنها المقدمات التي نقدم لها، وصغرى الصغرى، والصغرى (أم البراهين)، والوسطى، والكبرى وشرح الجزائرية، ومن قرأ هذه الكتب ووعاها اكتفى بإذن الله تعالى في علم التوحيد وتمكن من الأدلة وعرف مواطن الخلاف والوفاق في كثير من المسائل، وتكونت عنده ملكرة ومعلومات عديدة يستطيع بها أن يكون ناقداً ممتازاً.

أما المقدمات وشرحها، فإن هذا الكتاب على صغر حجمه احتوى على درر، وفوائد في غاية اللطف والنفاسة، ولا يخلو واحد من كتب السنوسي من ذلك، وقد ألفه الإمام السنوسي ليكون ممهداً ومدخلاً لدراسة كتبه الأخرى وبباقي كتب أصول الدين، وأودع فيه إضافة إلى ذلك بعض البحوث اللطيفة، كما في بحثه في تعلقات القدرة، وخلافات الأئمة في ذلك وتجيئها، وفي التقليد وأسبابه النفسية حيث أبدع في ذكر بعض أسباب الانحراف بعد الهدى عند بعض من تجتاله الشياطين، شياطين الهوى، وما أحسن ما ذكره في مسألة التكفير ودرجات الكافرين، وبيان أقوال العلماء متقدميهم ومتاخريهم في تكفير المبتدةعة، وإشارته إلى اختيار عدم التكفير للمخالف في دقيق المسائل النظرية. والإمام السنوسي دقيق الملاحظة، فلما نقل عن بعض العلماء أن الإمام الغزالى قد اقترب إلى قول الجاحظ وغيره في القول بنجاة المجتهد مطلقاً أصواب أو أخطأ، يبيّن أنّ حقيقة قول الغزالى ليس كذلك وأنّ كلامه يدور على معنى آخر، وناقش هذه النسبة له، وكذلك فعل لما أشار إلى نقل الإمام السعد عن الجويني والباقلانى وغيرهما أقوالاً ظاهرها خلاف قول أهل الحق في مسألة تأثيره القدرة الحادثة.

والحقيقة أن الكتاب مختصر لطيف منيف في مجموعة من أهم مسائل علم التوحيد، يصح أن يبتدئ طالب العلم بدراسته والتمكن من مباحثه، وسوف يكون ذلك له مفتاحاً لغيره من بيوت العلم التي شادها الإمام السنوسي.

وقد اشتمل هذا الكتاب الشريف على مباحث مفيدة لطلبة العلوم الشرعية، فذكر فيه الإمام السنوسي أنواع الأحكام وأقسامها، من الأحكام

الشرعية والعادلة والعلقية، ولا يخفى على أحد من الدارسين للعلوم مدى أهمية إدراك تلك التقسيمات للأحكام وتعريف كل واحد منها، وإدراك الفرق بين الواجب والمحال والجائز.

ثم عقب ببيان مذاهب الناس في الأفعال، وهي مسألة مهمة من مسائل أصول الدين، وذكر الفرق بين مذهب أهل السنة وغيرهم من خالفهم، وذكر فيها القول بأنَّ الإنسان مجبور باطنًا مختاراً ظاهراً، ولا يخفى على القارئ ما يحتاج إليه هذا القول من الشرح والبيان.

ثم بين كمله أنواع الشرك ومراتب الأحكام فيها ودرجات الانحراف وأسبابها التي تؤدي إليها، وهذا المبحث مبحث عالٍ لا يجده طالب العلم في أغلب الكتب، فليحرص قارئ هذا الكتاب على فهمه ودركه بإتقان. وقد أودع في أثناء شرحه لهذا المبحث أصولاً شريفة ودقائق لطيفة في علم التوحيد.

ثم ذكر أسباب الكفر وما يفضي إليه، وهو مبحث يحتوي على درر العلوم والفوائد، وبين كيف ينشأ الكفر أو الابداع ومخالفة الشرع الشريف عن كل سبب من هذه الأسباب، ومنها مخالفة الحكم العقلي وعدم فهم الحكم العادي فيما دقيقاً. وبين المراد بالظواهر الشرعية، وكيف أن الشع لا يدل بذاته على المعاني الباطلة، ولكن الإنسان يتوهם بفهمه الفاسد أن هذه المعاني الظاهرة هي مقصود الشارع. وبين فائدة العلم باللغة العربية والتمكن منها ومدى توقف الفهم الصحيح للشريعة عليها، وما يترتب على إتقانها من تجنب للوقوع في إشكالات عظيمة.

ثم بين أقسام الموجودات بالنسبة للمحل والمخصص، وهو مبحث معين لطالب العلم على فهم قواعد مهمة تساعدة بلا شك على فهم أصول علم التوحيد والمباني التي يبني عليها.

ثم ختم الكتاب بذكر تعريفات مفيدة لبعض أهم أصول المذكورة في علم التوحيد، كتعريفات الصفات الإلهية والمصطلحات المستعملة في باب النبات.

والإمام السنوسي رحمه الله لم يدخل على القارئ بذكر العديد من الفوائد

اللطيفة في أثناء شرحه المنيف على هذا المتن الشريف، فليحرص طالب العلم والباحث الجاد على اقتناص درره.

وندعوا الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب ويجزي مؤلفه عنا خير الجزاء، ونتأمل أن يزداد اهتمام طلاب العلم بدراسة علم أصول الدين ومسائله ومباحثه، فإن هذا العلم هو العلم الأهم في الدين الحنيف، وخاصة في هذا الزمان، بل في كل زمان. وليرحص على تعلم هذا العلم من مصادره الموثوقة، سواء كان معلماً مباشراً فليحرص على أن يكون من الملتزمين بمنهج أهل السنة والعارفين به، عالماً حافظاً للمسائل، غير منحرف إلى هواه، أو كتاباً فليحرص على البحث عن كتب أهل السنة التي اعتنى بتقريب هذا العلم إلى جمهور المكلفين ببساط القواعد وبيانها، وعن نسخها المصححة المدققة ليجتنب الخطأ في الفهم نتيجة الغلط في الكتابة أو الطباعة أو النسخ، فكل كلمة في علم التوحيد لها وزنها وأهميتها.

وندعوا الله تعالى أن يجزي الأستاذ نزار حمادي خير الجزاء على اهتمامه بالعناية بهذه الكتب وما حوتها من العلوم والمعارف، وتقريبها لطلاب العلم بعد أن كانت خفية نادرة يشق على الواحد أن يجد نسخة منها.

والله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل. والحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد أفضل الأنبياء والمرسلين.

وليس لنا إلى غير الله تعالى حاجة ولا مذهب

سعيد فودة

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي رفع شأن العلم والعلماء، واصطفى طائفة من عباده فجعلهم أهلاً للاقتداء والاهتداء، وأثنى عليهم خيراً في كتابه المبين فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَحْشُى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَوْا﴾ [فاطر: ٢٨]، وزادهم تكريماً بأن رد علم بعض أحکامه الشرعية إلى اجتهادهم واستنباطهم، كما أشار إلى ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَيْكَ أُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]. نحمده سبحانه أن جعل الكمال الحقيقى للإنسان منوطاً بالتحلي بالعلوم النافعة والعمل على وفقها في جميع الحالات، فقال جلّ من قائل: ﴿يَرْفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، ونشكره جلالة على نعم لا تحصى ولا تعدّ أعظمها أنا به تعالى وبرسوله ﷺ مؤمنون، وأن جعلنا من الفريق الأول من قوله تعالى: ﴿قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

والصلوة والسلام على نبينا محمد سيد الأولين والآخرين، القائل في شريف حديثه: «من يرد الله به خيراً يفقه في الدين»، والذي زاد علماء أمته تشريفاً فكان يلحقهم بدرجة الأنبياء، فقال ﷺ: «إن العلماء هم ورثة الأنبياء»، وعلى الله وأصحابه الهداة المهتدين، الذين كانوا أول حماة ونصرة للدين.

وبعد؛ فقد توالت القرآن العظيم والسنّة النبوية المطهرة بفضل علماء الإسلام العاملين، وخرجت الأخبار بذلك عن الحصر وصارت فضيلتهم من المسلمات في الدين، فالعلماء هم الذين نابوا عن النبي ﷺ في حملهم العلم عنه وتبلیغهم إياه لأمته، وإرشادهم له وهدائهم، وهم العالمون بمصالح أمته بعده، الذين عن سنته، الحافظون لشريعته، وبذلك كانوا هم الأحق بالوراثة والأولى بالنيابة والخلافة، وقد وجد بفضل الله تعالى في كل قرن من قرون الإسلام علماء مجتهدون مجددون للدين، وأخرون عدول حملوا تلك العلوم

ونفوا عنها تحريف الغالين وانتهال المبطلين، فكانوا لقواعد الشريعة الإسلامية الخاتمة الحصن الحصين، ومن أولئك العلماء الربانيين الإمام السنوسي الذي نال إلى جانب شرف النسب شرف الدفاع عن قواعد وأصول الدين، حتى صارت مصنفاته منذ القرن التاسع للهجرة إلى يومنا هذا محط أنظار الفقهاء والمدرسين، والمرجع لطلبة العلوم الشرعية سيمما علم أصول الدين، فقد كان من أجل المصنفين فيه وأنصحهم للأمة المحمدية، ولنصحه فقد ألف فيه تأليف عديدة ما بين وجيز وبسيط، وكبير وواسطى، ولم يقنع مع ذلك إلا بشرح مؤلفاته وتحليل تعقید مصنفاته، ولم يكل ذلك إلى غيره ليغتنم أجرا النصح ونشره، فألف العقيدة الكبرى وشرحها، وأتبعها بالوسطى وبسطها، وألف الصغرى وصغرها، فأخرج منها ماءها ومرعاها، وبالجبال الشامخة من البراهين القاطعة والأدلة الساطعة قواها، ثم شفع ذلك بالمقدمات، فكان مدخلًا نافعًا لجميع المصنفات العقدية، لا غنى عنه لمن أراد الارتفاع بفهمه وإحكام قواعد الأصول الدينية.وها نحن بفضل الله تعالى وتوفيقه نحققه ونقدمه للباحثين وطلبة العلوم الشرعية، راجين منه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن يتقبله منا بجاه المصطفى خير البرية.



القسم الأول

ترجمة الإمام

أبي عبد الله محمد بن يوسف

السنوسي الحسني^(١)

(٨٩٥ - ٨٣٢هـ)

(١) أبرز مصادر الترجمة: المواهب القدوسية في المناقب السنوسية، للشيخ الملاي (مخطوط رقم ٢٢٦٦٨) بدار الكتب تونس؛ البستان لابن مريم ص (٢٣٧ - ٢٤٨)؛ وكفاية المحتاج للتنبكي (٢٠٠ / ٢ - ٢٠٩).

∧

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يعتبر الإمام السنوسي - رحمه الله تعالى - إماماً عالماً عالماً من أئمة أهل السنة والجماعة، فقد كان متبحراً في العلوم الشرعية والعقلية المععتبرة في عصره، وبلغ من الورع والزهد الغاية القصوى. تلقى العلم على مشاهير علماء عصره، وتخرج به العديد من العلماء، يأتي إن شاء الله تعالى ذكر أبرزهم.

وقد ألف تلميذه الشيخ أبو عبد الله محمد بن عمر الملالي مجلداً في مناقبه، وذكر فيه سيرته وما ظهر من كراماته في حياته وبعد مماته، سماه: «**المواهب القدوسية في المناقب السنوسية**»، ومنه اختصرنا هذه الترجمة، إذ كل النصوص الواردة في المصادر التي ترجمت للإمام السنوسي مقتبسة منه، ورتبتها على فصول:

الفصل الأول: في اسمه ولقبه ومذهبة ونسبه.

هو: محمد بن أبي يعقوب يوسف بن عمر بن شعيب، أبو عبد الله، السنوسي الأصل، التلمساني المولد، المالكي المذهب، الأشعري المعتقد، والشريف الحسني النسب.

فالسنوسي: نسبة لقبيلة بنى سنوس بالمغرب. وبهذا اللقب قد عُرف.
والشريف الحسني: نسبة لسيدنا الحسن بن علي عليه السلام. فالشرف ثابت له بواجب الثبوت من قبل الأم. وإثبات الشرف من قبل الأم قال به جماعة من العلماء بأدلة مععتبرة.

الفصل الثاني: في ولادته ومكانتها.

ذكر الملالي أنَّ الإمام السنوسي كان له من العمر عند وفاته ثلاثة وستون

سنة^(١)، وحيث توفي رَحْمَةُ اللَّهِ سَنَةُ (٨٩٥ هـ)، فيكون مولده سنة (٨٣٢ هـ)، وكان ذلك بتلمسان الجزائرية الواقعة على بعد (٨٠٠ كلم) غرب العاصمة الجزائر.

الفصل الثالث: في نشأته العلمية.

نشأ الإمام السنوسي دِيَنَا وَرِعًا في رعاية والده الشيخ الصالح المبارك الزاهد العابد الأستاذ المحقق المقرئ الخاشع أبي يعقوب يوسف السنوسي الذي يعتبر أول شيخ له، فقد حفظ على يديه القرآن العظيم في صغره، وتهيأ بتوجيهه للترقي في معارج العلوم الشرعية والعقلية، وقد تيسر له ذلك فيما بعد، سيما بالأخوة الفاضلة التي حظي بها، فقد كان أخوه لأمه الشيخ علي التالوتي يصطحبه معه إلى المجالس العلمية الراقية كمجلس الشيخ الحسن أبركان، بل كان هو أيضاً شيخاً له في العلوم الفقهية خاصة، فقد نقل الملاكي أن الإمام السنوسي قرأ على أخيه في صغره رسالة الشيخ ابن أبي زيد القيراني. فهذه العوامل العائلية المتميزة، مع البيئة العلمية المزدهرة التي كانت عليها مدينة تلمسان، والتي اتسمت بتوافر العلماء واعتناء الدولة الزيانية بهم، يسررت للإمام السنوسي الانطلاق باكراً في مسيرة علمية حافلة بالتوفيق والسداد.

وقد نقل لنا الشيخ الملاكي بعض الأحداث الدالة على وفور عقل الإمام السنوسي وذكائه ونبوغه منذ صغره، منها قوله: «حدثني شيخنا سيدى علي التالوتي - رحمه الله تعالى - قال: كان أخي سيدى محمد السنوسي إذا دخل على الشيخ سيدى الحسن أبركان رضى الله عنه يتسمّ له ويفاتحه بالكلام، ثم يقول في دعائه له: جعلك الله من الأئمة المتقيين. وكان أخي سيدى محمد لا يتكلّم في المجلس، وربما تعرّض للشيخ سيدى الحسن مسألة ويتوقف أهل المجلس فيها، فيلتفت الشيخ سيدى الحسن أبركان إلى سيدى محمد السنوسي - وكان صغيراً - فيقول له: ما تقول يا محمد في هذه المسألة؟ فيقول: يحتمل أن يكون المراد كذا وكذا، فيقول الشيخ سيدى الحسن أبركان: الصواب ما قال

(١) ونقل التنبكتي ذلك في كفاية المحتاج .٢٠٦/٢

محمد، يعني سيدى محمد السنوسي رضي الله عنه ونفع به، فقد أجاب الله دعوته وحقق فيه فراسته رضي الله تعالى عنهمَا وحشرنا في زمرتَهُما». اهـ.

الفصل الرابع: في مكانته العلمية

لخاص الملاي مكانة شيخه الإمام السنوسي العلمية قائلًا: «اعلم أن العلم ينقسم إلى علم ظاهر وهو علم الشريعة، وباطن وهو علم الحقيقة، وهو أفضل العلوم، وقد جمع الله تعالى للشيخ - رضي الله تعالى عنه - بين العلمين على أكمل وجه؛ أما العلوم الظاهرة فقد فاز منها بأوفر نصيب، وحاز في الفروع والأصول السهم والتعصيب، ورمى إلى كل فضيلة ومكرمة بسهم مصيب، ولهذا كان - رضي الله تعالى عنه - لا تتحدث معه في علم من العلوم إلا تحدث معك فيه، حتى يقول السامع: إنه لا يُحسن غير هذا العلم، لا سيما علم التوحيد وعلم المعقول. وقد شارك الفقهاء في العلوم الظاهرة، ولم يشاركوه في العلوم الباطنة، بل زاد على الفقهاء في العلوم الظاهرة زيادة لا يمكن وصفها: وهو حلّ أفعال المشكلات وما يعرض من الشبه والدواهي المعضلات، لا سيما علم التوحيد، وهذا هو العلم على الحقيقة الذي يُعرف به حقائق الأشياء، ويزيل بأنوار علومه وفهمه من القلب داء الشبه وضروب الشكوك والامتراء». اهـ.

الفصل الخامس: في شيوخه.

قدمنا أن الإمام السنوسي نشأ في عائلة علمية، وذكرنا أنه تلقى العلوم على مشاهير علماء عصره، وفيما يلي ذكر أبرزهم:

١ - أبو يعقوب يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي^(١)، نسبة إلى القبيلة المعروفة بال المغرب من قبل أبيه، الحسني نسبة إلى سيدنا الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهمَا، والد الإمام السنوسي، نعمته الملاي بالشيخ الصالح المبارك الزاهد العابد الأستاذ المحقق المقرئ الخاشع المقدس المرحوم، وذكر أنه في عدد أشياخ الإمام السنوسي حيث إنه قرأ عليه بعض القرآن العزيز في صغره.

(١) ترجم له في الموهاب القدوسية، ص(١٤).

٢ - أبو الحسن علي بن محمد السنوسي الشهير بالتالوتي^(١) الأننصاري (ت ٨٩٥هـ)، أخو الإمام السنوسي لأمه، نعنه الملاوي بالشيخ الفقيه الحافظ المتفنن العالم الصالح البركة، وهو من أكبر تلاميذ الشيخ الحسن أبركان. كان حافظاً لكتاب ابن الحاجب الفرعوني مستحضريراً له وكان بين عينيه، وذكر أن الإمام السنوسي أخذ عنه في زمن صغره رسالة ابن أبي زيد القير沃اني.

٣ - الحسن بن مخلوف بن مسعود المزيلي الراشدي^(٢)، الشهير به: أبركان. (ت ٨٥٧هـ) قال الملاوي: هو الشيخ الإمام العالم العلم الولي الصالح القطب الغوث الشهير الكبير. أخذ عن الشيخ إبراهيم المصمودي، والإمام ابن مرزوق الحفيدي. لازمه الإمام السنوسي كثيراً في زمان صغره في أول بلوغه وانتفع به، وعده الملاوي من مشايخه وإن لم يأخذ عنه كما أخذ أخوه الشيخ علي التالوتي، وذلك لأنه حضر مجلسه وانتفع بكلامه.

٤ - محمد بن قاسم بن ثورث الصنهاجي التلمساني^(٣): العالمة الفقيه المشارك المحقق. وقد ذكر الملاوي نقاً عن شيخه الإمام السنوسي أنه قال: كان سيدي محمد بن ثورث - رحمة الله تعالى عليه - شيخاً عالماً بعلوم المعقول والمنقول والنجوم والحساب والفرائض والأفاق والخط والهندسة وفي كل علم. وذكر أيضاً أن الإمام السنوسي قرأ عليه في زمن صغره جملة من الحساب والفرائض.

٥ - أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن علي القرشي الشهير بالقلصادي^(٤) (ت ٨٩١هـ): الإمام العالمة الحاج الصالح الرحّال، فرضي

(١) ترجم له في المواهب القدوسية ص(٢٠)؛ والبستان ص(١٣٩)؛ وشجرة النور ص(٢٦٦).

(٢) ترجم له في المواهب القدوسية ص(٢٦)؛ ونيل الابتهاج ص(١٠٩)؛ والبستان ص(٧٤)؛ وشجرة النور ١/٢٦٢.

(٣) ترجم له في المواهب القدوسية ص(١٧)؛ والبستان ص(٢٣٧)؛ ونيل الابتهاج ص(٣٢١).

(٤) ترجم له في المواهب القدوسية ص(١٨)؛ وثبت البليوي ص(١٠٤)؛ والبستان ص(١٤١)؛ ونيل الابتهاج ص(٢٠٩).

عصره وعديّه، له تأليف عديدة أكثرها في الحساب والفرائض، كشرحه على تلخيص ابن البناء وشرحه على فرائض الحوفي. ذكر الملاّلي أن الإمام السنوسي قرأ عليه جملة من الحساب والفرائض، وأجازه القلصادي في جميع ما يرويه.

٦ - نصر الزواوي التلمساني^(١). كان عالِماً محققاً زاهداً عابداً وليناً صالحًا ناصحاً، من أكابر تلاميذ الإمام محمد ابن مرزوق. أخذ عنه السنوسي علوم العربية ولازمه كثيراً.

٧ - محمد بن أحمد بن عيسى المغيلي الشهير بالجلاب^(٢). (ت ٨٧٥هـ): الفقيه النوازلي. ذكر الملاّلي أن الإمام السنوسي كان يحدّثه عن شيخه الجلاب فيقول: هو حافظ لمسائل الفقه. وذكر أيضاً أن بعض الفقهاء أخبروه بأن الإمام السنوسي كان يقرأ عليه المدونة، وأنه ختمها عليه مرتين.

٨ - أبو الحجاج يوسف بن محمد الشهير الحسني^(٣). كان فقيهاً وجيهاً نزيهاً، عالِماً أستاذًا مقرئاً محققاً. ذكر الملاّلي أن الإمام السنوسي قرأ عليه القرآن الكريم بالمقارئ السبعة المشهورة من أم القرآن إلى آخره ختمتين، زاد من الختمة الثالثة قدرًا صالحًا، وأجازه فيها وفي جميع مروياته.

٩ - أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن عيسى العبادي الشهير بـ«ابن العباس»^(٤) (ت ٨٧١هـ): نعمته الملاّلي بالشيخ الإمام العامل الحافظ المحصل المتفنن الصالح البركة، وذكر أن الإمام السنوسي قرأ عليه شيئاً من

(١) ترجم له في المواهب القدوسيّة ص(١٦)؛ وكفاية المحتاج ص(٤٤٥)؛ والبستان ص(٤٤٥)؛ والضوء اللامع ١/١٧١؛ وطبقات الحضيكي ١/٢٣٤.

(٢) ترجم له في المواهب القدوسيّة ص(١٩)؛ والبستان ص(٢٣٦).

(٣) ترجم له في المواهب القدوسيّة؛ ونيل الابتهاج ص(٣٥٤)؛ وطبقات الحضيكي ٢/٦١٧.

(٤) ترجم له في المواهب القدوسيّة ص(٢٠)؛ والبستان ص(٢٢٣)؛ وشجرة النور ١/٢٦٤.

علم الأصول، وقرأ عليه من كتب المنطق «الجمل» للخونجي من أوّله إلى آخره في مدة يسيرة نحو ثلاثة أيام، وسبب ذلك أنه يقرأ ويفسر ما يقرأه، فيورد له الإمام السنوسي أسئلة ويسوق أجوبة لم توجد في الكتب، فيتعجب منه الشيخ ابن العباس ومن حسن جوابه، فلما رأى ذلك منه قال: لا تقرأ علىّ، أنت الذي يُقرأ عليك، وهذا سبب قلة مدة قراءته عليه، والله تعالى أعلم.

١٠ - أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الحبائـ^(١). (ت ٨٦٨ هـ) قال الملاـلي: الشيخ الأجل الصالح المـعـدـل، قرأ عليه الشيخ السنـوـسي رـجـلـهـ كثيراً من علم الاسـطـرـلـابـ، وقد ذكرهـ الشـيـخـ فيـ شـرـحـ الـأـرـجـوـزـةـ الـتـيـ الـفـهـاـ شـيـخـهـ المـذـكـورـ وـصـرـحـ فـيـ بـأـنـهـ شـيـخـهـ، وـسـمـىـ قـصـيـدـتـهـ بـ«ـبـغـيـةـ الـطـلـابـ فـيـ عـلـمـ الـاسـطـرـلـابـ»ـ .ـ .ـ .ـ

١١ - أبو القاسم الـكـنـابـشـيـ الـبـجـائـيـ^(٢). نـعـتهـ المـلاـليـ بـالـشـيـخـ الـإـمـامـ الـعـالـمـ الـورـعـ الصـالـحـ، وـذـكـرـ أـنـ إـلـمـ السـنـوـسـيـ وـأـخـوـهـ التـالـوـتـيـ قـرـأـ عـلـيـهـ كـتـابـ «ـالـإـرـشـادـ»ـ لـأـبـيـ الـمـعـالـيـ الـجـوـيـيـ فـيـ أـصـوـلـ الـدـيـنـ، وـأـجـازـهـمـاـ بـجـمـيـعـ مـرـوـيـاتـهـ.

١٢ - إـبـراهـيمـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ اللـتـنـيـ التـازـيـ^(٣). نـعـتهـ المـلاـليـ بـالـإـمـامـ الـعـالـمـ الـعـلـمـةـ الـورـعـ الزـاهـدـ الصـالـحـ الـولـيـ النـاصـحـ. وـذـكـرـ أـنـ إـلـمـ السـنـوـسـيـ لـقـيـهـ عـنـدـ رـجـوعـهـ مـنـ الـجـازـائـرـ بـعـدـ تـلـقـيـهـ الـعـلـومـ عـنـ الشـيـخـ الشـعـالـبـيـ، وـتـحـديـداـ فـيـ مـدـيـنـةـ وـهـرـانـ حـيـثـ مـكـثـ عـنـدـهـ مـدـةـ خـمـسـةـ وـعـشـرـيـنـ يـوـمـاـ، فـأـخـذـ فـيـهـ الـخـرـقـةـ وـالـذـكـرـ وـالـمـصـافـحةـ وـالـسـبـحةـ وـالـحـدـيـثـ الـمـسـلـسلـ بـالـأـوـلـيـةـ، كـلـ ذـكـرـ بـأـسـانـيدـهـ الـمـتـصـلـةـ إـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ رـجـلـهـ^(٤).

(١) تـرـجمـ لـهـ فـيـ الـمـواـهـبـ الـقـدـوـسـيـةـ صـ(٢٠)ـ؛ـ وـالـبـسـتـانـ صـ(٢٢٢)ـ.

(٢) تـرـجمـ لـهـ فـيـ الـمـواـهـبـ الـقـدـوـسـيـةـ صـ(٢٩)ـ؛ـ وـفـيـ الـبـسـتـانـ،ـ صـ(١٥٢)ـ.ـ وـفـيـهـ الـكـنـابـشـيـ .ـ .ـ .ـ

(٣) تـرـجمـ لـهـ فـيـ الـمـواـهـبـ الـقـدـوـسـيـةـ صـ(٣٣)ـ؛ـ وـثـبـتـ الـوـادـيـ آـشـيـ صـ(٤٣٩)ـ.

(٤) وـقـدـ ذـكـرـ جـمـيـعـهـ صـاحـبـ الـمـواـهـبـ الـقـدـوـسـيـةـ.

١٣ - أبو زيد عبد الرحمن الشعالي^(١)، الشيخ الإمام حجة الإسلام العالم العامل الزاهد العابد الورع الصالح الولي الناصح، صاحب تفسير «الجواهر الحسان» وغيره من المصنفات المفيدة. ذكر الوادي آثي أنَّ الإمام السنوسي «رحل إليه إلى الجزائر وأخذ عنه بها علم الرواية»^(٢)، وذكر الملاكي أنه رضي الله عنه قرأ عليه صحيح البخاري ومسلم وغيرهما من كتب الحديث، وأنه رأى إجازة بخط الشعالي أجاز بها الإمام السنوسي وأخاه لأمه الشيخ علي التالوتي.

١٤ - أبو العباس أحمد بن عبد الله الجزائري الزواوي: فقيه ولد صالح فاضل، يضاحي الشعالي علمًا وعملاً، توفي سنة (٨٨٤هـ)، عده الوادياشي من جملة مشايخ الإمام السنوسي حيث أخذ عنه في رحلته إلى الجزائر^(٣). من مؤلفاته قصيدة في علم العقائد سماعها: كفاية المرید في علم التوحید، وهي التي أرسل بها للإمام السنوسي فيما بعد طالباً منه شرحها، وقد فعل رحمه الله تعالى وسمى شرحه: «المنهج السديد في شرح كفاية المرید في علم التوحید».

الفصل السادس: في ذكر مصنفاته.

شرع الإمام السنوسي في إنشاء المصنفات العلمية باكراً، وكان ذلك مبشرًا بسُلْمنه من المؤلفات ذات المستوى العالي وفي مختلف العلوم الشرعية والعلقية، وهو ما قد حصل بالفعل كما ستفنف عليه من خلال عناوين كتبه.

وقد خص - رحمه الله تعالى - علم أصول الدين بالحظ الأوفر من كتاباته، فصنف فيه المتون القصيرة والشرح المختصرة والمطولة، وتوجه بممؤلفاته فيها لجميع المستويات، سيما للمبتدئين الذين بين لهم ما يجب اعتقاده على مذهب أهل السنة بأسهل العبارات وأعذبها، وحل لهم أعقد الشُّبهات وأصعبها.

(١) ترجم له في المواهب القدوسية ص(٢٩)؛ وتعريف الخلف ٦٨/١؛ وتوسيع الديباج ص(١٢٠)؛ والضوء اللامع ١٥٢/٤؛ وشجرة التور ٢٦٤/١.

(٢) ثبت الوادياشي ص(٤٣٩).

وقد أشار الملاّلي إلى أهمية علم أصول الدين عند الإمام السنوسي قائلاً: «وسمعته - رضي الله تعالى عنه - يقول ما معناه: إنه ليس ثم علم من العلوم الظاهرة يورث المعرفة بالله تعالى والخشية منه والمراقبة إلا علم التوحيد، وبه يفتح الله له فهم سائر العلوم كلها، وعلى قدر معرفته به يزداد خوفه من المولى تبارك وتعالى وقربه منه». اهـ.

وقال أيضاً: «ولا شك أنّ الشيخ الولي العارف بالله تعالى سيدي محمد السنوسي - رضي الله تعالى عنه - قد انفرد بمعونة علم التوحيد في غاية المعرفة، ولم يشاركه فيها أحد، وعقائده المشهورة تنبئ عن ذلك، ويكتفيك في ذلك عقیدته الصغرى التي يتداولها العام والخاص شرقاً وغرباً، لا يعادلها شيء من عقائد العلماء ولا من تقدم ولا من تأخر؛ لما فيها من إدخال جميع عقائد الإيمان تحت كلمتي الشهادة^(١)». اهـ.

وقال أيضاً: «وبالجملة، فشيخنا ومولانا وسيدنا وإمامنا لا يعادله أحد في معرفته بالتوحيد ولا نظير له فيه، بل لا نظير له في كل شيء، ولا تجد بعده من يشفى لك الغليل ويزيل داء الشكوك والشُّبه والدواهي المعضلة من القلب العليل، ولم يبق في هذا الزمان - الكثير الشرّ القليل الخير - في الغالب إلا من يحفظ المسائل من الكتب من غير تحقيق ولا دليل»^(٢).

وفيما يلي ثبت بجميع مؤلفات الإمام السنوسي على الترتيب الذي أورده الشيخ الملاّلي:

١ - «المقرّب المستوفي في شرح فرائض الحوْفَيِّ». قال الملاّلي^(٣): وهو شرح كبير الجرم، كثير العلم، وهو أول ما ألف من الكتب، ألفه وهو ابن تسع عشر سنة أو ثمانية عشر سنة على اضطراب في ذلك، وقد أشار الشيخ بنبيه إلى ذلك في آخر هذا الشرح فقال: كنت جمعت هذا التقيد في زمن الصغر، فاقصد بذلك نفع نفسي لعدم تمكني من شرح أستعين به على فهم هذا الكتاب.

(١) الموهاب القدوسيّة، ص(٧٨). (٢) الموهاب القدوسيّة، ص(٨٠).

(٣) ذكر الملاّلي هذه التصانيف في الموهاب ص(٢٠٣ - ٢١٥).

- ٢ - «عقيدة أهل التوحيد المخربة بعون الله من ظلمات الجهل وربقة التقليد المرغمة بفضل الله تعالى أنف كل مبتدع وعنيد». وهو متنه المعروف بالعقيدة الكبرى، وهو أول ما صنف في علم التوحيد. طبع.
- ٣ - شرح العقيدة الكبرى المسمى بـ: «عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد». طبع.
- ٤ - «العقيدة الوسطى». وهي اختصار للعقيدة الكبرى مع زيادات نفيسة.
- ٥ - «شرح العقيدة الوسطى». وهو أيضاً اختصار لشرح العقيدة الكبرى المتقدم ذكره. طبع.
- ٦ - «العقيدة الصغرى» الشهيرة بـ: «ذات البراهين»، أو «أم البراهين». طبع.
- ٧ - «شرح العقيدة الصغرى». طبع.
- ٨ - «عقيدة صغرى الصغرى». قال الملاي: «وقد كان وضعها لوالدي - حفظه الله تعالى من كل آفة وبلية وأناله الدرجة العلية -، وذلك لأنّ والدي لما قرأ على الشيخ رحمه الله عقيدته الصغرى وختمتها عليه بالتفسير غير ما مرة رأى أنه قد ثقل عليه درسها وحفظها لكيه وكثرة همومه، فطلب من الشيخ رحمه الله أن يجعل له عقيدة أصغر من الصغرى بحيث يمكنه درسها وحفظها، فعمل له هذه العقيدة وكتبها له بخط يده»^(١).
- ٩ - «شرح صغرى الصغرى». طبع.
- ١٠ - «عقيدة صغرى صغرى الصغرى». طبع.
- ١١ - «المقدمات». ولم يذكر الملاي هذا المتن باسمه، وذكره الوادي آشي قائلاً: «وضعها مبينة للعقيدة الصغرى، وهي تقرب منها في الجرم»^(٢). وقد شرح المتن إلى جانب الإمام السنوسي الشيخ أبو إسحاق إبراهيم الأندلسي، وسماه: «الموهاب الربانية في شرح المقدمات السنوسية».

(٢) ثبت الوادي آشي ص(٤٤١).

(١) الموهاب القدوسي للملالي.

١٢ - «شرح المقدمات». وهو شرح للمنت المتقدم ذكره. و موضوع هذا التحقيق . وعلى هذا الشرح حواشى منها :

- حاشية الشيخ حمزة التارزي . وهي حاشية مفيدة نقلت منها فوائد عديدة أثبتها في الهاشم ، وأشارت إليها بحرف (ح) .
- حاشية الشيخ محمد بن علي الغرياني . وقد نقلت بعض فوائدها في التعليق أيضاً .

١٣ - «شرح واسطة السلوك»، وهو شرح على عقيدة مرجحة وضعها صاحبه الفقيه الأجل أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحوضي ، وذلك بطلب منه .

١٤ - «المنهج السديد في شرح كفاية المرید»، وهو شرح كبير وضعه على القصيدة اللامية للشيخ الإمام العالم الولي الصالح سيدی احمد بن عبد الله الجزائري التي وضعها في التوحيد وسمّاها : «كفاية المرید في علم التوحيد»، وبعث بها من الجزائر للإمام السنوسي ليشرحها . قال الوادياشي : «فوضع عليها هذا الشرح الجليل ، وهو كبير محسّن بالفوائد في علوم شتى»^(١) . حققه الأستاذ مصطفى مزروقي ، وطبعته دار الهدى بعين مليلة الجزائر .

١٥ - «شرح الأسماء الحسنى» . قال الملايلي : «وهو في نحو عشرين ورقة ، وبعد ما يذكر تفسير كل اسم من أسمائه تعالى يقول بإثره في حظ العبد من الاسم كذا وكذا» . صدر عن مؤسسة المعارف (بيروت - لبنان) ط١ . سنة ١٤٢٩ هـ .

١٦ - «شرح التسبیح» الذي حضر عليه الشّرع دبر كل صلاة ، وهو : سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثة وثلاثون مرة في كل واحدة من هذه الثلاث ، ثم يختتم المائة بلا إله إلا الله .

١٧ - «مکمل إكمال الإكمال» ، وهو مختصر لإكمال الإكمال للشيخ الأبي على صحيح مسلم . زاد فيه نكتاً غريبة ودرراً عجيبة .

(١) ثبت الوادي آشبي ص(٤٤١).

١٨ - «شرح صحيح البخاري» قال الملاali: شرح منه جملة كافية ولم يكمله، وانتهى بالشرح إلى باب من استبرأ لدينه.

١٩ - «شرح مشكلات البخاري» قال الملاali: وهو شرح على مشكلات وقعت في آخر البخاري كقوله - عليه الصلاة والسلام - في شأن جهنم أعاذنا الله منها: «حتى يضع الجبار فيها قدمه»، وك قوله أيضاً وعن أبي حمزة: «سترون ربكم كما ترون القمر ليلاً البدر» ونحو ذلك من المشكلات التي لا تُتحمل على ظاهرها، وهو شرح جليل مختصر.

٢٠ - «اختصار شرح الزركشي على صحيح البخاري». قال الملاali: وقد رأيته بخطه رضي الله تعالى عنه ونفع به.

٢١ - «اختصار حواشي التفتازاني على كشاف الزمخشري». قال الملاali: وقد رأيته بخطه رضي الله تعالى عنه.

٢٢ - «شرح مقدمة ابن ياسمين» قال الملاali: وقد وضع هذا الشرح في زمن صغره، ورأيته بخطه رضي الله تعالى عنه ونفعنا به.

٢٣ - «شرح الجمل» وهو شرح على متن الخونجي الشهير في المنطق. قال الملاali: وقد رأيت منه كراستين بخطه رضي الله تعالى عنه ونفعنا به، ولا أدرى هل كمله أم لا؟.

٢٤ - «شرح إيساغوجي في المنطق» والمتن للشيخ أبي الحسن إبراهيم بن عمر بن الحسن الرباط بن علي بن أبي ال bacawi الشافعي. قال الملاali: وهو شرح كبير الجرم كثير العلم.

٢٥ - «شرح مختصر ابن عرفة في المنطق». قال الملاali: وبين فيه كلام ابن عرفة وحل ما صعب من كلامه، وأخبرني الشيخ رضي الله تعالى عنه قال لي: كلام ابن عرفة صعب جداً وخصوصاً في هذا المختصر، قال: وقد أتعبت نفسي كثيراً في حل كلام ابن عرفة في مختصره هذا لصعوبته في غاية.

٢٦ - «المختصر في المنطق». وهو كتاب مختصر في علم المنطق وضع عليه شرحاً جليلاً يأتي ذكره.

- ٢٧ - «شرح المختصر في المنطق» قال الملاّلي: وهو شرح عجيب جداً لم يُرَ مثله ولا يرى - والله أعلم - أبداً.
- ٢٨ - «شرح بغية الطالب في علوم الاسطراطاب» و«بغية الطالب» قصيدة لشيخه أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحبّاك رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قال الملاّلي: وهو شرح جليل تقف عقول الأذكياء والألباب عندـه، وقد رأيته بخطـه رضـي الله تعالى عنه.
- ٢٩ - «شرح أرجوزة ابن سينا في الطب». قال الملاّلي: وهو شرح عجيب وقد رأيته بخطـه - رضـي الله تعالى عنه - إلا أنه لم يكملـه، والله أعلم.
- ٣٠ - «اختصار لكتاب في القراءات السبع». ولم يذكر الملاّلي اسم ذلك الكتاب.
- ٣١ - «شرح الشاطبية الكبرى». قال الملاّلي: وقد رأيته بخطـه غير مكـمل .
- ٣٢ - «شرح المدونة» قال الملاّلي: وشرح منها جملة كافية، وقد رأيته بخطـه، ولا أدرـي هل كـملـه أم لا.
- ٣٣ - «شرح الوغليسيـة» في الفقه. قال الملاّلي: وشرح منها شيئاً يـسـيراً ولم يـكـملـه بـطـبيـعـةـه لـكـثـرـةـ الشـوـاغـلـ التي تـشـغـلـهـ عنـ إـكـمـالـهـ وإـكـمـالـغـيرـهـ.
- ٣٤ - «نظم في الفرائض» صـدـرـهـ بـقـولـهـ: الـحـمـدـ لـلـمـمـيـتـ ثـمـ الـبـاعـثـ . قال الملاّلي: وقد رأيته بخطـه بـطـبيـعـةـهـ، وعملـهـ هـذـاـ النـظـمـ فـيـ حـالـ صـغـرـهـ، ولا أدرـي هل كـملـهـ أمـ لـاـ؟ـ .
- ٣٥ - «اختصار كتاب الرعاية للمحاسـيـبـ». ذـكـرـهـ المـلاـلـيـ .
- ٣٦ - «اختصار الروض الأنـفـ» للـسـهـيـلـيـ . قال المـلاـلـيـ: وقد رأـيـتهـ بـخـطـهـ ولم يـكـملـهـ واللهـ أـعـلـمـ .
- ٣٧ - «اختصار بغية السالك في أشرف المسالك» وهو تأـلـيفـ للـسـاحـلـيـ .
- ٣٨ - «شرح أبيات في التصوف» تنـسـبـ لـإـمامـ الإـلـبـيـريـ ، وـصـدـرـهـ: رـأـيـتـ ربـيـ بـعـيـنـ قـلـبـيـ فـقـلـتـ: لـاـ شـكـ أـنـتـ أـنـتـ

٣٩ - «شرح أبيات في التصوف» لبعض العارفين، وصدرها: تطهر بما الغيب إن كنت ذا سرّ. وهي ثلاث أبيات.

٤٠ - «شرح لبيتين لبعض العارفين في التصوف». أولها:

شمس النهار تغيب بليل وشمس الليل لا تغيب

٤١ - «شرح المرشدة» لابن تومرت. قال الملاي:رأيته مكملاً بخطه.

٤٢ - «الدر المنظوم في شرح قواعد ابن آجروم» وهو شرح على الآجرومية. قال الملاي:رأيته بخطه مكملاً. قال في أوله: قال الفقير لرحمة ربه وغفرانه محمد بن يوسف السنوسي الشريف القرشي لطف الله به.

٤٣ - «شرح جواهر العلوم» لعبد الدين الإيجي في علم الكلام. قال الملاي: ولم أر هذا الشرح، إلا أن الشيخ أخبرني به وبهذا الكتاب وقال لي: هذا الكتاب هو على نهج البيضاوي، بل كلام البيضاوي أسهل بالنسبة إلى هذا الكتاب، قال: والبيضاوي نقطة من بحر هذا الكتاب، قال: وكلامه صعب في غاية الصعوبة، قال: وشرحه بكلام صعب إلا أنه أبين من هذا المشروح.

٤٤ - «تفسير القرآن العزيز». قال الملاي: وقد رأيته بخطه رضي الله عنه ثلاثة كراسين ونصف من القالب الكبير، وقد انتهى في تفسيره هذا إلى الآية التي بعد قوله تعالى في سورة البقرة: **﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّنْ رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** [٥].

٤٥ - «تفسير سورة ص وما تحتها من سور». قال الملاي: وقد رأيت منه كراسين بخطه رضي الله عنه ولا أدرى إلى ما انتهى إليه من سور لطول العهد به. قال الملاي: فهذا ما علمت من تأليفه رضي الله عنه، وزد مع ذلك ما كتبه من الأجوبة على المسائل التي ترد عليه في جل الأوقات، وبعض الأجوبة يحسن أن يعودها من تأليفه رضي الله عنه لكبرها واستقلالها بنفسها، وما كتب من الموعظ والوصايا والرسائل والحجب التي يطلب فيها، وما نسخ بيده من تصانيف العلماء ودواوين القدماء.

- زاد التنبكتي في : «كفاية المحتاج»^(١) :
- ٤٦ - «تعليق على ابن الحاجب الفرعبي» .
- ٤٧ - «تفسير : (المعدة بيت الداء)» .

الفصل السابع: في ذكر بعض تلاميذه.

ذكر الملاالي أنَّ درس الإمام السنوسي كان يزخر بطلبة العلوم الذين وجدوا فيه ضاللهم، وذلك لِمَا في درسه من البيان بالتلطف وترقيق القلوب والصدق والإخلاص وغيرها من الخصال التي عرف بها، ويقدم لنا الوادي آشي صورة عن ذلك المجلس قائلاً: «لقيته - رضي الله تعالى عنه - وحضرت مجلسه الخاص بالمستفیدين من طلبة العلم وال العامة بمسجده قرب داره بدرس مسوقة من داخل تلمستان أمنها الله تعالى . حضرت «الفاتحة» وأوائل سورة «البقرة» تقرأ عليه بالسبع ، وكتباً غير ذلك ، منها «البخاري» كان يقرأ عليه في بعض مجالس حَضَرُتها ، ويتكلم على أحاديثه بالكلام الذي يدل على مقامه في العلم والعبادة ، وغيره من كتب المجلس . وحضرنا يوم سَلَّمنا عليه إثر ما صلينا العصر خلفه «عقيدته الصغرى» تقرأ بين يديه ، ويقرؤها طلبته وجمع من العوام الملائمين لمجلسه عن ظهر قلب ، سرداً على صوت واحد إثر سلامه من صلاة عصر يوم الجمعة عادة مستمرة ، وهو قاعد بمحرابه ، مقبل على الذكر . ولم تقدر لي القراءة عليه ، مع رغبتي في ذلك وحرصي عليه؛ لاستغراق طلبته أوقات قعوده ، حتى أنهم كانوا يقرؤون عليه و«الرملية» في يد أحدهم ، إذا فرغت قطع ، وكانت أهل القراءة وأترصد لها وقتاً ، فعاجلته - قدسه الله تعالى - المنية ، ولم أنل من ذلك الأمانة»^(٢) .

وقد حفظت لنا كتب التراجم بعض العلماء الذين تخرجوا على يد الإمام السنوسي وانتفعوا به ، وأبرزهم :

- ١ - محمد بن عمر بن إبراهيم الملاالي التلمساوي (كان حياً سنة ٨٩٧هـ). وهو صاحب : «المواهب القدسية في المناقب السنوسية» الذي ترجم

(٢) ثبت الواي آشي البلوي ص(٤٣٦).

(١) (٢٠٨/١).

فيه لشيخه الإمام السنوسي وتتكلم فيه على جميع نواحي حياته العلمية والأخلاقية وغير ذلك مما لا يوجد في غيره من الكتب. وله أيضاً شرح وجيز على العقيدة الصغرى لشيخه المعروفة بـ«أم البراهين».

٢ - محمد بن أبي مدين^(١) (ت ٩١٥ هـ). ذكر ابن مريم أن من تلاميذ الإمام السنوسي، ونقل عن بعض تلاميذه - وهو الآتي ترجمته - ما نصه: هو شيخنا الفقيه الإمام، محبي ما درس من علوم الشريعة علم الكلام، الحائز قصب السبق في المنقول والمعقول خصوصاً علم الكلام؛ إذ لو لا هو لتلاشى علم الكلام، بل علم المعقول بأسره بمغربنا: السيد الفاضل العلامة أبو عبد الله بن أبي مدين.

٣ - محمد بن محمد بن العباس التلمساني، الشهير بـ«أبي عبد الله»^(٢) (كان حياً في حدود سنة ٩٢٠ هـ). الشيخ الفقيه النحوي العالم، ابن العالمة المحقق ابن العباس. قال ابن مريم: أخذ - رحمه الله تعالى - عن علماء تلمسان، ولازم الإمام السنوسي. وذكر قبل ذلك نقلاً عنه أنه تفقه على الشيخ محمد بن أبي مدين بالدرارية في مقدمة الشيخ السنوسي وفي عقيدته الكبرى والصغرى ومختصره المنطقي وغير ذلك.

٤ - بلقاسم بن محمد الزواوي (ت ٩٢٢ هـ): نعته ابن مريم بالشريف الفقيه الولي الصالح العالم المدرس، وذكر أنه من أكابر أصحاب الإمام السنوسي وقدمائهم^(٣).

٥ - محمد بن صعد التلمساني^(٤) (ت ٩٠١ هـ). قال الحضيكي: «الفقيه العالم المحصل، أخذ بعلمه عن الإمام ابن العباس والحافظ التنسي

(١) انظر: البستان ص(٢٥٩)؛ وكفاية المحتاج ص(٢٢٠)؛ طبقات الحضيكي ١/٢٥٠؛ وشجرة النور ص(٢٧٥).

(٢) ترجم له في كتابة المحتاج ٢/٢٢١.

(٣) راجع ترجمته في البستان، ص(٧١).

(٤) ترجم له في البستان ص(٢٥١)؛ وكفاية المحتاج ٢/٢١٢؛ طبقات الحضيكي، ١/٢٤٤؛ وشجرة النور ص(١/٢٦٨).

والسنوسى . وألف : «النجم الثاقب فيما للأولياء من المناقب» وغيره .

٦ - أحمد بن محمد المعروف بابن الحاج البيدرى التلمسانى (توفي نحو سنة ٩٣٠ هـ) ، أديب لغوی له تأليف كثيرة^(١) .

٧ - محمد القلعي : من كبار تلاميذ الإمام السنوسى ، فقيه متصوف ، له : «الأسئلة القلعية»^(٢) .

٨ - محمد بن عبد الرحمن الحوضى^(٣) ، (ت ٩١٠ هـ) الفقيه الأصولى التلمسانى . كان رَحِيمًا عَالِمًا شاعرًا مَكْثُرًا ، له نظم في العقائد سماه : «واسطة السلوک» ، وقد شرحها^{إمام السنوسى} بطلب منه .

الفصل الثامن: في صفاته الخُلُقية.

عُرِّفَ الْعَلَمَاءُ الْأَخْلَاقُ الْفَاضِلَةُ بِعِبَارَةِ عَنِ الْمَوَاهِبِ وَالْقُوَى وَالسُّجَى الْمَدْرَكَةِ بِالْبَصِيرَةِ لَا بِالْبَصَرِ ، وَأَيْضًا بِالْمَلَكَةِ الْفَسَانِيَّةِ الَّتِي يَسْهُلُ عَلَى الْمُتَصَفِّ بِهَا الْإِتِيَانُ بِالْأَفْعَالِ الْحَمِيدَةِ^(٤) . وَبَعْضُ النَّظَرِ عَنْ كُونِهَا غَرِيزَةً أَوْ مَكْتَسَبَةً ، تَقْبِلُ التَّغْيِيرَ أَوْ لَا تَقْبِلُهُ ، فَقَدْ نَالَ إِلَامُ السُّنُونَسِيِّ نَصِيبًا وَافْرًا مِنْهَا ؛ «فَقَدْ كَانَ مَنْ يُشَارُ إِلَيْهِ بِالصَّالِحِ فِي صَغْرِهِ لَكْثَرَةِ حَيَاةِ وَصَمْتِهِ ، وَكَثْرَةِ صَدَقَتِهِ عَلَى الْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ، وَعَظِيمِ شَفَقَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَغَيْرِ ذَلِكِ مِنْ مَحَاسِنِهِ الَّتِي جَبَلَ عَلَيْهَا فِي صَغْرِهِ»^(٥) . وَالْوَاقِفُ عَلَى سِيرَتِهِ الْعَطِرَةِ ، وَالْمُطَالِعُ لِمَصْنَفَاتِهِ الْبَاهِرَةِ ، سِيمَا شَرَحَهُ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْحَسَنِيَّةِ ، يَدْرِكُ أَنَّهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - كَانَ إِمَامًا أَيْضًا فِي عِلْمِ الْأَخْلَاقِ الْمُتَعَلِّقِ بِكِيفِيَّةِ اِكتِسَابِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالتَّخْلِيِّ عَنِ الْخَسَالِ الْذَمِيمَةِ ، جَامِعًا بَيْنَ الْعِلُومِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ ، عَامِلًا بِمَا عَلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنِ الْعِلُومِ النَّافِعَةِ .

وَالْكَلَامُ عَلَى صَفَاتِ إِلَامِ السُّنُونَسِيِّ الْخُلُقِيَّةِ الرَّفِيعَةِ يَطُولُ ، وَسَأَنْقُلُ

(١) راجع ترجمته في: نيل الابتهاج، ص(٨٨)؛ والبستان ص(٨).

(٢) راجع: البستان، ص(٢٧٢).

(٣) راجع ترجمته في: البستان ص(٢٥٢)؛ وكفاية المحتاج ٢١٥ / ٢؛ طبقات الحضيكي ١٩٥ / ٦، ٢٤٤؛ وشجرة النور ص(٢٧٤)؛ والأعلام ٢١٥ / ٢.

(٤) مناجي الأخلاق السنوية، للفاكهاني.

كلاماً ل聆ميده الملازمه له الشیخ الملازی یلخّص مقصود هذا الفصل، إذ قال - رحمه الله تعالى - مُقسِّماً: «فوالله الذي لا إله غيره ولا معبد سواه، ما رأت عيني أحسن خلقاً، ولا أوسع صدراً، ولا أكرم نفساً، ولا أعطف قلباً، ولا أحفظ عهداً ووَدَّاً، ولا أكثر علمًا وفهمًا من الشیخ سیدي ومولاي محمد السنوسي رضي الله تعالى عنه ونفعنا به. ولقد كان مع جلاله قدره وعلوّ منزلته وسَعَةٌ علمه يقف مع الصغير، ويوقر الكبير، ويبدأ بالسلام، ويجالس الضعفاء، ويتواضع للفقراء، وقد اتبع في هذه الخصال كلها أفضليّة الخلق وأفضليّهم عند الحق تعالى سيد الأولين والآخرين سيدنا ونبيانا ومولانا محمد ﷺ، فإنه كان بِكَلِّ الْخُلُقِ لينَ الْخُلُقِ، كريم الطبع، حسن المعاشرة، بساماً من غير ضحك، متواضعاً من غير مذلة، رقيق القلب، رحيمًا بكل مسلم، ويسّلّم مبتدئاً، ويصافح الغنيّ والفقير إلى غير ذلك من عظيم تواضعه، وعلى هذا النمط كان أصحابه الآخيار من العلماء والأولياء والأتقياء والأصفياء كالشیخ السنوسي رضي الله تعالى عنه، فإنه قد اقتدى بأشرف الخلق سيدنا ومولانا محمد ﷺ في ظاهره وباطنه». اهـ.

الفصل التاسع: في زهده.

عرّف الإمام السنوسي الزهد في شرحه على العقيدة الصغرى بقوله: «ونعني بالزهد: خلوّ الباطن من الميل إلى فانٍ، وفراغُ القلب من الثقة بزائلٍ، وإن كانت اليُدُّ مغمورةً بمتاع حلالٍ فعلى سبيل العارية الممحضة، وتصرُّفه فيه بالإذن الشرعي تصرُّف الوكالة الخالصة، ينتظر العرُّل عن ذلك التصرُّف بالموت أو غيره مع كل نَفْسٍ، وذلك ينفي عن النَّفْسِ التعلق بما لا بدّ من زواله^(۱)».

وقد بيّن الملازلي تحقق اتصفات الإمام السنوسي بهذه الصفة الجليلة قائلاً: «وأماماً زهذه رضي الله عنه في الدنيا، والإعراض عنها وعن زهرتها، وبغضه لها أشد البعض، فمعلوم ضرورة عند الخاص والعام؛ قال ابن عطاء الله رضي الله عنه:

(۱) شرح أم البراهين، ص(۲۳۰)، مطبوع بهامش حاشية الدسوقي عليه.

يُستدل على الزهد في الدنيا بالزهد في الرئاسة، ويستدل على الزهد في الرئاسة بالزهد في الاجتماع بأهلها. ولا شك أن شيخنا وبركتنا سيد محمد السنوسي - قدس الله روحه، وأسكنه من الجنان فسيحه - قد زهد في الرئاسة، وزهد في الاجتماع مع أهلها، ولا شيء أبغض إليه من الدنيا وأهلها؛ ولقد بعث إليه السلطان أبو عبد الله - حفظه الله تعالى - يوماً رسولاً، وطلب من الشيخ أن يأخذ شيئاً من غلّات مدرسة سيدى الحسن أبراكان رحمه الله تعالى، فامتنع الشيخ من ذلك، فبعث إليه ثانيةً، فأبى أن يقبل شيئاً، فلما ألحّ الرسول على الشيخ، كتب الشيخ كتاباً إلى السلطان - حفظه الله تعالى - نصه:

«الحمد لله، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله؛ من عبد الله تعالى الفقير إليه محمد بن يوسف السنوسي - لطف الله تعالى به - إلى أمير المؤمنين - حفظه الله تعالى وأمده بتوفيقه وتسديده وجعله بفضله في الدنيا والأخرة من خيار عبيده ولطف به وختّم له بالحسنى عند موته ومفارقة دنياه وقربيه وبعيده -، بعد السلام عليكم ورحمة الله والبركة، فقد وقف علينا الفقيه الحبيب الأمين الناصح في خدمتكم الكيس اللبيب السيد أبو عبد الله محمد العبّادي - جعله الله وزير صدقٍ ومعينٍ حَقّ، وخلص الجميع من شباك الدنيا وسراب غرورها المارِّ مرّ السحاب خلاصاً جميلاً -، فذكر لنا أنكم اهتمتم بنا فيما يرجع إلى هذا العيش الدنيوي القريب وأنكم عرضتم علينا الإعانة بشيء من غلّات المدرسة الجديدية، فجزاكم الله تعالى على ما اهتمتم به أفضل الجزاء، ولقاءكم به خيراً وسروراً يوم الموت والقاء، ونحن نعلمكم يا أمير المؤمنين أن الله تعالى بفضله كفانا الضروريات في هذا المعاش، ورزقنا ذلك في قلوبنا وأبداننا، ونحن نتقلب في أنعم مولانا جل وعزّ ظاهراً وباطناً مع عدم الأهلية - والله - لشيء من ذلك، بل الذي نتحققه ونقطع به وجود الأهلية منا للمعالجة بغضيه وعقابه، لكن بحلمه وكرمه عامل من ليس من المتقيين معاملة المتقيين، فلله الحمد تبارك وتعالى ظاهراً وباطناً أولاً وآخرأ، فليرجع أمير المؤمنين - سدّده الله تعالى - خاطرَه من قبلنا ولا يتشوق إلى

شيء من إمدادنا في هذا العيش الدنيوي وإعانتنا، فنحن قد أغنانا مولانا تبارك وتعالى عن ذلك، ومن لم يقنن في الدنيا بالقليل لم ينفعه منها الكثير، والعاقل من اغتنم كفايته ووقفه الخالي لطاعة الله تعالى وأغْرَض عن المستقبل، إذ لعله لا يَصِلُّ إليه، وإن وصل إليه فخزائن مولانا الكريم لا تبدي ولا تغيب، ثم الذي نعتقده أن تلك المدرسة لا حقٌّ لنا فيها اليوم إذ لسنا نعمرها بقراءة ولا سكني ولا خدم لنا فيها بوجه، فمشاركتنا لذوي الحقوق فيها وتضييقنا عليهم بالأخذ معهم جَوْرٌ منا وحرص منا وتكاثر؛ إذ المقصود كفاية المهم الحالي، وقد حصلت والحمد لله تعالى، فلا حاجة لنا فيأخذ شيء - ولو قُدْر حلاً محسناً - من مدرسة ولا من بيت مال، وعلى تقدير أن يأتينا شيء من هذه الجهات فلا نقبله ولا يصفو لنا في الآخرة خيره، وكل عيش لا يسلم الإنسان من تبعاته في الآخرة فهو فتنة وشر عظيم، وكل من في الدنيا ضيف عابر سبيل في سفره لا فترة معه إلى الآخرة وكان كل واحد منا قد حلَّ في حضرته وانفجرت عليه بوابة الآخرة وأهوالها عن قريب، فلا يليق الاهتمام إلا بزاد الآخرة الذي لا نجاة إلا معه إلا بفضل الله تعالى، نسأل الله تعالى أن يوفقنا ويوفق أمير المؤمنين لصرف الهمة كلها لزاد الآخرة، وأن يمنَّ على الجميع من الفوز برضاه دنيا وآخرة بالمنازل الفاخرة، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته».

ثم قال الملايلي معقبًا: «فانظر يا أخي ما أحلَّ هذا الخطاب الذي لا يصدر إلا من مثله من أولي الألباب، وما احتوى عليه من حسن الموعظ والتزهيد في هذه الدنيا الحقيرة التي صارت عنده بِنَيَّهُ أهون وأحقر من الذباب».

الفصل العاشر: في حلمه.

قال الإمام السنوسي في شرحه على اسمه تعالى «الحليم»: هو الذي يسامح عبده الجاني بترك المؤاخذة، مع استحقاقه لها، كرماً منه - تبارك وتعالى -، وإمهاله للعبد الجاني مع إصراره، فضلاً منه، ورعايةً لحكمةٍ ومصلحةٍ في ذلك خفيَّة لا يطلع عليها سواه. وحظ العبد منه: الاقتداء

بالمولى الكريم - جل وعلا -، فيقابل الإساءة إليه بالإحسان، وظلم من ظلمه بجميل العفو والغفران»^(١).

هذا كلامه - رحمة الله تعالى -، وقد نال حظه من اسمه تعالى «الحليم» أكمل نوال، وتخلق به على أحسن الأحوال، فظهر منه الصفح والمسامحة والغفران، بل ومقابلة الإساءة بالإحسان؛ وقد قال الملاالي في ذلك الشأن: «أَمَا حِلْمُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِ أَنَّهُ لَا يَنْتَقِمُ لِنَفْسِهِ، وَلَا يَتَنَصِّرُ لَهَا، فَمِنْ عَظِيمِ حِلْمِهِ أَنَّهُ رَبِّمَا يُقَالُ فِيهِ مَا يَكْرَهُ سَمْعُهُ، فَيَتَعَامِلُ عَنْهُ وَيَرِيَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَؤْثِرُ ذَلِكَ فِيهِ بِالْكُلِّيَّةِ، بَلْ سَمَاعُهُ لِذَلِكَ وَعَدْمُ سَمَاعِهِ عَلَى حَدِّ الْسَّوَاءِ عَنْهُ، وَرَبِّمَا يُظَهِّرَ الْبِشَرَ وَالْتَّبَسْمَ عَنْدَ ذَلِكَ. وَلَقَدْ تَكَلَّمَ رَجُلٌ بِحُضُورِهِ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ جَدًا يَرْجِعُ قِبَحَهُ إِلَى الشَّيْخِ، حَتَّى خَجَلَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ مِنْ قَبْحِ كَلَامِهِ، وَهُمْ أَحَدُ أَنْ يَسْبِبَهُ وَأَنْ يَقِيمَهُ مِنْ مَكَانِهِ وَيَطْرُدَهُ، فَأَخَذَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَبَسَّمُ مِنْ كَلَامِ الرَّجُلِ وَيُظَهِّرُ لَهُ الْبِشَرَ وَالْبَشَاشَةَ فِي وِجْهِهِ، بِحِيثُ يُظَهِّرُ بِالرَّجُلِ أَنَّهُ لَمْ يَصُدِّرْ مِنْهُ سَوْءًا، وَإِنَّمَا صُدِّرَ مِنْهُ شَيْءٌ حَسَنٌ».

وقد ساق الملاالي وقائع أخرى تدل على عظيم حلمه رحمة الله تعالى، إلى أن قال: «فَهَكُذَا كَانَتْ سِيرَتُهُ مَعَ الْخَلْقِ، فَتَجَدُهُ لَا يَحْقُدُ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَظْهُرُ الْعِبُوسَةُ فِي وِجْهِهِ مِنْ أَسَاءِ إِلَيْهِ، بَلْ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ الَّذِي تَكَلَّمَ فِي عَرْضِهِ بِدَأْهُ الشَّيْخُ بِالسَّلَامِ، وَفَاتَحَهُ بِالْكَلَامِ وَالتَّحْمِيَّةِ وَالْإِعْظَامِ، وَلَا يَظْهُرُ لَهُ مَا يَدْلِلُ عَلَى الْمَلَامِ، حَتَّى يَعْتَقِدُ الْمُعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ صَدِيقُهُ وَحَبِيبُهُ، ثُمَّ إِذَا غَابَ الرَّجُلُ بِحِثِّ الشَّيْخِ عَلَيْهِ، فَإِنْ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ بَخِيرٌ، حَمْدُ اللَّهِ عَلَى ذَلِكَ. وَإِنْ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ مَرِيضٌ، عَادٌ. وَإِنْ مَاتَ خَرَجَ لِجَنَازَتِهِ إِنْ أَمْكَنَهُ ذَلِكَ. هَكُذَا كَانَ حَالُهُ مَعَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي عِرْضِهِ، فَكِيفَ بِغَيْرِهِ؟! حَتَّى لَا يَمِيزَ الْإِنْسَانَ بَيْنَ صَدِيقِهِ وَعَدُوِّهِ وَقَرِيبِهِ وَبَعِيْدِهِ».

الفصل الحادي عشر: في ورعيه.

قال الملاالي: «وَأَمَّا وَرَعِيَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَا شَكٌ وَلَا خَفَاءٌ أَنَّهُ كَانَ أَوْرَعَ أَهْلَ

(١) شرح الأسماء الحسنى، ص(٣٩).

زمانه، فمن ورّعه ورّعه عن الاجتماع مع أبناء الدنيا وأقارب السلطان من الوزراء والقواد ونحوهم، ولا شيء أغض إلى من الاجتماع بهم والنظر إليهم».

ثم ذكر الملاالي جملة من الأحداث التي وقعت بينه وبين السلطان وخواصه وأقاربه، إلى أن قال: «وكان رضي الله عنه لما شرع في التفسير بعث له السلطان رسولًا وطلب منه أن يطلع عليه ويقرأ التفسير بحضرته كما يطلع غيره من المدرسين، فامتنع رضي الله عنه من الطلوّع إلى السلطان، فلما طلب في ذلك ثانيةً وثالثاً ورأى أنهم قد ألحوا عليه، كتب رضي الله عنه كتاباً إلى السلطان أو إلى وزيره لا أدرى إلى أيهما كتب واعتذر له بأنه يغلبه الحباء بذلك كثيراً بذلك الموضع فلا يقدر أن يتكلّم بشيء فيه كما يتكلّم في مجلسه المعتمد، فحيثـذ آيس السلطان منه وعلم أنه لا حاجة للشيخ به ولا بالاجتماع به، وأنه ليس كغيره من الفقهاء والمدرسين الذين يحبون الدنيا والاجتماع بأهلها والميل إلى زيتها».

الفصل الثاني عشر: في موعظه.

قال الملاالي: «وأمام موعظه، فلا شك ولا خفاء أنه كان يقرع الأسماع بمواعظه، وتقشعر منها الجلود، وتلين لها القلوب، كل من حضر مجلسه الشريف يقول: معي هو يتكلّم، وإياتي هو يخاطب.

وكان شأنه في الوعظ كشأن العلماء العارفين الأخيار في موعظهم، تجده يسرق الخلق إلى الله - تعالى - بعبارات لطيفة سهلة، من غير عنف ولا قهر ولا إظهار صلابة في العبارة، عارفاً بما يصلح ويفسد، فانتفع الناس بكلامه انتفاعاً عظيماً، فتجده يسوق الناس إلى الله - تعالى - بسياسة ولطافة ولين، ويعبر بعبارة سهلة لا تتكلّف فيها، يفهمها الخاص والعام».

ثم ساق الملاالي طرفاً من موعظه الجليلة، إلى أن قال: «وسمعته رضي الله عنه يقول ما معناه: جاء ولی من أولياء الله - تعالى - إلى بعض الأمراء، فقال للأمير وقد رأى عليه لباس الزهد: ما لكم تزهدون في الدنيا؟! فقال الولي للأمير: أنت أزهد منا. فقال له الأمير: ومن أين ذلك؟ قال له: لأنّ زهدا إنما هو في الدنيا، وزهداكم إنما هو في الآخرة. قال: فلما افترقا تأمل

الأمير ما خاطبه به الوليُّ، فوْجَد كلامه كأنه قال: أنت أحمق ونحن عقلاً؛ لأنك زهدت في شيءٍ نفيس لا قيمة له؛ لشرفه، ونحن زهدنا في شيءٍ قليل جداً لا قيمة له؛ ليسارته وخسته، ولا شك أن من بذل شيئاً خسيساً ليأخذ عنه عوضاً لا قيمة له؛ لشرفه، هو الذي يقال له: إنه عاقل حقيقة، كما هو شأن هذا الولي وغيره من الأولياء، ومن بذل شيئاً نفسيًا لا قيمة له؛ لشرفه، في شيءٍ خسيس هو الأحمق حقيقة، كما هو شأن هذا الأمير وغيره. ثم قال الشيخ السنوسي: فانظر ما أبلغ وعظ هذا الولي وما أحسنها وما انطوى عليه كلامه الموجز من نسبة الحمق والسفه للأمير على وجه لا عتاب فيه ولا غلط عبارة».

الفصل الثالث عشر: في ولاته لله تعالى.

عَرِفَ أئمَّةُ أهْلِ السَّنَةِ الْوَلِيَّ بِقولِهِمْ: «هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَصَفَاتِهِ، الْمُواظِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ، الْمُتَجَنِّبُ عَنِ الْمَعَاصِيِّ، الْمُعْرِضُ عَنِ الْانْهِمَاكِ فِي الْلَّذَّاتِ وَالشَّهْوَاتِ»^(۱) وَهَذَا التَّعْرِيفُ قَدْ ارْتَضَاهُ الْإِمَامُ السَّنُوسيُّ وَأَقْرَرَهُ فِي شِرْحِهِ عَلَى: «كَفَايَةِ الْمَرِيدِ»، وَزَادَ فِي شِرْحِهِ عَلَى: «الْعَقِيْدَةِ الْوَسْطَى» ذِكْرُ شُرُوطِ الْوَلَايَةِ بِذَلِكَ الْمَفْهُومِ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ اسْتِنَاداً إِلَى قَوْلِ الشَّيخِ ابْنِ دَهَاقِ فِي: «شَرْحِ الإِرْشَادِ»: لِلْوَلِيِّ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ:

- أحدها: أن يكون عارفاً بأصول الدين حتى يفرق بين الخلق والخالق، وبين النبي والمدعى.

- الثاني: أن يكون عالماً بأحكام الشريعة نقاً وفهمها ليكتفي بنظره عن التقليد في الأحكام الشرعية كما اكتفى عن ذلك في أصول التوحيد، فلو أذهب الله تعالى علماء أهل الأرض لوجد عنده ما كان عندهم، ولأقام قواعد الإسلام من أولها إلى آخرها؛ فإنه لا يفهم من قولنا: ولي الله إلا الناصر للدين الله تعالى، وذلك ممتنع في حق من لا يحيط علماً بدین الله وقواعده وأصوله وفروعه.

(۱) شرح المقاصد، للفتزايني.

- الثالث: أن يتخلق بالخلق المحمود الذي يدل عليه الشرع والعقل؛ فاما ما يدل عليه الشرع فالورع عن المحرمات وامتثال جميع المأمورات، وأما ما يدل عليه العقل فهو ما يُثْمِرُه العلم بأصول الدين، وهو أنه إذا عَلِمَ حدوث العالم بأسره لم يتعلّق قلْبُه بشيء منه خوفاً منه ولا طمعاً لعلمه أنه في قبضة الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وإذا علم الوحدانية أخلص الله تعالى في سائر أعماله؛ إذ الربوبية لا تتحمل الشرك في شيء، وإذا علم أن القدر سابق بكل ما هو كائن لم يخف فوت شيء مما قدر ولم يرُجِّعْ نيل شيء مما لم يقدر، وهذا هو المعتبر عنه بالرضا بالقدر، وخرج من ذلك الرفق بالخلق والصفح عنهم عند إذا يتم لهم علمه أنهم لا يستطيعون لأنفسهم - فضلاً عن غيرهم - دفع ضر ولا جلب نفع.

- الرابع: أن يُلَازِمُهُ الْخَوْفُ أَبْدًا سرماً، ولا يجد لطمأنينة النفس سبيلاً؛ فإنه لا يحيط علمًا بأنه من فريق السعادة في الأزل أو من فريق الشقاوة، ثم ينظر إلى أسباب الشقاوة وأماراتها فيجدها منحصرة في المخالفات فهو يخافُ الواقع فيها ويتجنبها وهذا هو المعتبر عنه بالورع، وما حصل له من الموافقة فهو يخاف زوالها بأضدادها حتى يخاف أن يُبَذَّل عِلْمُهُ وفَهْمُهُ إلى الشك والجهل، وكذا يخاف أن يطالبه ربه بالقيام بشكره فيما أنعم عليه فلا يطيق ذلك، وكذا يخاف أن تخده نفسه فيحصل في عمله ما يفسده ويحيطه من الرياء والسمعة والعجب، وكذا يخاف من توجيه حقوقه عليه للأدميين فتنقل أعماله إلى صحائفهم، وهذه أحوالهم وتفاوتهم على حسب الحضور في أبواب القربات وأعمال الخيرات، والله يرزق من يشاء بغير حساب^(١).

وقد حصل الإمام السنوسي بفضل الله تعالى هذه الشروط وظهرت عليه علامات الولاية، وقد قال تلميذه الملاوي: «ولا خفاء أن الشيخ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قد خصَّهُ البارئ سبحانه بهذه الشروط الأربع، وزاد عليها زيادة لا يمكن وصفها، ومنحه سبحانه معارف ربانية، وعلوماً لدنية، وأنواراً إلهية، حتى امتلأت عروقه ومفاصله من أنوار الله المخزونة، فهو بنجوم العلم وقمر

(١) شرح العقيدة الوسطى.

التوحيد يهتدي في ليله، وبشموس المعارف يستضيء منها في نهاره».

فهذا ما أردنا تلخيصه من ترجمة الإمام السنوسي ، وقد عقد الملالى له فصولاً أخرى في كراماته، ورفع همته، وشفقته، ورحمته، وصبره، وسداد طريقته رحمه الله تعالى ، وساق من الحكايات الباهرة والأحوال الفاخرة مما شاهد بعينه وتواتر عن الشيخ بين الخواص والعوام ذكره .

الفصل الرابع عشر: في وفاته.


قال الملالى: «كان بنته أواخر عمره كثير الانقباض عن الخلق، لا يكاد ينبعط مع أحد كما كانت عادته قبل ذلك، وشق عليه الخروج إلى المسجد والصلاه، ولا يخرج إليه في بعض الأيام إلا حياء من الناس الذين يتظروننه في المسجد للصلاه، ولمّا أحس - رضي الله تعالى عنه - بألم مرضه الذي توفي منه انقطع عن المسجد، فسمع الناس بمرضه فصاروا يأتون إلى المسجد فلا يجدونه فتتغير قلوبهم من فقدان الشيخ وعدم رؤيتهم له، فأخبر الشيخ بذلك فصار يتتكلّف الخروج إلى المسجد للصلاه لأجل الناس، فإذا رأوه فرحوا وسرروا بخروجه ورؤيته، فخرج يوماً وأتى لباب المسجد وأراد الصعود إليه فلم يقدر فقال: كيف أطلع إلى المسجد يا رب؟ أو كما قال، فهم بالرجوع إلى داره، فبدا له خوفاً من أن يدخل على الناس حزناً برجوعه فتكلّف الصعود إلى المسجد وصلى بالناس صلاة العصر يوم الجمعة ولم يكمل الصلاه إلا بشق النفس، وهذه آخر صلاه صلاها، فرجع إلى داره فبقي إلى صبيحة يوم السبت من الغد فقربت إليه زوجته طعاماً فقال لها: لا أقدر على شيء، فقالت له: وأي شيء بك؟ فقال لها: أنا تخلفت! ثم غاب عن حسه، فبقي على تلك الحالة النهار كله، ثم كلّمته زوجته وقالت له: ما الذي غيبك عن حسك؟ - أو قريب من هذا، فقال لها: إن الملائكة قد صعدت بي إلى السماء الدنيا فسمعت قائلاً يقول لي: اترك ما أنت عليه، فقد قرب أجلك، ثم قال: لا أستطيع أن أفسر لك بقية ما رأيت، أو كما قال، فقالت له زوجته: وما الذي أمرت بتركه؟ قال لها: قد تركت حبس ذلك المسجد لا آخذ منه شيئاً أبداً. ثم إنه لازم الفراش من حيثئذ إلى أن توفي .

ومدة مرضه عشرة أيام، وفي كل ساعة يتقوى مرضه ويتضاعف المُه وتنصاعف قوّته وحركته ويتشلّ لسانه، وهو مع ذلك ثابت العقل، يتأنّه ولا أنّ بالكلية، ثم تجده مع ذلك يكلّم من كلامه ويسلّم على من سلم عليه أو يشير له، فلما قرب أجله بثلاثة أيام دخلته سكريات الموت، فرجع يتأنّه بالقهر ويميل يميناً وشمالاً، فنظرت إليه وقد احمرّت وجنتاه واشتدَّ نَفْسُه وتقوى صعوده وهبوطه، فلم أملك صبراً على البكاء مما عاينت من شدة مقاساته وعظيم صبره على ذلك، ففارقه وظننت أنه لا يبقى تلك الليلة وكانت ليلة السبت، فبقي في النزع تلك الليلة والأحد إلى بعد العصر، فكان ابن أخيه يلقنه الشهادة مرة بعد مرة، فالتفت الشيخ له وقال بكلام ضعيف جداً: هل ثمّ غيرها؟! يعني أنه - رضي الله تعالى عنه - ليس بغافل بقلبه في هذا الوقت وإن كنت لم أنطق بها اللسان، فحينئذ استبشروا بذلك وعرف الحاضرون أنه ثابت العقل ليس بغافل عن الله سبحانه، وكانت بنته رَبِّهَا تقول له حينئذ: تمشي وتركتني؟ فقال لها: الجنّة تجمعنا عن قريب إن شاء الله تعالى . وكانت في يده - رضي الله تعالى عنها - سبحة فلما اشتد مرضه سقطت السبحة من يده، فبقي كذلك ما شاء الله، ثم التفت إلى السبحة فلم يجدها في يده، فقال: مشت العبادة يا محمد! يعني نفسه .

وكان رَبِّيْهِ يقول عند موته: نسأل الله سبحانه أن يجعلنا وأحبّتنا عند الموت ناطقين بكلماتي الشهادة، عالمين بها .

وتوفي رَبِّهَا ورضي عنه يوم الأحد بعد العصر، الثامن عشر من جمادى الآخرة من عام خمسة وتسعين بعد ثمان مائة (١٨٩٥هـ)، وأخبرتني والدتي - رحمها الله تعالى - عن بنت الشيخ رَبِّهَا أنها شمت رائحة المسك في البيت بنفس موت أبيها، وشمته أيضاً في جسده، والله تعالى أعلم .

نأسأله سبحانه أن يقدّس روحه وأن يسكنه في أعلى الفردوس فسيحه، وأن يجعله ممن يتنعم في كل لحظة برؤية ذاته العلية العديمة النظير والمثال، وأن ينفعنا به في الدنيا والآخرة، وأن يجمعنا معه بفضله وكرمه في أعلى المنازل الفاخرة بجاه سيدنا ونبينا ومولانا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى آله عدد حلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته». اهـ.



النسخ المعتمدة في التحقيق

- النسخة (أ). هي النسخة رقم ١٠٤٠ بالمكتبة الوطنية تونس. أوراقها: ٣٩ مسطرتها: ٢١. خطها تونسي واضح. والناسخ: يونس بن محمد بن محمد بن محمد الشريف الإدريسي سنة ١١٧٦ هـ.
- النسخة (ب). هي قطعة أولى ضمن مجموع رقم ٨٥٢٤ بالمكتبة الوطنية أيضاً أوراقها: ٥٢. مسطرتها: ٢٣. خطها مغربي واضح. لم يذكر فيها اسم الناسخ.
- النسخة (م). هي قطعة أولى ضمن مجموع رقم ١٠٦٠٩ بالمكتبة الوطنية أيضاً أوراقها: ٢٦. مسطرتها: ٢٧. خطها مغربي واضح. والناسخ: علي المحجوبي سنة ١٢٣٠ هـ.

عملية في التحقيق:

- أعدت كتابة النص وفق القواعد الإملائية المتعارف عليها حديثاً استناداً إلى النسخة (أ)، ثم قارنت نصوصها بالنسخة (ب) و(م) وأثبتت القراءة الراجحة والصحيحة بالأصل، ونبهت على الفروق المعنوية بالهامش، وتجنبت إثقاله بالاختلافات الناتجة عن سهو في النسخ غالباً.
- علقت على بعض مسائل الشرح استناداً إلى كتب الإمام السنوسي خاصة وبعض حواشيه شرحه على المقدمات سيما حاشية الشيخ حمزة التارزي الحنفي، وقد رممت إلى تعليقاته بحرف (ح)، وحاشية الشيخ الغرياني عليها.
- خرجت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي استشهد بها الإمام السنوسي.
- ذكرت تراجم مختصرة للأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب.
- وضعت فهارس تفصيلية لموضوعات شرح المقدمات تسهيلاً للوصول إلى مباحث الكتاب. والله أعلم أن يوفقني لما يحبه ويرضاه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
 «فَالشَّهِيْدُ أَهَمُّ الْعَالَمِ الْعَالَمِ»
 «أَبُو عَبْرَةَ اللَّهُ عَزَّلَ السَّرْرَسِيَّ بَعْنَا»
 «اللَّهُ بِهِ أَمِينٌ أَمِينٌ أَمِينٌ»
 الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا نَبِيِّنَا
 خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَلَامِ الْمُرْسَلِينَ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَهٌ وَكَبِيرٌ أَعْلَمُ
 وَبِعَصْرِ مِيزَةِ كَلَمَاتِ فَصْرَتْ بِهَا شَجَّ ما وَضَعَتْهُ مِنْ الْمَذَرِّعَاتِ فِي
 عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا نَبِيِّنَا سَلَّمَ كَانَهُ أَسْنَلَ التَّوْبِيقَ لِعَوْنَوَ الصَّوابَ
 دُخَانَ فَوَالْوَادِيَ دُعَالَ بِهِ الْمَوْلَى الْكَرِيمُ الْفَلَاحُ الَّذِي يَلْقَى مَا يَشَاءُ بِتَارِ
 صِرَاطَكَمْ أَبْيَادِيَّاً وَبَعْيَادِيَّاً وَبَعْيَادِيَّاً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 يَصْرُورُ بَعْنَا بِفَلَاقِ دِلْمَعِ يَعْمَلُ بَشُورَتَهُ وَبَعْيَادِيَّهُ مِنْ الْإِذْرَادِ يَسْمِيَهُ
 الْأَهْمَالَمَحَاجَةَ أَكْثَرَ رَايَاتِنَا شَلَّازَ مَعْنَى الْجَوَهْرَ الْمَجْوَهْ بَعْلَافَرَ
 وَلَمْ يَشْتَهِ كَمِ وَلَمْ يَغْيِرْهَا عَنْهُ وَمَا يَتَمَرَّرُ مَعَهُ ذَكْرُ شَوَّرَتَهُ لَكَ
 الْمَعْنَى كَمِ وَلَمْ يَغْيِرْهَا عَنْهُ جَمِيلَ الْأَبْدَارِ يَسْمِيَهُ ذَكْرُ اَصْطَلَامَ تَصْرِيفَهَا
 وَيَسْمِي أَيْضًا هَذِهِ الْأَشْيَاةِ الْمَحَاجَةَ شَلَّا بَعْرَصَرُونَ الْمَعْنَى الْعَوْلَمِيَّ
 مَاسُو الْمَوْلَى تَبَارِكَ وَتَعَالَى بَنْفُولَ الْعَوْلَمِيَّةَ أَوْ بَعْيَادَهُ عَزِيزَهُ
 فَرِيدَهُ وَلَمَوْمَانَ تَبَارِكَ وَتَطَعَّنَفُولَهُ مَا تَأْجُلَهُ عَلَانِقَهُ لِيَسْمِيلَهُ
 بَاشِياتِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَنْهُ مَوَالِيَسِيَّهُمَا وَبَالَهُ تَعَالَى الْتَّوْبِيقَ
 وَقَنْقُسَ لِذِيَّلَاتَهُ اَفْسَامَ شَرِيعَهُ وَعَالَيَّ وَعَقَيْهُ شَرِيعَهُ الْحَمْمَ الرَّأْيَ
 مَوَالِيَاتِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقْنُوَعَ لِذِيَّلَاتَهُ اَمْوَاعِهِ وَبِهِ الْمَلَكَةَ الْمَدِيرَةَ
 حَلَّ الشَّوَّهَتَهُ وَالْبَوَّالَزَرَهُ وَالْأَخْمَمَ اَمَانَسِتَهُ لِيَشَعَّ بَيْشَاهُ

الصفحة الأولى من النسخة (١)

بعزم مزبور امداد واسكناه . وابطل الطواف وازكي
 التحيات . علم صاحب البيبات والمحبات . حلو الله
 عليه وعلى اسره وزواجه المهاجرات . واعطاه حقه في المدافن
 السنية وایة المراحت . وكان العزف صنه ليلة الجمعة
 بعشرعشالليلة انصد من جماء الثانيه ١٢٧ سنة
 سنت وسبعين ومالته . وابع على يربكاته لنفسه .
 ولمسا ، من بعده . افضل عباد الله . المحتاج .
 انور حمة مواده . الفقير عزل ما سواه .
 بونسون مخلص محمد بن محمد باشر .
 بيف اتم رب عبي نسبا ، اما .
 لش مز مدعا . ما شع .
 مفترا ، التر .
 تيسع دار .
 وفرار .
 غير الله ولوالديه . ولمشاشره ولما يبيه . بجا ، سيرنا وموانا
 محمد فاتح انبيليز . واهام المرسلين . وآخر عوانا ان العذله رب
 العالمين . وصلوا الله على سيرنا عبد وعلاء الله وعبد الحسين .
 سبحان رب رب العزة ، عما يصفون . وسلم عما المرسلين . ولهم
 رب العالمين .

رسالة محرر على المصحف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَطَلَّ اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا

فَالشَّيْخِ الْوَلِيِّ الْعَارِفِ بِاللَّهِ تَعَالَى
أَبُوكَبِيرَ اللَّهِ كَمْبَلْ بْنِ يُوسُفَ السَّنُوسيِّ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَلَمِينِ وَالصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا
بِعْمَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّنِ وَرَحْمَتِ اللَّهِ تَعَالَى عَزَّالهُ وَعَبَّاهُ جَعْفَرٌ
وَقَعْدَرْ بْنُ سَعْدٍ كَلِمَاتُ فَضَّلَّتْ لَهَا شِرْحٌ مَاؤْخَذَتْهُ مِنْ
الْمُبَدَّمَةِ عَلَى سَيِّدِ الْحَتَّاصَارِ وَمِنْ أَلْهَمِهِ سَبَّاحَةُ اسْتَئْ
الْتَّوْبِيَّةِ الْمُهْمَوِّلِ الْجَوَابُ بِوَالِيْتِ فَوَالِيْتِ بَعْدَ إِلْفَوِ الْمُوَكَّمِ
الْكَرِيمِ الْعَادِرِ الَّذِي يَعْلُمُ بِإِيمَانِهِ وَيَعْلَمُ بِإِيمَانِهِ حُكْمُ
إِيمَانِهِ أَمْ أَوْنَيْهِ فَهُوَ يُعْلَمُ بِإِيمَانِهِ دَأْمَرْ إِيمَانِهِ مُوَلِّيَّاً
أَزْيَقْهُ مَغْنَاهُ لَبَّكَ وَلَمْ يَعْلَمْ بِشَوْبَهُ وَأَمْيَنْهُ فِي صَدَّهُ
إِيمَانِهِ كَبِيسَمَا بِإِيمَانِهِ خَلْلَاهُ نَصُورًا كَإِيمَانِهِ أَكْنَا
مَثَلًا مِنْ مَعْنَى الْمَعْرُوفِ الْوَحْوَيْهِ بِعَدْمِهِ لَمْ يَعْلَمْ وَلَمْ يُشَيَّهُ كَامِرُ
وَأَمْيَنْهُهُ عَنْهُ وَأَمْيَانِهِ صَوْرَهُ مَعَ ذَلِكَ شَوَّهَهُ لَكَ
الْمَعْنَى كَامِرًا وَأَمْيَنْهُهُ عَنْهُ بِعَدْمِهِ الْمَعْنَى كَبِيسَمَا بِإِيمَانِهِ حُكْمَ
تَحْكِيمَهُ وَبِسَمَاءِ اِيْضَهُ حُكْمًا كَإِيمَانِهِ الْمَعْرُوفُ مَثَلًا بِعَدْمِ
نَصُورَتِ الْمَعْنَاهُ لِلْعَالَمِ وَعَوْمَاسَوِيِّ الْمَوَانِيَّا كَوَافِرَهُ وَتَقْلِيَّ
بِتَقْلِيَّ الْعَوَالِمِ حَادِثَهُ أَوْ بِعَيْنَاهُ عَزْمَهُ وَجَبَ فَدَامَهُ
وَدَعْوَهُ مَنْ أَنْتَيْرَكَ وَتَقْلِيَّ بِتَقْلِيَّهُ مَوَانِيَّا حَلَّ وَعَمَ لَيْسَ بِعَادِيَّ
بِإِيمَانِهِ أَمْ إِيمَانِهِ عَنْهُ هُوَ الْمَسْمَى حَتَّمًا وَبِسَلَةَ اللَّهِ

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

يبخلك مني ويد الباب وارشدنا بالرج
 الرجيم في اقوالنا واعمالنا وظاهرنا وباختصار
 الى سلوك كل نوع العقوبة والصواب ونترك غلينا
 يا ربنا ناتوبيه حادثة لا معصية بعد ما انك آتتنا
 الرحيم التواب وذهب لنا مازلنا نحن رحمة
 انك آتتنا الكري ووعاب ونورقنا تأسيس مومنين
 مسلحين وادخلنا نيا وآخر اعيان عبادك العالمين
 بجاه سيدنا ونبينا محمد خاتم الانبياء وامام المر
 سلين صلى الله عليه وسلم وسلم وصلحة السعى
 . وسلام عينيه على ما دل وصعبه اجمعين وآخر
 لمعوان الحمد لله رب العالمين واحموا واصفو
 الا به الله يعلق العذاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَاتَّهَادَ عَلَيْهِ

فَاللَّهُمَّ اغْبِرْنَا وَاغْبِرْنَا

كَمْ يُرِيدُ شَعْبَ الْجَمِيعِ

أَنْجَارَ اللَّهِ بِهِ أَمْرَنَا

لِخَلْقِكَمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَوةُ عَلَىٰ مَحْمِدٍ فَاطِمَةَ الْبَشِيرَةِ وَلِأَعْلَمِ
الرَّسُولِينَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ أَعْلَمُ بِهِ وَرَحْمَةُ كَلِمَاتِهِ أَفْرَغَ بِهَا
شَفَاعَةً مَا وَضَعَتْهُمْ مِنْ الْمَغْرُورَةِ (١) سَبِيلَ الْمُهْتَضَى وَمِنَ الْمَهْتَلِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمُغْرُورَةِ
وَالصَّوَابِيَّةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُؤْمِنَةِ
ابْنَاتِهِ أَوْ بَعْيَدِهِ بَعْيَدِهِ مِنْهَا وَكَمِّ مِنْهَا مُوْرَهَا مَا مَا يَتَصَوَّرُ بِعْدَهُ بِقَطْعَةٍ وَمَمْ
يَجْعَلُ بِثَبَوتِهِ وَلَا بَعْيَدِهِ بَعْيَدِهِ لِمَ يَسْمِيَ الْمُهْتَضَى وَمِنَ الْمُهْتَلِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمُغْرُورَةِ
أَنْ عَذَا الْحَرُوثَ الْمُوْهُودَ بِعِرْلَمِ وَلِمَ نَشَبَتْهُ كَمِّهِ وَلَا بَعْيَدِهِ مِنْهُ وَمَا مَا يَتَصَوَّرُ
بِعْدَهُ لَكَ ثَبَوتِهِ الْمُغْرُورَةِ أَوْ بَعْيَدِهِ عَنْهُ بَعْدَهُ الْمُهْتَضَى وَمِنَ الْمُهْتَلِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمُغْرُورَةِ
نَصْرَيْنَدَا وَيَسِيَ اِيْضَامَدَا كَابِانَا الْحَرُوثَ مِثْلًا بِعِرْلَمِ نَصْرَيْنَدَا الْمُعْتَدَى لِلْعَوْلَمِ وَ
وَهِيَ مَا سَوَّى الْمُوْهُودَ بَعْيَدِهِ وَلِمَ نَشَبَتْهُ كَمِّهِ أَوْ بَعْيَدِهِ عَنْهُ وَجِبَاهُ ذَرَوْهُ
وَهُوَ مَا نَاتَيْلَهُ وَلِمَ نَشَبَتْهُ كَمِّهِ وَعَلَى الْمِلْدَمِ حِلَامَتَا بَابَاتِهِ أَوْ بَعْيَدِهِ
عَنْهُ تَوَاهِمَ حِكْمَهِ وَبِالْمَهْتَلِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمُغْرُورَةِ يَنْفَضُّمُ اِلْثَلَاثَةِ اِنْصَاصَ سَمِيعَهِ وَاعْدَاهِ
وَعَلِيهِ بَعْيَهِ أَنَّ الْحُكْمَ الْرَّتِيْهِ هُوَ بَابَاتِهِ أَوْ بَعْيَهِ يَتَنَوَّعُ الْثَلَاثَهُنَّا نَزَوَهُ وَهِيَ
الْمُلْلَانَهُ الْمُزَكَّيَّهُ مِنَ الْمُبَوَّنَهُ وَالْمُنْبَهِيَّهُ الْمُنْبَهِيَّهُ الْمُنْبَهِيَّهُ الْمُنْبَهِيَّهُ
لَمْ يَمْكُرْنَاهُ بِعِدَهُ الْمُهْتَضَى أَوْ بَعْدَهُ الْمُهْتَضَى أَمَّا يَكْتُبُ الْمُهْتَلِيَّهُ لِمَرَادِهِ وَلَا
وَلَفَتِيَّرَاهُ بِالْمَلَوِّلِ السَّيِّعَهِ كَفُولَنَابِيَّهُ الْمَهْدَانَ الصَّلَوانَ الْمَنْتَهَهُ وَاجْمَيَهُ وَنَوْلَاهُ
بِهِ الْمُنْبَهِيَّهُ حِمَمَهُ يَوْمَ عَاشُورَهُ، لِمَسِرِ بُولِجَيَّهُ وَالثَّانِيَهُ الْعَقْلَيَّهُ كَفُولَنَابِيَّهُ الْمَهْدَانَ العَشَرَهُ
رَوْجَهُ وَكَفُولَنَابِيَّهُ الْمُنْبَهِيَّهُ لِيَسْتَانِهِ بِزَوْجِهِ وَكَفُولَنَابِيَّهُ الْمُنْبَهِيَّهُ اِيْضاً الْفَرَازَلِيَّهُ
يَجْتَهَعَزُ وَالثَّالِثُ الْعَلَادِيَّهُ كَفُولَنَابِيَّهُ الْمَهْدَانَهُ لِهِيَهُ الْمُسْكَنَبِيَّهُ مَهْكَمَهُ لِلْمَهْجِيَّهُ وَكَفُولَنَابِيَّهُ
بِهِ الْمُنْبَهِيَّهُ الْعَظِيْمِ مِنَ الْجَنِّيَّهُ بِسِرِ بِسِرِ الْمَنْتَهَهُ ثُمَّ يَنْفَضُّمُ هَذَا الْعَلَادِيَّهُ الْمُنْبَهِيَّهُ عَلَيْهِ

سبّرنا ونفيينا حجر صر لشّ عليه قم وعاء، إنه عجّ حله، وسلامنا نغزو بهما بخلاف من
 نزّلنا ونثاره، ونعلم ما من كل هول وفتنه، به يحيى نظارينياً وبعدهما تذليله فنورنا
 ويوم يبعث الله تعالى لعط النّظر، بجمع الماء، وهزّا، لخ ما ينزله من المطر ما
 شئه سهلة لازّي بنع بما وبيه مقداره ونفعه والغاري، والكافر
 والناظر والمعلم والمتعلّم في لياليه، وبعد الماءات لله ابعادنا وأدراهم وسلامه
 الوفير والودياء لم ينفلط لوجهه الكليم العجل وفضله، أمره سهوانه، وبنائه
 الشّاهد وللآخرة بلزوم التّغوى ودائمها التّسيّر، والنّعم والثّواب
 لله، يجعلنا يداه ماذا يغضّه من ذنبه إلى الآباء، وارسواه بالرّاحم إليناه
 بغير أنّه نزاو بالذّاكرين ولا بالمحنة، المسؤول الحق والصواب، ونها علينا ياما ماذا
 نزّيه طرد فتن لامعيبة، بعرضاً أبداً إنّا لهم إنّا التّواب، وهي النّاء لزفاف
 رحمة إنّها إنّا لهم إنّا لهم، ونفعنا مسلّفه، وإنّا نهانه، يداه، وفي عيادة
 الصّاغر كله، سبّرنا ونفيانا حجر صر على عيدهم فقام النبي، واعلم إلى مسلّفه
 وءاخذ عواندنا إنّا لهم إنّا لهم، العالمين، وأخوه، وما فوكه ما بالله العلي العظيم
 فتن اللّياعي، تشيم العنوان، وإنّا لهم إنّا لهم، العالمين

وكأنّا إنّا لهم من سخمه يوم إنّا لهم إنّا لهم

وسمّي إنّا لهم إنّا لهم، إنّا لهم إنّا لهم

العيون إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم

عن إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم

المسلّفين إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم

فتن إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم إنّا لهم

٩١

القسم الثاني

تحقيق متن المقدمات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَامُ الْمُحَقَّقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ السَّنْوُسِيُّ
الْحَسَنِيُّ رَحِيمُهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ أَمِينٌ
الْحَمْدُ لِلَّهِ.

الْحُكْمُ: إِثْبَاتٌ أَمْرٌ أَوْ نَفْيٌ.

وَيَنْتَقِسُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

- شَرْعِيٌّ.

- وَعَادِيٌّ.

- وَعَقْلِيٌّ.

فَالشَّرْعِيُّ: هُوَ حِطَابُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالْتَّلَبِ أَوْ
الْإِبَاحَةِ أَوِ الْوَضْعِ لَهُمَا. وَيَدْخُلُ فِي الْتَّلَبِ أَرْبَعَةُ:

- إِلَيْجَابُ.

- وَالنَّدْبُ.

- وَالتَّحْرِيمُ.

- وَالكَّرَاهَةُ.

فَإِلَيْجَابُ: طَلَبُ الْفِعْلِ طَلَبًا جَازِمًا، كَإِلِيمَانٍ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَكَفَوَاعِدِ
الْإِسْلَامِ الْخَمْسِ.

والنَّدْبُ : وَهُوَ طَلَبُ الْفِعْلِ طَلَبًا غَيْرَ جَازِمٍ ، كَصَلَةُ الْفَجْرِ وَنَحْوُهَا .
وَالْتَّحْرِيمُ : وَهُوَ طَلَبُ الْكَفَّ عَنِ الْفِعْلِ طَلَبًا جَازِمًا ، كَشُرُبِ الْخَمْرِ وَالرَّزْنَا
وَنَحْوُهَا .

وَالْكَرَاهَةُ : وَهِيَ طَلَبُ الْكَفَّ عَنِ الْفِعْلِ طَلَبًا غَيْرَ جَازِمٍ ، كَالْقِرَاءَةِ فِي
الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مَثَلًا .

وَأَمَّا إِلَبَاحَةُ : فَهِيَ إِدْنُ الشَّرْءُ فِي الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ مَعًا ، مِنْ عَيْرِ تَرْجِيحٍ
لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ ، كَالنَّكَاحِ وَالْبَيْعِ مَثَلًا .

وَأَمَّا الوضْعُ : فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نَصْبِ الشَّارِعِ أَمَارَةً عَلَى حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ
الْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ ، وَهِيَ : السَّبَبُ ، وَالشَّرْطُ وَالْمَانِعُ .

فَالسَّبَبُ : مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ وَمِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ لِذَاتِهِ ، كَزَوَالِ
الشَّمْسِ لِوُجُوبِ الظُّهُرِ .

وَالشَّرْطُ : مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودُ وَلَا عَدَمُ
لِذَاتِهِ ، كَتَمَامِ الْحَوْلِ مَثَلًا لِوُجُوبِ الزَّكَاةِ .

وَالْمَانِعُ : مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ وُجُودُ وَلَا عَدَمُ
لِذَاتِهِ ، كَالْحَيْضِ لِوُجُوبِ الصَّلَاةِ .

وَأَمَّا الْحُكْمُ الْعَادِيُّ : فَهُوَ إِثْبَاتُ الرَّبْطِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ وُجُودًا أَوْ عَدَمًا ،
بِوَاسِطَةِ التَّكْرُرِ ، مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ ، وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي الْآخَرِ أَبْتَةً .
وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةُ :

- رَبْطُ وُجُودٍ بِوُجُودٍ ، كَرَبْطٌ وُجُودِ الشَّيْءِ بِوُجُودِ الْأَكْلِ .

- وَرَبْطُ عَدَمٍ بِعَدَمٍ ، كَرَبْطٌ عَدَمِ الشَّيْءِ بِعَدَمِ الْأَكْلِ .

- وَرَبْطُ وُجُودٍ بِعَدَمٍ ، كَرَبْطٌ وُجُودِ الْجُوعِ بِعَدَمِ الْأَكْلِ .

- وَرَبْطٌ عَدَمٌ بِوُجُودٍ، كَرْبَطٌ عَدَمٌ الْجُوعٌ بِوُجُودٍ الْأَكْلِ.
 وَأَمَّا الْحُكْمُ الْعَقْلِيُّ: فَهُوَ إِثْبَاتٌ أَمْ أَوْ نَفْيٌ مِنْ عَيْرٍ تَوْقِفٌ عَلَى تَكْرَرٍ وَلَا
 وَضْعٌ وَاضْعِيْعٌ.
 وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ:
 - الْوُجُوبُ.

- وَالإِسْتِحَالَةُ.
 - وَالجَوازُ.

فَالْوَاجِبُ: مَا لَا يُنْصَوِّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ. إِمَّا ضَرُورَةً كَالْتَحِيزِ لِلْجَرْمِ مثلاً،
 وَإِمَّا نَظَراً كَوْجُوبِ الْقِدَمِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ.
 وَالْمُسْتَحِيلُ: مَا لَا يُنْصَوِّرُ فِي الْعَقْلِ وُجُودُهُ. إِمَّا ضَرُورَةً كَتَعْرِيِّ الْجَرْمِ
 عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، وَإِمَّا نَظَراً كَالشَّرِيكِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ.
 وَالْجَائِزُ: مَا يَصْحُّ فِي الْعَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ. إِمَّا ضَرُورَةً كَالْحَرَكَةِ لَنَا، وَإِمَّا
 نَظَراً كَتَعْدِيِّ الْمُطِيعِ وَإِنَّابَةِ الْعَاصِيِّ.

وَالْمَذَاهِبُ فِي الْأَفْعَالِ ثَلَاثَةٌ:
 - مَذَهَبُ الْجَبْرِيَّةِ.
 - وَمَذَهَبُ الْقَدَرِيَّةِ.
 - وَمَذَهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ.
 فَمَذَهَبُ الْجَبْرِيَّةِ: وُجُودُ الْأَفْعَالِ كُلُّهَا بِالْقُدْرَةِ الْأَزْلَيَّةِ فَقَطْ، مِنْ عَيْرِ مُقَارَنَةٍ
 لِقُدْرَةِ حَادِثَةٍ.
 وَمَذَهَبُ الْقَدَرِيَّةِ: وُجُودُ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ بِالْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ فَقَطْ، مُبَاشِرَةً
 أَوْ تَوَلُّاً.

وَمَدْهُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ: وُجُودُ الْأَفْعَالِ كُلُّهَا بِالْقُدْرَةِ الْأَزْلَى فَقَطْ، مَعَ مُقَارَنَةِ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ لِقُدْرَةِ حَادِثَةٍ لَا تَأْثِيرَ لَهَا، لَا مُبَاشَرَةً وَلَا تَوْلِداً.
وَأَمَّا الْكَسْبُ: فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْلُقِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ بِالْمَقْدُورِ فِي مَحْلِهَا مِنْ غَيْرِ تَأْثِيرٍ.

وَأَنْوَاعُ الشَّرْكِ سِتَّةٌ:

- شِرْكُ اسْتِقْلَالٍ: وَهُوَ إِنْبَاتُ إِلَهِينْ مُسْتَقْلَيْنِ، كَشِرْكُ الْمَجُوسِ.
- وَشِرْكُ تَبْعِيسٍ: وَهُوَ تَرْكِيبُ إِلَاهٍ مِنْ آلَهَةِ، كَشِرْكُ النَّصَارَى.
- وَشِرْكُ تَقْرِيبٍ: وَهُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى لِيُقْرَبَ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، كَشِرْكُ مُنْتَدِّمِي الْجَاهِلِيَّةِ.
- وَشِرْكُ تَقْلِيدٍ: وَهُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى تَبَعًا لِلْغَيْرِ، كَشِرْكُ مُتَّخِّرِي الْجَاهِلِيَّةِ.
- وَشِرْكُ الْأَسْبَابِ: وَهُوَ إِسْنَادُ التَّأْثِيرِ لِلْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ، كَشِرْكُ الْفَلَاسِفَةِ وَالْطَّبَائِعِيَّيْنِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.
- وَشِرْكُ الْأَغْرَاضِ: وَهُوَ الْعَمَلُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى.
- وَحُكْمُ الْأَرْبَعَةِ الْأُولِيِّ: الْكُفُرُ بِإِجْمَاعٍ.
- وَحُكْمُ السَّادِسِ: الْمَعْصِيَّةُ، مِنْ غَيْرِ كُفْرٍ بِإِجْمَاعٍ.
- وَحُكْمُ الْخَامِسِ: التَّفْصِيلُ فِيهَا؛ فَمَنْ قَالَ فِي الْأَسْبَابِ: إِنَّهَا تُؤَثِّرُ بِطْبَعِهَا، فَقَدْ حُكِيَ الإِجْمَاعُ عَلَى كُفْرِهِ. وَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا تُؤَثِّرُ بِقُوَّةٍ أَوْ دَعَاهَا اللَّهُ فِيهَا، فَهُوَ فَاسِقٌ مُبْدِعٌ، وَفِي كُفْرِهِ قَوْلَانِ.
- وَأُصُولُ الْكُفُرِ وَالْبِدَعِ سَبْعَةٌ:
- إِلِيَّجَابُ الدَّازِّيُّ: وَهُوَ إِسْنَادُ الْكَائِنَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيلِ أَوِ الطَّبَّعِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ.

- والتحسّين العقليٌّ: وَهُوَ كُونُ أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ مَوْقُوفَةً عَقْلًا
عَلَى الْأَغْرَاضِ: وَهِيَ جَلْبُ الْمَصَالِحِ وَدَرْءُ الْمَفَاسِدِ.

- والتّقليد الرّديء: وَهُوَ مُتَابَعَةُ الغَيْرِ لِأَجْلِ الْحَمِيمَةِ وَالتَّعَصُّبِ، مِنْ غَيْرِ
طَلَبٍ لِلْحَقِّ.

- والرّبط العادي: وَهُوَ إِثْبَاتُ التَّلَازُمِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ، وُجُودًا وَعَدَمًا،
بِوَاسِطَةِ التَّكَرُّرِ.

- والجهل المركب: وَهُوَ أَنْ يَجْهَلَ الْحَقَّ، وَيَجْهَلَ جَهْلَهُ بِهِ.

- والتّمسّك في عقائد الإيمان بِمُحرَّد ظَاهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، مِنْ غَيْرِ
تَفْصِيلٍ بَيْنَ مَا يَسْتَحِيلُ ظَاهِرُهُ مِنْهَا وَمَا لَا يَسْتَحِيلُ.

- والجهل بالقواعد العقلية: الَّتِي هِيَ الْعِلْمُ بِوُجُوبِ الْوَاجِبَاتِ، وَجَوَازِ
الْجَائِزَاتِ، وَاسْتِحَالَةِ الْمُسْتَحِيلَاتِ، وَبِاللُّسَانِ الْعَرَبِيِّ: الَّذِي هُوَ عِلْمُ الْلُّغَةِ
وَالْإِعْرَابِ وَالْبَيَانِ.

والموجودات بالنسبة إلى المَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ أَرْبَعَةُ أَفْسَامٍ:

- قسمٌ غَنِيٌّ عَنِ الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ: وَهُوَ ذَاتُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ.

- وَقُسْمٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ: وَهُوَ الْأَغْرَاضِ.

- وَقُسْمٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْمُخَصَّصِ دُونَ الْمَحَلِّ: وَهُوَ الْأَجْرَامُ.

- وَقُسْمٌ مَوْجُودٌ فِي الْمَحَلِّ، وَلَا يَفْتَقِرُ إِلَى مُخَصَّصٍ: وَهُوَ صِفَاتُ مَوْلَانَا
جَلَّ وَعَزَّ.

والممكّنات المُتَقَابِلَةُ سِتَّةٌ: الْوُجُودُ، وَالْعَدَمُ، وَالْمَقَادِيرُ، وَالصَّفَاتُ،
وَالْأَزْمِنَةُ، وَالْأُمْكِنَةُ وَالْجِهَاتُ.

والقدرة الأزلية: هي عِبَارَةٌ عَنْ صِفَةٍ يَتَائِي بِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامُهُ
عَلَى وِقْيِ الإِرَادَةِ.

وَالإِرَادَةُ: صِفَةٌ يَتَائِي بِهَا تَحْصِيصُ الْمُمْكِنِ بِعَضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ.

وَالعِلْمُ: صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا الْمَعْلُومُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ.

وَالحَيَاةُ: صِفَةٌ تُصَحِّحُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ أَنْ يَتَصِفَ بِالإِدْرَاكِ.

وَالسَّمْعُ الْأَزْلِيُّ: صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا كُلُّ مَوْجُودٍ عَلَى مَا هُوَ بِهِ، إِنْكِشاْفًا يُبَيِّنُ سَوَاهُ ضَرُورَةً.

وَالبَصَرُ مِثْلُهُ.

وَالإِدْرَاكُ - عَلَى القَوْلِ بِهِ - مِثْلَهُمَا.

وَالْكَلَامُ الْأَزْلِيُّ: هُوَ الْمَعْنَى الْقَائِمُ بِالذَّاتِ، الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْعِبَارَاتِ الْمُخْتَلِفَاتِ، الْمُبَaiِنُ لِجِنْسِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، الْمُنَزَّهُ عَنِ الْبَعْضِ وَالْكُلِّ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ وَالسُّكُوتِ وَالتَّجَدُّدِ وَاللَّهْنِ وَالإِعْرَابِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ التَّغْيِيرَاتِ، الْمُتَعَلِّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ مِنَ الْمُتَعَلَّقَاتِ.

وَالْكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى خَبَرٍ وَإِنْشَاءٍ.

فَالْخَبَرُ: مَا يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ لِذَاتِهِ.

وَالْإِنْشَاءُ: مَا لَا يَحْتَمِلُ صِدْقًا وَلَا كَذِبًا لِذَاتِهِ.

وَالصِّدْقُ: عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، خَالَفُ الْإِعْتِقَادَ أَمْ لَا.

وَالْكَذِبُ: عَدْمُ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَاقْفَ الْإِعْتِقَادَ أَمْ لَا.

وَالآمَانَةُ: حِفْظُ جَمِيعِ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ مِنَ التَّبَيُّسِ بِمَنْهِي عَنْهُ، نَهَى تَحْرِيمِ أَوْ كَرَاهِةٍ.

وَالْخِيَانَةُ: عَدْمُ حِفْظِهِمَا مِنْ ذَلِكَ.

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

القسم الثالث

تحقيق شرح المقدمات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالَمُ الْعَالَمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ السَّنُوسيُّ
نَفَعَنَا اللَّهُ بِهِ آمِينَ آمِينَ آمِينَ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدِ
نَحَّاتِمِ النَّبِيِّنَ وَإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، وَرَضِيَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْ آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ .
وَبَعْدُ؛ فَهَذِهِ كَلِمَاتٌ قَصَدْتُ بِهَا شَرَحَ مَا وَضَعْتُهُ مِنَ الْمُقَدَّمَاتِ^(۱) عَلَى
سَبِيلِ الْإِحْتِصَارِ، وَمِنَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - أَسْأَلُ التَّوْفِيقَ لِلْحَقِّ وَالصَّوَابِ فِي
الْأَفْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، فَهُوَ الْمَوْلَى الْكَرِيمُ الْفَادِرُ، الَّذِي يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ .



(١) قال السرقسطي : المراد بالمقدّمات : طائفة من العلم تقدّم عليه ليتعرّف بها المبتدئ على الخوض فيما سواها ، (المواهب الريانية) ص(٥).

[مُقَدِّمةُ الْأَحْكَامِ]

ص: (الْحُكْمُ: إِثْبَاثٌ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ).

ش: يَعْنِي أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ أَمْرًا مِنَ الْأَمْوَرِ؛

- فِيمَا أَنْ يَتَصَوَّرَ مَعْنَاهُ فَقَطْ، وَلَمْ يَحْكُمْ بِشُبُوتِهِ وَلَا بِنَفْيِهِ، فَهَذَا الإِدْرَاكُ يُسَمَّى فِي الاصطِلاحِ: «تَصْوُرًا»، كَإِدْرَاكِنَا - مَثَلًا - أَنَّ مَعْنَى الْحُدُوثِ: الْوُجُودُ بَعْدَ الْعَدَمِ، وَلَمْ تُنْشِتْ لِأَمْرٍ وَلَا نَفْيَنَاهُ عَنْهُ.

- وَإِمَّا أَنْ يَتَصَوَّرَ مَعَ ذَلِكَ ثُبُوتَ ذَلِكَ الْمَعْنَى لِأَمْرٍ أَوْ نَفْيِهِ عَنْهُ، فَهَذَا الإِدْرَاكُ يُسَمَّى فِي الاصطِلاحِ: «تَصْدِيقًا»، وَيُسَمَّى أَيْضًا: «حُكْمًا»، كَإِثْبَاتِنَا الْحُدُوثَ - مَثَلًا - بَعْدَ تَصْوُرِنَا لِمَعْنَاهُ لِلْعَوَالِمِ، وَهِيَ مَا سِوَى الْمُؤْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَنَقُولُ: الْعَوَالِمُ حَادِثَةٌ، أَوْ نَفِيَهُ^(۱) عَمَّنْ وَجَبَ قِدَمُهُ، وَهُوَ مَوْلَانَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَنَقُولُ: مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَلَا - لَيْسَ بِحَادِثٍ.

فَإِثْبَاتُ أَمْرٍ لِأَمْرٍ، أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ، هُوَ الْمُسَمَّى: «حُكْمًا». وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَيَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

• شَرْعِيٌّ.

• وَعَادِيٌّ.

• وَعَقْلِيٌّ).

(۱) أي: نفي الحدوث.

ش: يعني أنَّ الحُكْمَ - الذي هُوَ إِثْبَاتٌ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ - يَتَنَوَّعُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ، وَهِيَ الثَّلَاثَةِ المَذْكُورَةِ؛ لِأَنَّ الشُّبُوتَ أَوِ النَّفْيَ الَّذِينِ فِي الْحُكْمِ إِمَّا أَنْ يَسْتَنِدَا إِلَى الشَّرْعِ بِحِيثُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْلَمَا إِلَّا مِنْهُ، أَوْ لَا، وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ يَكْتَفِي الْعَقْلُ فِي إِدْرَاكِهِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ إِلَى تَكْرُرٍ^(۱) وَاحْتِبَارٍ، أَوْ لَا؟

- فَالْأَوَّلُ: الشَّرْعِيُّ، كَقُولَنَا فِي الإِثْبَاتِ: الصَّلَواتُ الْخَمْسُ وَاجِبَةُ، وَكَقُولَنَا فِي النَّفْيِ: صَوْمُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ.

- وَالثَّانِي: الْعَقْلِيُّ، كَقُولَنَا فِي الإِثْبَاتِ: الْعَشَرَةُ زَوْجٌ، وَكَقُولَنَا فِي النَّفْيِ: السَّبَعَةُ لَيْسَتْ بِزَوْجٍ، وَكَقُولَنَا فِي النَّفْيِ أَيْضًا: الْفَسَادُ لَا يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ.

- وَالثَّالِثُ: الْعَادِيُّ، كَقُولَنَا فِي الإِثْبَاتِ: شَرَابُ السَّكْنَجِبِينِ مُسْكِنٌ لِلصَّفَرَاءِ^(۲)، وَكَقُولَنَا فِي النَّفْيِ: الْفَطِيرُ مِنَ الْخُبْزِ لَيْسَ بِسَرِيعِ الْإِنْهِيَّاضِامِ.

ثُمَّ يَنْقَسِمُ هَذَا الْعَادِيُّ إِلَى قِسْمَيْنِ:

- عَادِيٌّ قَوْلِيٌّ: كَرْفَعِ الْفَاعِلِ، وَنَصْبِ الْمَفْعُولِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْلُّغُوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ.

- وَعَادِيٌّ فَعْلِيٌّ: كَالْمِثَالَيْنِ المَذْكُورَيْنِ.

- وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْسَامِ الْثَّلَاثَةِ - وَهِيَ الشَّرْعِيُّ وَالْعَقْلِيُّ وَالْعَادِيُّ - يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ضَرُورِيٌّ، وَنَظَرِيٌّ.

- فَالضَّرُورِيُّ^(۳): مَا يُدْرِكُ ثُبُوتُهُ أَوْ نَفْيُهُ بِلَا تَأْمُلٍ.

(۱) أي: تكرر الاقتران بين الشيئين على الحس، تكررًا يقطع بسببه أن الاقتران بينهما ليس باتفاقي (مورد الشارعين في قراءة المرشد المعين، للشيخ عبد الصمد كنون، ص(۵)).

(۲) الصفراء: هي المرة وهي مزاج من أمزجة البدن «القاموس»، مادة: (مر).

(۳) تعددت عبارات الأئمة في الكشف عن حقيقة العلم الضروري، فقال القاضي =

- والنظرٍ: مَا لَا يُدْرِكُ - عَادَةً - إِلَّا بِالْتَّأْمُلِ .
 فَمِثَالُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ الضروريٌّ: حُكْمُنَا بِأَنَّ الصَّلَاةَ وَاجِبَةٌ، وَالرِّزْنَا حَرَامٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ .

وَمِثَالُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ النَّظَرِيِّ: حُكْمُنَا بِأَنَّ اقْتِضَاءَ الطَّعَامِ مِنْ ثَمَنِ الطَّعَامِ لَا يَجُوزُ^(١) ، وَأَنَّ الرَّعْفَرَانَ^(٢) لَيْسَ بِرِبْوَيٍ^(٣) .

وَمِثَالُ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ الضروريٌّ: حُكْمُنَا بِأَنَّ النَّفِيَ وَالثُّبُوتَ لَا يَجْتَمِعَانِ، وَأَنَّ الْإِثْنَيْنِ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ .

وَمِثَالُ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ النَّظَرِيِّ: حُكْمُنَا بِأَنَّ الْوَاحِدَ رُبْعُ عُشْرِ الْأَرْبَعِينَ .
 وَمِثَالُ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ الضروريٌّ: حُكْمُنَا بِأَنَّ النَّارَ مُحْرَقةٌ، وَأَنَّ التَّوْبَ سَاتِرٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ .

وَمِثَالُ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ النَّظَرِيِّ: مَا تَقَدَّمَ مِنْ مِثَالِ السَّكْنَجِينِ وَالخُبْزِ الفطيرِ .

= الباقلانى: العلم الضروري: هو الذى يلزم نفس المخلوق لزوماً لا يجد إلى الانفصال عنه سبيلاً وقال مرة: هو ما لا تجد لنفسك فيه سبيلاً، (شرح المواقف للسيد ٦١) وقال إمام الحرمين: هو العلم الحادث غير المقدور للعبد، (الإرشاد ص ١٤) وقال المقترح: هو ما عُلمَ بغير دليل، وقال أيضاً: هو ما عُلمَ من غير تقدُّم نظر، (كفاية طالب علم الكلام، مخ) وقال الفقيحي في شرح الصغرى: العلم الضروري: هو أن يلجم المولى سبحانه النفس بأن تجزم بأمر جزماً مطابقاً بلا تأمل، بحيث لو حاولت أن تدفع عن نفسها ذلك الجزم بتشكيك مشكك ونحوه لم تقدر.

(١) ح: صورته أن يبيع رجل لآخر قفيزاً قمحاً مثلاً، وقد يقى ثمنه بذنته، فقال له بعد وقت: أعطني الثمن، فقال: ليس عندي دراهم، ولكن خذ مني الثمن قمحاً فإنَّ أحذنه الثمن قمحاً لا يجوز اهـ. وقال الغرياني: وعلة الحرمة تأدته إلى بيع طعام بطعام إلى أجل، وهو ربا النساء كما هو مقرر في الفروع.

(٢) الرعفران: نبت معروف وإذا كان في البيت لا يدخله سام أبرص وهو من كبار الوزغ (القاموس، مادة: زعفر).

(٣) ليس بربوي: أي: يجوز بيع بعض متضاصلاً وإلى أجل.

وأكثُر أحكَامِ أهْلِ الطَّبِ عَادِيَةً وَنَظَرِيَّةً.

وَفَائِدَةٌ مَعْرِفَةُ الضَّرُورِيِّ وَالنَّظَرِيِّ فِي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ : مَعْرِفَةٌ مَا يُوجَبُ إِنْكَارُهُ الْكُفْرُ، وَمَا لَا يُوجِبُ؛ فَإِنَّ مَنْ أَنْكَرَ مَا عُلِمَ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ، بِخِلَافٍ مَنْ أَنْكَرَ الْخَفِيَّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا القَلِيلُ مِنَ النَّاسِ، فَإِنَّهُ لَا يُحَكِّمُ عَلَيْهِ بِالْكُفْرِ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (فَالشَّرْعِيُّ: هُوَ خَطَابُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالْطَّلَبِ أَوِ الإِبَاحةِ أَوِ الْوَضْعِ لَهُمَا).

ش: قَوْلُهُ: «خَطَابٌ كَالجِنسِ^(۱) فِي الْحَدِّ.

وَحَقِيقَةُ الْخَطَابِ: الْكَلَامُ الَّذِي يُقصَدُ بِهِ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِلْفَهْمِ.

وَاحْتِلَافُ: هَلْ مِنْ شَرْطٍ التَّسْمِيَّةِ بِهِ^(۲) وُجُودُ الْمُخَاطَبِ أَمْ لَا^(۳)؟ .

(۱) الجنس: هو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب «ما هو؟» من حيث هو كذلك، (التعريفات، للجرجاني ص ۱۴۱)). قوله: خطاب: جنس يشمل سائر الخطابات، فيشمل خطاب الله تعالى لعباده، وخطاب السلطان لرعيته، وخطاب الرجل لأهل بيته وغيره.

(۲) أي: تسمية الكلام بالخطاب.

(۳) أي: هل يشترط وجود المخاطب خارجاً، أو يكتفى وجوده العلمي. وعدم اشتراطه هو الصحيح، وذلك بتزيل المعدوم الذي سيوجد منزلة الموجود، وتزيل الآتي منزلة الواقع. قال الآمدي: إننا لا نقول بكون المعدوم مكلاًفًا بالإتيان بالفعل حالة عدمه، بل معنى كونه مكلاًفًا حالة العدم: قيام الطلب القديم بذات الرب تعالى لل فعل من المعدوم بتقدير وجوده وتهيئته لفهم الخطاب، فإذا وُجد وتهيأ للتوكيل صار مكلاًفًا بذلك الطلب والاقتضاء القديم؛ فإن الوالد لو وصى عند موته لمن سيوجد بعده من أولاد بوصية، فإن الولد بتقدير وجوده وفهمه يصير مكلاًفًا بوصية والده، حتى إنه يوصف بالطاعة والعصيان بتقدير المخالفة والامتثال، (الإحکام ۲۰۴ / ۱). وقال الأصفهاني: ليس المراد من قولهم: «يجوز» أن يتعلق الأمر بالمعدوم أن المعدوم يجوز أن يكون مأمورةً بالإتيان بالمأمورة به حال كونه معدوماً، بل المراد التعلق المعنوي، وهو تعلق الطلب القائم بذات الله تعالى بالمعدوم الذي هو ثابت في علم الله تعالى في الأزل، بمعنى أنه إذا وجد واستعد لفهم الخطاب يكون مكلاًفًا =

وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى الْخِلَافُ فِي كَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى - هَلْ يُسَمَّى فِي الْأَزْلِ
خِطَابًا قَبْلَ وُجُودِ الْمُخَاطَبِينَ أَمْ لَا^(١)؟

وَالْمُرَادُ بِالْخِطَابِ هُنَا: الْمُخَاطَبُ بِهِ، مِنْ إِطْلَاقِ الْمَصْدَرِ عَلَى اسْمِ
الْمَفْعُولِ^(٢).

وَإِضَافَةُ الْخِطَابِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - فَصْلٌ يُخْرِجُ خِطَابَ غَيْرِهِ، كَالْمُلُوكِ
وَالآباءِ وَالْأُمَّهَاتِ وَالْمَشَايخِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، يَخْرُجُ بِهَذَا الْقَيْدِ خَطَابٌ مَا سِوَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مِنَ
الْمَلَائِكَةِ وَالْإِنْسِنِ وَالْجِنِّ، فَلَا يُسَمَّى خَطَابٌ هُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ حُكْمًا شَرْعِيًّا، وَإِنَّمَا
يُسَمَّى خَطَابُ الرُّسُلِ بِالْتَّكَالِيفِ حُكْمًا شَرْعِيًّا؛ لِأَنَّهُمْ مُبْلِغُونَ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى -،
مَعْصُومُونَ فِي تَبْلِغِهِمْ مِنَ الْكَذِبِ، عَمْدًا وَسَهْوًا.

وَقَوْلُهُ: «الْمُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ» يَخْرُجُ بِهِ أَرْبَعَةُ أَسْيَاءٍ:

- الْأَوَّلُ: خَطَابُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُتَعَلِّقُ بِذَاتِهِ الْعَلِيَّةِ، نَحْوَ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ﴾ [الصفات: ٣٥].

= بذلك الطلب القديم من غير تجدد طلب، (شرح المختصر ١/٢٦١).

(١) والخلاف مبني على تفسير الخطاب، فمن قال: إنه الكلام الذي علم الله أنه يفهم منه المكلف في المستقبل، سمي كلام الله تعالى خطاباً، ومن قال: إنه الكلام الذي أفهم بالفعل، لم يسمه خطاباً. ويستنى عليه هل كلام الله تعالى حكم في الأزل، وهو لازم القول الأول، أو يصير حكماً فيما لا يزال، وهو لازم الثاني، (ينظر في شرح الحلوي على المنهاج للبيضاوي).

(٢) يقال: خاطب زيد عمراً، يخاطبه ومخاطبة: أي: وجه اللفظ المفيد إليه وهو بحيث يسمعه. فالخطاب: هو التوجيه. وخطاب الله تعالى: توجيه ما أفاد إلى المستمع أو من في حكمه. لكن مرادهم هنا بخطاب الله تعالى هو ما أفاد، وهو الكلام النفسي؛ لأن الحكم الشرعي، لا توجيه ما أفاد؛ لأن التوجيه ليس بحكم، فأطلق المصدر، وأريد ما خوطب به على سبيل المجاز، من باب إطلاق المصدر على اسم المفعول. (شرح الأسنوي على المنهاج، ١/٤٧).

- **الثاني**: الخطاب المتعلق ب فعله، نحو: ﴿الله خلق كل شيء﴾ [الرعد: ١٦].

- **الثالث**: الخطاب المتعلق بالجمادات، نحو: ﴿وَيَوْمَ تُسِيرُ الْجِبَالُ﴾ [الكهف: ٤٧].

- **الرابع**: الخطاب المتعلق بذوات المكلفين، نحو: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَرْنَاكُم﴾ [الأعراف: ١١].

والمراد ب فعل المكلف: ما يصدر منه؛ ليشمل القول والنية.
ومكلف: هو البالغ العاقل. ومن هنا يعلم أن الصبي لا يتعلق به حكم^(١). هكذا قيل. وانظر هذا، مع ما ذكر في الأصول من الخلاف في الأمر بالأمر بالشيء هل هو أمر بذلك الشيء أم لا؟
فإن قيل: ليس أمراً، يبقى الصبيان لم يأمرهم الشرع، فالمتعلق بهم ليس حكم الشرع، بل حكم أوليائهم.
وإن قلنا: إنه أمر به، فالاقرب أن الصبيان مكلفو ن من الشرع بمثل هذا الأمر.

وإذا كان الندب تكليفاً في حق البالغين على قول، مع أنه لا يلحق بتركه عقوبة شرعية، لا في الدنيا ولا في الآخرة، فأمر الصبيان بالصلوة أقرب لأن يكون تكليفاً لاستحقاقهم بتركها عقوبة الشرع في الدنيا.

هذا فيما بلغ منهم عشر سنين، ومن لم يبلغها كان طلب الصلاة منه

(١) صحة عبادة الصبي كصلاته وصومه المثار عليها ليس لأنه مأمور بها كما في البالغ، بل ليعتادها فلا يتركها بعد بلوغه، (تيسير الوصول، لابن إمام الكاملية، ٣١٧/١).

كالمندوب في حق من بَلَغَ، وَهُوَ تَكْلِيفٌ عَلَى قَوْلٍ. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُوجَدَ إِجْمَاعٌ عَلَى أَنَّ الْبُلُوغَ شَرْطٌ فِي التَّكْلِيفِ، فَانْظُرْ ذَلِكَ.

قوله: «بِالْطَّلَبِ أَوِ الإِبَاحَةِ أَوِ الْوَضْعِ لَهُمَا» المجرور الذي هو «بِالْطَّلَبِ» أحسن^(۱) ما فيه أن يتعلق بقوله: «خطاب». وفيه وصف المصدر قبل إعماله، إلا أنه يسهله أن المجرور يعمل فيه العامل الضعيف والقوى، وأيضاً فالمصدر هنا لم يبق على حقيقته، وإنما المراد به: المخاطب به، على ما سبق.

قوله: «أَوِ الْوَضْعِ لَهُمَا» معظوف على الإباحة، أي: يتعلق الخطاب بالأفعال، إما بآن يطلب فيها طلباً جازماً، أو بآن يبيحها، أو بآن يضع سبباً أو شبيهاً لها.

وتخصيص هذا النوع من الأحكام باسم الوضع مخصوصاً اصطلاح^(۲)، إلا فالأحكام كلها، أغنى المتعلقات بالأفعال^(۳)، التجزية بوضع الشرع، لا مجال للعقل ولا للعادة في شيء منها.

ص: (ويدخل في الطلب أربعة: الإيجاب، والنذب، والتحريم والكراءه^(۴)).

(۱) الشيخ الغرياني: وجه الأحسنية أن الطلب ونحوه أنواع اعتبارية للخطاب، والمعنى عليه أن الحكم هو خطاب الله تعالى الملابس أو المصاحب للطلب ونحوه. والباء للتفسير أو التصوير، أي: صورة تعلقه بأفعالهم: طلبها منهم أو إياحتها لهم إلخ.

(۲) ح: الاصطلاح: ما تواتراً عليه القوم. واصطلاحهم على تسمية هذا النوع بالوضع - ويسمى خطاب وضع أيضاً - لأن متعلقه بوضع الله تعالى، أي: بجعله، كما اصطلحوا على تسمية الخطاب المقتضى للطلب من المكلف أو التخيير له خطاب تكليف، وإن كانت الأحكام كلها بوضع الشرع كما ذكر المصنف.

(۳) ح: أي: أفعال المكلفين، وقوله: «التجزية» نعت للأحكام المتعلقة بالأفعال؛ إذ الحكم - الذي هو خطاب الله تعالى - له تعلقان: تعلق صلاحي قبل وجود المكلفين وهو قديم، وتجزيري بعد وجودهم.

(۴) ح: الإيجاب والنذب والتحريم والكراءه يقتضي واجباً ومندوباً ومحرماً ومكروهاً، فالواجب: ما يُذم تاركه شرعاً. والمحرّم: ما يذم فاعله شرعاً. وقيد الشرع احترازاً =

- فَالإِيجَابُ: طَلْبُ الْفِعْلِ طَلَباً جَازِماً، كَالْإِيمَانِ بِاللهِ وَبِرْسُولِهِ وَكَفَوَاعِدِ الإِسْلَامِ الخَمْسِ.

- وَالنَّدْبُ: وَهُوَ^(١) طَلْبُ الْفِعْلِ طَلَباً غَيْرَ جَازِمٍ، كَصَلَاتِ الْفَجْرِ وَنَحْوِهَا.

- وَالتَّحْرِيمُ: وَهُوَ^(٢) طَلْبُ الْكَفِّ عَنِ الْفِعْلِ طَلَباً جَازِماً، كَشُرْبِ الْخَمْرِ وَالرِّزْنَا وَنَحْوِهَا.

وَالْكَرَاهَةُ: وَهِيَ طَلْبُ الْكَفِّ عَنِ الْفِعْلِ طَلَباً غَيْرَ جَازِمٍ، كَالْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مَثَلاً.

- وَأَمَّا الْإِبَاخَةُ: فَهِيَ إِذْنُ الشَّرْعِ فِي الْفِعْلِ وَالْتَّرْكِ مَعًا، مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحِ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، كَالنَّكَاحِ وَالبَيْعِ مَثَلاً.

ش: لَا إِسْكَالٌ فِي دُخُولِ الْأَرْبَعَةِ الْأَحْكَامِ فِي الظَّلَبِ؛ لِأَنَّ الظَّلَبَ إِمَّا طَلْبٌ فِيْلُ، أَوْ طَلْبٌ كَفٌّ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِمَّا جَازِمٌ، أَوْ غَيْرَ جَازِمٍ فَالْمَجْمُوعُ أَرْبَعَةٌ، مِنْ ضَرْبِ اثْنَيْنِ فِي اثْنَيْنِ.

وَقَوْلُنَا فِي حَدِّ الْإِيجَابِ: «طَلَبٌ»: جِنْسٌ فِي الْحَدِّ. وَقَوْلُنَا: «الْفِعْلِ»: فَصْلٌ يَخْرُجُ بِهِ التَّحْرِيمُ وَالْكَرَاهَةُ؛ لِأَنَّهُمَا طَلْبٌ كَفٌّ عَنْ فِعْلٍ، لَا طَلْبٌ فِيْلٍ. وَقَوْلُنَا: «طَلَباً جَازِماً» يُخْرُجُ النَّدْبَ؛ لِأَنَّهُ طَلْبُ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ جَزْمٍ فِي الظَّلَبِ بِأَنَّ لَا يُؤْذَنَ فِي التَّرْكِ، بَلْ هَذَا قَدْ سُوِّحَ لَهُ فِي التَّرْكِ. وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ مَعْرِفَةٌ مَا يُحْتَرَزُ بِالْقِيُودِ عَنْهُ فِي سَائِرِ الْحُدُودِ.

وَاعْلَمُ أَنَّ مَذَهَبَ جُمْهُورِ الْأُصُولِيِّينَ أَنَّ الْأَحْكَامَ التَّكْلِيفِيَّةَ - وَهِيَ الَّتِي

= من العرف. والمندوب: ما رجح فعله على تركه شرعاً من غير ذم. والمكره: ما رجح تركه على فعله شرعاً من غير ذم. والماباح: ما استوى طرفاوه في نظر الشارع.

(١) ليست في (ب).

يُخاطب بِهَا الْمُكَلَّفُونَ - خَمْسَةٌ^(١): الْإِبَاحَةُ، وَالْأَرْبَعَةُ الدَّاخِلَةُ فِي الطَّلَبِ.

وَرَادَ السُّبِّكِيُّ^(٢) قِسْمًا سَادِسًا: وَهُوَ خِلَافُ الْأُولَى^(٣); لِأَنَّ النَّهْيَ غَيْرَ
الْجَازِيمُ عِنْدُهُ إِنْ تَعْلَقَ بِالْكَفْ عنِ الْفِعْلِ بِدَلَالَةِ الْمُطَابَقَةِ، كَالنَّهْيِ الْمُتَعَلِّقِ
بِالْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مَثَلًا، فَهُوَ الْكَرَاهَةُ، وَإِنْ تَعْلَقَ بِالْكَفْ عنِ الْفِعْلِ
بِدَلَالَةِ الْإِلتِزَامِ، كَدَلَالَةِ طَلَبِ الْمَنْدُوبِ بِدَلَالَةِ الْإِلتِزَامِ عِنْ ضِدِّهِ،
فَهُوَ خِلَافُ الْأُولَى، كَطَلَبِ قِيَامِ اللَّيْلِ^(٤) فَإِنَّهُ يَدْلُلُ بِالْإِلتِزَامِ عِنْ ضِدِّهِ
كَنُومِ اللَّيْلِ كُلِّهِ، فَيُطْلَقُ عَلَى النَّوْمِ أَنَّهُ خِلَافُ الْأُولَى، وَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ
مَكْرُوهٌ^(٥).

وَتَبعَ السُّبِّكِيُّ فِي زِيَادَةِ هَذَا الْقِسْمِ السَّادِسِ إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ، قَالَ: وَالإِمَامُ

(١) ح: سميت الأحكام الخمسة خطاب تكليف توسيعًا في العبارة، فإن التكليف من الكلفة والمشقة، وذلك إنما يتحقق في الواجب؛ للكلفة في تركه، أو المحرم؛ للكلفة في فعله، وما عداهما لا كلفة في فعله ولا في تركه؛ لأن الكلفة هي توقع العقوبة الربانية، وهي لا توجد في غيرهما، ولذلك تقول - على الأصح - الصبي غير مكلف وإن كان مندوباً للصلة مثلاً ليتعادها فلا يتركها بعد بلوغه إن شاء الله تعالى، فغلب لفظ التكليف على الثلاثة الآخر تجوزاً وتوسعاً.

(٢) هو قاضي القضاة: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تاج الدين، أبو نصر. ولد بمصر سنة (٧٢٧هـ)، ولازم الاستغلال بالفنون على أبيه وغيره حتى مهر وهو شاب، وأتقى وألف وهو في حدود العشرين، وصنف كتاباً نفيسة وانتشرت في حياته. توفي سنة (٧٧٠هـ). انظر الأعلام /٤١٨٤.

(٣) ينظر في: رفع الحاجب للتابع السبكي، ١/٤٨٨، وفي جمع الجوامع له أيضًا ص(١٤).

(٤) ح: فدالة طلب قيام الليل على النهي من نوم الليل كله - الذي هو خلاف الأولى - بدالة الالتزام؛ إذ هو ضده، ولما رغب في أحدهما علمنا عدم الترغيب - بالالتزام - في الآخر ضرورة.

(٥) ح: أي: لا يطلق على نوم الليل كله مكره؛ لأن النهي لم يتعلق بالكف عنه بدالة المطابقة.

أَوْلُ مَنْ عَلِمْنَاهُ ذَكْرُهُ . قَالَ الْعَرَاقِيُّ^(١) : بَلْ نَقْلُهُ الْإِمَامُ عَنْ عَيْرِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مِمَّا أَحْدَثَهُ الْمُتَّخِرُونَ .

ص: (وَأَمَّا الْوَضْعُ^(٢) : فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ نَصْبِ الشَّارِعِ أَمَارَةً عَلَى حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ) .

ش: يَعْنِي أَنَّ الْحُكْمَ الْوَضْعِيَّ : عِبَارَةٌ عَنْ جَعْلِ الشَّارِعِ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ أَمَارَةً عَلَى حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ الْمَجْعُولُ أَمَارَةً مِنْ أَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ : كَجَعْلِ السَّرِقةِ سَبِيلًا لِلنَّقْطُعِ ، أَوْ لَيْسَ مِنْ أَفْعَالِهِمْ : كَجَعْلِ زَوَالِ الشَّمْسِ سَبِيلًا لِإِيْجَابِ صَلَاةِ الظَّهِيرَ مَثَلًاً .

وَقَوْلُهُ : «عَنْ نَصْبِ الشَّارِعِ أَمَارَةً» ، أَشَارَ بِلَفْظِ الْأَمَارَةِ إِلَى أَنَّ الْأَحْكَامَ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَتْ تَابِعَةً لِلأَسْبَابِ وَالشُّرُوطِ وَالْمَوَانِعِ ، بَلْ هَذِهِ الْأُمُورُ أَمَارَاتٌ عَلَى الْأَحْكَامِ لِعِرْفِهَا نَحْنُ مِنْهَا ؛ لِخَفَائِهَا عَلَيْنَا ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا بَاعِثًا لِمَوْلَانَا - جَلَّ وَعَزَّ - عَلَى حُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ ، كَمَا زَعَمَ مَنْ ضَلَّ وَابْتَدَعَ .

ص: (وَهِيَ السَّبَبُ، وَالشَّرْطُ وَالْمَانِعُ) .

ش: الصَّبَبُ يَعُودُ عَلَى الْأَمَارَةِ . وَوَجْهُ انْحِصَارِ الْأَمَارَةِ فِي هَذِهِ الْثَّلَاثَةِ أَنَّ مَا يَجْعَلُهُ الشَّرْءُ أَمَارَةً عَلَى حُكْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْكَامِ - إِمَّا أَنْ يَجْعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ وُجُودِهِ وَعَدِيمِهِ أَمَارَةً وَدَلِيلًا .

(١) هو الحافظ: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين، أبو زرعة، ولبي الدين، ابن العراقي. ولد سنة (٧٦٢هـ) وبرع في الفنون وألف الكتب النافعة كشرح جمع الجوابع وغيره، وولي قضاء الديار المصرية. توفي سنة (٨٢٦هـ). ووالده عبد الرحيم هو مؤلف الألية المشهورة في مصطلح الحديث. (انظر: الأعلام /١٤٨).

(٢) ح: سمي نصب الشارع أماراة إلخ بخطاب الوضع لأنه شيء وضعه الله في شرائعه، لا أنه أمر به عباده ولا أناطه بأفعالهم. ومعناه أن الله تعالى قال: إذا وقع في الوجود كذا فاعلموا أنني حكمت فيه بكذا. وأماراة، بفتح الهمزة: أي: علامه.

- أَوْ يَجْعَلُ وُجُودَهُ فَقَطْ أَمَارَةً.

- أَوْ يَجْعَلُ عَدَمَهُ فَقَطْ أَمَارَةً.

• فَالْأَوَّلُ: السَّبَبُ.

• وَالثَّانِي: المَانِعُ.

• وَالثَّالِثُ: الشَّرْطُ.

ص: (فَالسَّبَبُ^(١): مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ وَمِنْ عَدَمِهِ الْعَدْمُ لِذَاتِهِ، كَزَوَالِ الشَّمْسِ لِوُجُوبِ الظُّهُورِ).

ش: قَوْلُهُ: «مَا» كَالجِنْسِ فِي الْحَدّ.

وَقَوْلُهُ: «يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ» فَصُلْبٌ يُخْرِجُ الشَّرْطَ وَالْمَانِعَ.

وَقَوْلُهُ: «وَمِنْ عَدَمِهِ الْعَدْمُ» يُخْرِجُ الدَّلِيلَ عَلَى الْحُكْمِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ؛ فَإِنَّ الدَّلِيلَ يَلْزَمُ طَرْدَهُ، أَيْ: يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ، وَلَا يَلْزَمُ عَكْسُهُ، أَيْ: لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدْمُ، وَأَمَّا السَّبَبُ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ طَرْدَهُ وَعَكْسُهُ.

وَقَوْلُهُ: «لِذَاتِهِ» يُدْخِلُ السَّبَبَ الَّذِي لَمْ يَلْزَمْ مِنْ وُجُودِهِ الْوُجُودُ؛ لِمُقَارَنَتِهِ انتِفَاءَ شَرِطٍ، كَالْعُقْلِ وَالْبُلُوغِ، أَوْ وُجُودَ مَانِعٍ لِوُجُودِ الْمُسَبِّبِ، كَالْحَيْضِ الَّذِي يُقارِنُهُ دُخُولُ الْوَقْتِ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّ السَّبَبَ فِي ذَاتِهِ يَقْتَضِي وُجُودَ الْمُسَبِّبِ، وَإِنَّمَا انتِفَاءَ الْمُسَبِّبِ لِمَا عَرَضَ لَهُ مِنْ وُجُودِ المَانِعِ أَوْ نَفْيِ الشَّرِطِ.

وَيُدْخِلُ أَيْضًا بِهَذَا التَّقِيدِ^(٢): السَّبَبُ الَّذِي لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدْم؛ لِمُقَارَنَةِ عَدَمِهِ وُجُودَ سَبَبٍ آخَرَ، كَوُجُودِ الْبَوْلِ الْمُقَارِنِ لِعَدَمِ الْغَائِطِ الَّذِي هُوَ

(١) ح: أي سواء كان شرعياً أو عادياً أو عقلياً. ومثل بخصوص السبب الشرعي لما أن سياق الكلام في بيانه.

(٢) وهو قوله: «لِذَاتِهِ».

أَحَدُ أَسْبَابِ نَفْضِ الطَّهَارَةِ^(١).

ص: (وَالشَّرْطُ: مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودُ وَلَا
عَدَمُ لِذَاتِهِ، كَتَمَامُ الْخَوْلِ مَثَلًا لِوُجُوبِ الزَّكَاةِ).

ش: الشَّرْطُ فِي الْلُّغَةِ: هُوَ الْعَالَمَةُ، وَمِنْهُ: أَشْرَاطُ السَّاعَةِ، أَيْ:
عَالَمَاتُهَا.

وَأَمَّا فِي الِاصْطِلَاحِ، فَمَعْنَاهُ مَا ذُكِرَ.

وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

• شَرْطٌ عَقْلِيٌّ.

• وَشَرْطٌ عَادِيٌّ.

• وَشَرْطٌ شَرْعِيٌّ.

فِيمَثُلُ الشَّرْطُ الْعَقْلِيِّ: الْحَيَاةُ لِإِدْرَاكٍ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْحَيَاةِ عَدَمِ
الِإِدْرَاكِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ الْحَيَاةِ وُجُودُ الِإِدْرَاكِ وَلَا عَدَمُهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تُوجَدُ
الْحَيَاةُ وَيَكُونُ مَعَهَا عَيْنَةٌ بِنَوْمٍ أَوْ إِغْمَاءٍ أَوْ جُنُونٍ، حَتَّى لَا يُدْرِكَ الْحَيَّ مَعَ هَذِهِ
الآفَاتِ شَيْئًا أَصْلًاً.

وَمَثَالُ الشَّرْطِ الْعَادِيِّ: النُّطْفَةُ فِي الرَّحِمِ لِلْوِلَادَةِ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ النُّطْفَةِ
فِي الرَّحِمِ نَفْيُ الْوِلَادَةِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ النُّطْفَةِ فِي الرَّحِمِ وُجُودُ الْوِلَادَةِ

(١) ح: وتوضيح هذا بالمثال أن البول والغائط جعلهما الشرع سببين للحدث، فإذا عدم
الغائط - الذي هو أحد السببين - وُجد البول لا يلزم عَدَمُ المسبب الذي هو
الحدث؛ لوجود السبب الآخر وهو البول، فيلزم وجود الحدث المسبب؛ لأن
الأسباب الشرعية يَخْلُفُ بعضُها بعضاً، وأمّا إذا نظر إلى السبب من حيث ذاته فإنه
يلزم من عَدَمِهِ العَدَمُ، كما يلزم من وجوده الوجود، وإنما لا يلزم ذلك بالنظر إلى
الأمور الخارجية كما تقرر، ولا تنافي بين اقتضاء الشيء بالذات وتخلفه للعوارض.

وَلَا عَدْمُهَا؛ لِأَنَّهُ بَعْدَ أَنْ تُوجَدَ فِي الرَّحْمِ قَدْ يُكَوِّنُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْهَا وِلَادَةً، وَقَدْ لَا يُكَوِّنُ.

وَمِثَالُ الشَّرْطِ الشَّرْعِيِّ: الطَّهَارَةُ لِصِحَّةِ الصَّلَاةِ، وَتَمَامُ الْحَوْلِ لِوُجُوبِ الزَّكَاةِ فِي الْعَيْنِ وَالْمَاشِيَةِ مَثَلًا؛ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ الطَّهَارَةِ - مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى تَحْصِيلِهَا - عَدَمُ صِحَّةِ الصَّلَاةِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ حُصُولِ الطَّهَارَةِ صِحَّةُ الصَّلَاةِ وَلَا عَدْمُهَا؛ إِلَمْ كَانِ فَسَادُهَا بَعْدَ حُصُولِ الطَّهَارَةِ بِاِخْتِلَالٍ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِهَا وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ تَمَامِ الْحَوْلِ عَدَمُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِي الْعَيْنِ وَالْمَاشِيَةِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ حُصُولِ تَمَامِ الْحَوْلِ وُجُوبُ الزَّكَاةِ فِيهِمَا؛ لِتَوْفِيقِهِ عَلَى سَبَبِ: وَهُوَ مَلْكُ النَّصَابِ مِلْكًا كَامِلًا، وَزِيَادَةُ مَجِيءِ السَّاعِي^(۱) فِي الْمَاشِيَةِ إِنْ جَرَتِ الْعَادَةُ بِمَجِيئِهِ، وَنَفْيُ مَانِعِ الدِّينِ فِي الْعَيْنِ، دُونَ الْمَاشِيَةِ^(۲)، وَنَفْيُ مَانِعِ الرِّقِّ وَالْكُفْرِ فِيهِمَا.

وَقَوْلُنَا: «لِذَاتِهِ» رَاجِعٌ لِلْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ، وَهِيَ قَوْلُنَا: «وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدَمٌ»؛ لِأَنَّ وُجُودَ الشَّرْطِ هُوَ الَّذِي قَدْ يَتَّقِنُ فِيهِ أَنْ يَصْبَحَهُ وُجُودٌ مَانِعٌ، فَيَلْزَمُ عَدَمُ الْمَشْرُوطِ حِينَئِذٍ، لَكِنْ لَا بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِ الشَّرْطِ، بَلْ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِ المَانِعِ.

(۱) ح: المراد بالساعي: من ولد على أحد الصدقات الواجبة من أربابها. قال في الصحاح: وكل من ولد شيئاً على قوم فهو ساع عليهم. وأكثر ما يقال ذلك في ولادة الصدقة، يقال: سعي عليها، أي: عمل عليها.

(۲) ح: إنما كان الدين مانعاً من وجوب الزكاة المتعلقة بالعين دون أن يكون مانعاً من وجوبها في الماشية لأن العين موكولة إلى أربابها فهم مؤتمنون عليها فقبل قولهم إن عليهم ديناً كما قيل في دفع القدر المخرج عنها، ولا كذلك الماشية وما شابها من الأموال الظاهرة، فهي موكولة إلى الإمام لا إلى أربابها، فلم يؤتمنوا عليها، والله أعلم. وهذا على خلاف مذهب أبي حنيفة فإن الدين عنده مانع من وجوب الزكوة في العين والماشية.

وَقَدْ يَصْحُبُ وُجُودُهُ وُجُودُ السَّبِبِ وَنَفْيُ المَانِعِ، فَيَلْزُمُ حِينَئِذٍ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودُ الْمَشْرُوطِ، كَمَا لَوْ صَاحَبَ تَمَامَ الْحَوْلِ وُجُودُ السَّبِبِ - وَهُوَ مِلْكُ النَّصَابِ مِلْكًا كَامِلًا -، وَنَفْيُ المَانِعِ - الَّذِي هُوَ الدِّينُ -، فَيَلْزُمُ حِينَئِذٍ وُجُوبُ الزَّكَاةِ، لَكِنْ لَمْ تَجِبْ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِ الشَّرْطِ الَّذِي هُوَ تَمَامُ الْحَوْلِ، وَإِنَّمَا وَجَبَتْ بِسَبِبِ مَا قَارَنَهُ مِنْ وُجُودِ سَبِبِ الزَّكَاةِ وَنَفْيِ مَانِعِهَا، وَلَوْ صَاحَبَ تَمَامَ الْحَوْلِ وُجُودُ المَانِعِ - الَّذِي هُوَ الدِّينُ مَثَلًا - لَزِمَ مَعَهُ عَدُمُ الزَّكَاةِ، لَكِنْ لَيْسَ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ لَزِمَ عَدُمُهَا، بَلْ بِالنَّظَرِ إِلَى المَانِعِ الَّذِي هُوَ الدِّينُ.

وَأَمَّا الجُملَةُ الْأُولَى، وَهِيَ قَوْلُنَا: «مَا يَلْزُمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدُمُ»، فَمَعْنَاهَا لَازِمٌ لِلشَّرْطِ عَلَى كُلِّ حَالٍ^(۱)، فَلَوْ قَيَّدْنَاهُ بِذَاتِ الشَّرْطِ لَأَوْهَمَ أَنَّهُ قَدْ لَا يَلْزُمُ مِنْ عَدَمِ الشَّرْطِ عَدُمُ الْمَشْرُوطِ؛ لِمُصَاحَّةِ^(۲) عَدَمِهِ أَمْرًا يَقْتَضِي ذَلِكَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَالمَانِعُ: مَا يَلْزُمُ مِنْ وُجُودِهِ الْعَدُمُ، وَلَا يَلْزُمُ مِنْ عَدَمِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدُمٌ لِذَاتِهِ، كَالْحَيْضِ لِوُجُوبِ الصَّلَاةِ).

ش: المَانِعُ مِنَ الشَّيْءِ عَلَى ضَرِبَيْنِ:

• أَحَدُهُمَا: أَنْ يَمْنَعَ مِنْهُ لِمُنَافَاتِهِ لِسَبِبِهِ.

• وَالثَّانِي: أَنْ يَمْنَعَ مِنْهُ لِمُنَافَاتِهِ لَهُ فِي نَفْسِهِ.

مِثَالُ الْأَوَّلِ: الدِّينُ فِي زَكَاةِ الْعَيْنِ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ وُجُوبِهَا؛ لِمُنَافَاتِهِ لِسَبِبِهَا^(۳) الَّذِي هُوَ الْمِلْكُ الْكَامِلُ لِلنَّصَابِ، وَمِثْلُهُ الرُّوقُ، فَإِنَّهُ كُلٌّ وَاحِدٌ مِنْ

(۱) ح: أي: سواء وجد السبب وانتفى المانع أم لا، وهو كذلك؛ إذ لا تأثير لوجود السبب عند انتفاء الشرط.

(۲) أي: سبب وجوب الزكاة.

(۳) تعليل لقوله: «لا يلزم».

الدّين والرّق مانعٌ مِنْ كَمَالِ التَّصْرُفِ فِي الْمَالِ، فَلَمْ يَبْتُ مَعَهُمَا الغُنْيَ بِذَلِكَ
الْمَالِ الدِّي هُوَ^(١) حِكْمَةٌ وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِيهِ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
«خُدُوها مِنْ أَغْنِيَاهُمْ وَرُدُوها عَلَى فُقَرَائِهِمْ»^(٢).

وَمِثَالُ الثَّانِي: الْكُفُرُ - مَثَلاً - بِالنِّسْبَةِ إِلَى صِحَّةِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ مَانعٌ مِنْ
صِحَّتها، لَا لِمُنَافَاتِهِ لِسَبِيلِهَا مِنْ دُخُولِ وَقْتها، بَلْ لِمُنَافَاتِهِ لَهَا فِي نَفْسِهَا؛ إِذَا
يُمْكِنُ مَعَ الْكُفُرِ التَّقْرُبُ بِهَا^(٣) إِلَى الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ
الْأُصُولِيِّينَ: الْمَانِعُ يَنْقَسِمُ إِلَى مَانِعِ السَّبِيلِ وَإِلَى مَانِعِ الْحُكْمِ.

وَقَوْلُنَا أَيْضًا فِي حَدِّ الْمَانِعِ: «الِّذَّاتِي» رَاجِعٌ لِلْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ، وَهِيَ قَوْلُنَا:
«وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدْمٌ لِذَاتِهِ»؛ لِأَنَّ عَدَمَ الْمَانِعِ أَيْضًا هُوَ الدِّي قَدْ
يَتَعَقَّ أَنْ يَصْحَبُهُ وُجُودُ السَّبِيلِ وَالشَّرْطِ، فَيَلْزُمُ حِينَئِذٍ مِنْ عَدَمِهِ الْوُجُودُ، لَكِنْ
لَيْسَ ذَاتُ عَدَمِهِ هِيَ الَّتِي افْتَضَتِ الْوُجُودَ، بَلْ الدِّي افْتَضَاهُ: اجْتِمَاعُ السَّبِيلِ
مَعَ الشَّرْطِ عِنْدَ عَدَمِ ذَلِكَ الْمَانِعِ، وَقَدْ يَصْحَبُ عَدَمَ الْمَانِعِ عَدَمَ السَّبِيلِ أَوْ عَدَمِ

(١) ح: قوله: «الذِي هُوَ» الموصول صفة للغنى لا للمال، قوله: «وَحِكْمَةٌ وَجُوبُ
الزَّكَاةِ» على حذف مضاد، أي: حِكْمَةٌ سبب وجوب الزَّكَاةِ؛ إذ الغنى هو حِكْمَةٌ
السبب لوجوب الزَّكَاةِ الذي هو الملك الكامل للنصاب، والمدين ليس مستغنِيًّا بملكه
لا حتِياجه إلى وفاء دينه به، فمانع السبب هو الوصف الوجودي المخل بحكمة
السبب.

(٢) عن معاذ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب،
فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإنهم أطاعوا بذلك، فأعلمهم
أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإنهم أطاعوا بذلك،
 فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقراءهم، فإن
هم أطاعوك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها
 وبين الله حجاب». متفق عليه.

(٣) ح: أي: لا يكون معتبراً شرعاً للتقرُبُ بها وكذلك بغيرها من أنواع العبادات؛ لأن
الإيمان أساس تبني عليه العبادات كلها، ومع عدمه وجودها كلام وجود؛ قال تعالى:
﴿وَقَدِيمَنَا إِنَّ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَكَهُ مَنْثُوراً﴾ [الفرقان: ٢٣].

الشرط، فيلزم حينئذ العَدَمُ، لكن ليس لذاتِ عَدَمِ المانعِ، بل لِمُصَاحبَتِهِ عَدَمُ السبب أو عدم الشرط.

وَأَمَّا السُّجْمَلَةُ الْأُولَى، وَهِيَ قَوْلُنَا: (مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْعَدَمُ)، فَمَعْنَاهَا لَازِمٌ لِلْمَانِعِ عَلَى كُلِّ حَالٍ^(١).

وَاحْتَلَفَ الْأُصْلَيُونَ إِذَا قَارَنَ وُجُودَ الْمَانِعِ عَدَمُ السَّبَبِ، كَأَنْ يُقَارِنَ الْحِيقَضَ مَثَلًا عَدَمُ دُخُولِ الْوَقْتِ، هَلْ يُعَلِّلُ عَدَمُ الْحُكْمِ بِوُجُودِ ذَلِكَ الْمَانِعِ وَإِنْ انتَفَى أَيْضًا لِعَدَمِ السَّبَبِ؛ لِأَنَّ الْأَمَارَاتِ أَدِلَّةٌ يَصِحُّ تَعْدُدُهَا، أَوْ لَا يَصِحُّ تَعْلِيلُ الْعَدَمِ بِهِ^(٢) إِلَّا حَيْثُ يُوجَدُ السَّبَبُ الْمُقْتَضِي لِلْحُكْمِ؛ إِذَاَذِي يَتَبَادرُ مِنْ مَعْنَى الْمَانِعِ أَنَّ الْمُقْتَضِي لِلْحُكْمِ مَوْجُودٌ، لَكِنْ انتَفَى الْحُكْمُ لِوُجُودِ الْمَانِعِ؟ قُلْتُ: وَهَذَا رَأْيُ الْفَخْرِ^(٣)، وَالْأَوَّلُ^(٤) مُخْتَارُ ابْنِ الْحَاجِب^(٥) وَجَمَاعَةُ،

(١) ح: أي سوء وجد السبب والشرط أو انتفيا.

(٢) أي: تعليل عدم الحكم بوجود المانع

(٣) هو الإمام: محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري ، الطبرستاني الأصل، الرازي المولود، أبو عبد الله، الملقب بفخر الدين الرازي ، والمعروف باسم الخطيب. الفقيه الشافعی المتكلم العالم الجليل الواعظ . ولد سنة (٤٥٤هـ)، فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات . وله التصانيف المفيدة كنهاية العقول في علم الكلام ، وتفسير القرآن العظيم ، والمحصول في أصول الفقه وغيرها . وكان يعظ باللسان العربي والعجمي ، ورجع بسيبه خلق كثير من الكرامية - المجسمة - وغيرهم إلى مذهب أهل السنة . توفي سنة (٦٠٦هـ). (انظر: الأعلام / ٦٣١٣).

(٤) ح: وهو أنه يعلل عدم الحكم بوجود المانع وإن انتفى بعدم السبب أيضاً. ورجح هذا بأن إسناد عدم الحكم لوجود المانع أحوط؛ لأن المانع المعين يكفي في انتفاء الحكم، بخلاف انتفاء السبب المعين فلا يكفي؛ لجواز أن يخلفه سبب آخر في يوجد الحكم له.

(٥) هو العلامة الفقيه المالكي: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدويني الكردي المصري الدمشقي الإسكندراني. يكتنأ بأبي عمرو، ويُلقب بجمال الدين، وعرف واشتهر بابن الحاجب؛ لكون أباه كان حاجباً للأمير عز الدين موسك الصلاحي، حال صلاح الدين الأيوبي. ولد سنة (٥٧٠هـ)، واشتغل بعلم القراءات حتى مهر فيه =

وَهُوَ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ حَدْنَا لِلْمَانِعِ؛ لِأَنَّ قَوْلَنَا : «يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الْعَدَمُ» شَامِلٌ لِمَا إِذَا وُجِدَ الْمُقْتَضِي أَوْ فَقِدَ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَقَدْ جَعَلْنَاهُ^(۱) مَلْزُومًا لِلْعَدَمِ فِي كُلِّ الْحَالَيْنِ، وَهَذَا هُوَ عَيْنُ القَوْلِ الْأَوَّلِ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ .

ص: (وَأَمَّا الْحُكْمُ الْعَادِيُّ: فَهُوَ إِثْبَاتُ الرَّبْطِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ وُجُودًا أَوْ عَدَمًا، بِوَاسِطَةِ التَّكَرُّرِ، مَعَ صِحَّةِ التَّخْلُفِ وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي الْآخَرِ الْبَتَّةِ) .

ش: يَعْنِي أَنَّ الْحُكْمَ الْعَادِيَّ: هُوَ إِثْبَاثُ الرَّبْطِ^(۲) بَيْنَ وُجُودِ أَمْرٍ أَوْ عَدَمِهِ، وَبَيْنَ وُجُودِ أَمْرٍ آخَرَ أَوْ عَدَمِهِ .

فقولنا: «وُجُودًا أَوْ عَدَمًا» راجعٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَمْرَيْنِ، لَا لِأَحَدِهِمَا فَقَطْ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا دَخَلَ تَحْتَ هَذَا الْكَلَامِ جَمِيعُ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةِ الْآتِيَّةِ .

وَاحْتَرَزْنَا بِقَوْلَنَا: «بِوَاسِطَةِ التَّكَرُّرِ» مِنَ الرَّبْطِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ عَقْلًا وَشَرْعًا، كَالرَّبْطِ الْعُقْلِيِّ بَيْنَ قِيَامِ الْعِلْمِ بِمَحَلٍ وَبَيْنَ كَوْنِ ذَلِكَ الْمَحَلَّ عَالِمًا، وَكَالرَّبْطِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَوُجُوبِ صَلَاةِ الظُّهُرِ مَثَلًا، فَهَذَا الرَّبْطَانِ لَا يُسَمَّى وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَادِيًّا؛ لِعَدَمِ تَوْقِفِهِ عَلَى تَكْرُرِ .

= ثم بالفقه على مذهب الإمام مالك، وبرع في الأصول والفروع وغيرهما، وصنف كتاباً نفيسة مشهورة، منها مختصره الفقهي، ومختصره الأصولي وغيرها. توفي سنة (٦٤٦هـ). (انظر: الأعلام ٢١١/٤).

(١) ح: أي جعلنا المانع ملزوماً للعدم على كلا الحالين، أي: حال وجود المقتضي وهو السبب، وحال فقده أي: عدمه.

(٢) ح: والرَّبْطُ بفتح الراء وسكون الباء الموحدة، مصدر ربط الشيء: إذا شد به جبل ونحوه، فهو مربوط. فقال المؤلف: «إثبات الرابط» أي: الارتباط، وهو ه هنا بطريق الاستعارة لأنَّه لَمَّا كَانَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ تَلَازِمُ عَادِيٍّ كَالشَّبَعِ وَالْأَكْلِ أَطْلَقَ عَلَى أَحَدِهِمَا أَنَّهُ مَرْتَبِطٌ بِالْآخَرِ بِتَشْبِيهِ التَّلَازِمِ الْعَادِيِّ بِالشَّدِّ وَالْإِحْكَامِ الْحَسِيِّ، فَلِيَتَّمِلُ .

وَأَمَّا قَوْلُنَا : «مَعَ صِحَّةِ التَّخْلِفِ وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي الْآخِرِ أَبْتَأْنَةً» ، فَلَمْ نَذْكُرْهُ لِبَيَانِ حَقِيقَةِ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ ، بَلْ لِتَبَيِّنِهِ عَلَى تَحْقِيقِ عِلْمٍ وَدَفعِ جَهَالَةِ ابْتَأْنَةِ بِهَا الْأَكْثَرُ فِي الْأَحْكَامِ الْعَادِيَّةِ ، حَتَّى تَوَهَّمُوا أَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلرَّبْطِ الَّذِي حَصَلَ فِي الْحُكْمِ الْعَادِيِّ إِلَّا رَبْطُ الْلُّزُومِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ مَعْهُ افْكَارًا كَالْلُّزُومِ الْعَقْلِيِّ ، أَوْ رَبْطُ التَّأْثِيرِ مِنْ أَحَدِهِمَا فِي الْآخِرِ ، فَبَهْنَا بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى أَنَّ الرَّبْطَ الَّذِي حَصَلَ فِي الْحُكْمِ الْعَادِيِّ إِنَّمَا هُوَ رَبْطُ اقْتِرَانٍ وَدَلَالَةٍ جَعْلِيَّةٍ ، لَا رَبْطُ لُزُومٍ عَقْلِيٍّ ، وَلَا رَبْطُ تَأْثِيرٍ مِنْ أَحَدِهِمَا فِي الْآخِرِ ، فَأَشَرْنَا إِلَى عَدَمِ الرَّبْطِ فِيهِ بِطْرِيقِ الْلُّزُومِ الَّذِي يُشِيدُ الْلُّزُومَ الْعَقْلِيَّ بِقَوْلُنَا : «مَعَ صِحَّةِ التَّخْلِفِ» .

وَفِيهِ تَبَيِّنِهِ عَلَى جَهَالَةِ مَنْ فَهِمَ أَنَّ الرَّبْطَ فِي الْعَادِيَاتِ بِطْرِيقِ الْلُّزُومِ الَّذِي لَا يَصْحُ مَعْهُ التَّخْلُفُ ، فَأَنْكَرَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْجَهَالَةِ الْبَعْثَ ، وَإِحْيَا الْمَيِّتِ فِي الْقَبْرِ ، وَالْخُلُودَ فِي النَّارِ مَعَ اسْتِمْرَارِ الْحَيَاةِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ عِنْدُهُمْ عَلَى خَلَافَ الْعَادِيَ الْمُسْتَمِرَةِ فِي الشَّاهِدِ ، وَالرَّبْطُ الْمُفْتَرِنُ فِيهَا لَا يَصْحُ فِيهِ التَّخْلُفُ عِنْدُهُمْ . وَأَشَرْنَا إِلَى عَدَمِ الرَّبْطِ فِيهِ بِطْرِيقِ التَّأْثِيرِ بِقَوْلُنَا : «وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي الْآخِرِ أَبْتَأْنَةً» .

وَقَدْ يُقَالُ : إِنَّ ذِكْرَ هَذِينَ الْقَيْدَيْنِ^(۱) فِي تَعْرِيفِ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ إِنَّمَا هُوَ لِإِفَادَةِ مَعْرِفَتِهِ ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْجَهْلَ بِصِفَةِ حَقِيقَةٍ وَإِثْبَاتِ ضِدِّهَا لِتُلْكَ الْحَقِيقَةِ مُوجِبٌ لِلْجَهْلِ بِهَا ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّيْخِ أَبْيِ عِمْرَانِ الْفَاسِيِّ^(۲) بِظَلَمِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ

(۱) يعني قيد صحة التخلف وقيد عدم التأثير.

(۲) هو الشيخ أبو عمران موسى بن أبي حاج الغنجومي، الفاسي الأصل، الأشعري المعتقد، نزيل القิروان، المتبحر في علم القراءات والقرآن والحديث والفقه، البارع مع الورع النام والمهيبة والوقار والسكنية. ولد سنة (٣٦٨هـ)، وقيل: (٣٦٥هـ). وأصله من فاس. تفقه بالقيروان على مشايخ أجلة، ثم رحل إلى قرطبة فقرأ على أفالضل وأعيان، ثم رحل إلى المشرق وأخذ بمصر وبمكة وحج حجاج =

الْمَسْهُورَةَ^(١) بِالْخِلَافِ، وَهِيَ: هَلْ الْجَهْلُ بِصِفَاتِ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَزَّ - وَإِنْبَاتُ ضِدِّهَا لَهُ مِمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ - جَلَّ وَعَلَا - كَإِثْبَاتِ الْجِسْمِيَّةِ لَهُ وَالْجِهَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مُسْتَحِيلٌ عَلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، هَلْ يَصُدُّ عَلَى مُعْتَقَدِ ذَلِكَ أَنَّهُ جَاهِلٌ بِالْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَمْ لَا؟

وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ جَاهِلٌ بِهِ - جَلَّ وَعَلَا - كَمَا اخْتَارَ أَبُو عِمْرَانِ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -، فَعَلَى هَذَا مَنْ جَهَلَ صِفَةَ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ بِأَنَّهُ رَبِطُ اقْتِرَانٍ جَعْلِيٍّ يَصْحُ

كثيرة، ودخل بغداد، وحضر مجلس القاضي أبي بكر الباقلاني، وسمع منه ومن غيره، ثم انصرف إلى القيروان فأقرأ بها القرآن مدة، ودرس الفقه وأسمع الحديث، واشتهر الشهرة التامة، وطارت فتاوياه في المشرق والمغرب، ورحل إليه طلبة العلم من البلاد وظهرت إمامته، وتفقه عليه جماعة كبيرة، وكان غاية في الذكاء، فيبحى أن رجلاً بالقيروان قال: أنا خير البرية! فهمت به العامة، فحمل إلى أبي عمران، فقال له: أنت مؤمن؟ قال: نعم. قال: تصلي وتصوم وتفعل الخير؟ قال: نعم. قال: اذهب بسلام! قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُنَّ حُسْنَ الْبَرِّيَّةِ﴾ [البيّنة: ٧]، فانفض الناس عنه. توفي سنة (٤٣٠هـ)، ودفن بداره في القيروان.

(١) ح: ذكر صاحب تاريخ القيروان أنه وقع بها نزاع للعلماء في أن الكفار هل يعرفون الله أم لا؟ وتجاوز ذلك إلى العامة واشتد الخصام بينهم حتى كادوا يفضون إلى القتال، فقال قائل: لو ذهبتكم إلى الشيخ أبي عمران لشفانا في هذه الحادثة، فقام أهل السوق بجماعتهم حتى أتوا في داره فقالوا: أصلاحك الله، قد بلغك ما جرى لنا في هذه المسألة، فقال لهم: إن أنصتم وأحستم الاستماع أخبركم بما عندي، فقالوا: ما نحب إلا جواباً بينما على قدر أفهمنا، فقال: لا يكلمني منكم إلا واحد ويسمع الباقيون، فقد صد واحد منهم فقال له: أرأيت لو قلت لرجل: أتعرف الشيخ أبو عمران؟ فقال: نعم، فقلت: صفة لي، فقال: هو رجل بيع البقل والحنطة والزيت بسوقبني هاشم ويسكن صبرة، أكان يعرفي؟ قال: لا! قال: فلو قلت لرجل آخر: أتعرف أبو عمران الفاسي، قال: نعم! هو رجل يدرس العلم ويفتني الناس ويسكن بقرب السماط، أكان يعرفي؟ فقال: نعم! فقال لهم الشيخ: فكذلك الكافر إذا قال: إن لمعبوده صاحبة ولداؤ وأنه جسم وعبد من هذه صفتة فلم يعرف الله ولم يصفه بصفته ولم يقصد بعبادته إلا من هذه صفتة، وهو بخلاف المؤمن الذي يقول: إن معبوده لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤاً أحد. فدعوا له ولم يخوضوا في المسألة بعد هذا المجلس.

فِيهِ التَّخْلُفُ، وَاعْتَقَدَ بِجَهْلِهِ أَنَّ هَذَا الرَّبْطُ فِيهِ رَبْطٌ تَأْثِيرٌ، أَوْ رَبْطٌ لُّزُومٌ لَا يُمْكِنُ فِيهِ التَّخْلُفُ، فَإِنَّهُ يَصُدُّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جَاهِلٌ بِالْحُكْمِ الْعَادِيِّ بِنَاءً عَلَى هَذَا القَوْلِ.

وَالْأَظَهُرُ أَنَّ الْجَهْلَ بِالصَّفَةِ جَهْلٌ بِالْمَوْضُوفِ، فَإِسْقاطُ هَذِينَ الْقَيْدَيْنِ إِذَا مِنْ تَعْرِيفِ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ قَدْ يُخْلِلُ بِمَعْرِفَتِهِ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ:

- رَبْطٌ وُجُودٍ بِوُجُودٍ، كَرْبْطٌ وُجُودٍ الشَّبَعٌ بِوُجُودٍ الْأَكْلِ.

- وَرَبْطٌ عَدَمٌ بِعَدَمٍ، كَرْبْطٌ عَدَمٌ الشَّبَعٌ بِعَدَمٍ الْأَكْلِ.

- وَرَبْطٌ وُجُودٍ بِعَدَمٍ، كَرْبْطٌ وُجُودٍ الْجُوعٌ بِعَدَمٍ الْأَكْلِ.

- وَرَبْطٌ عَدَمٌ بِوُجُودٍ، كَرْبْطٌ عَدَمٌ الْجُوعٌ بِوُجُودٍ الْأَكْلِ).

ش: قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الرَّبْطَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ فِي الْحُكْمِ الْعَادِيِّ يَصِحُّ فِي وُجُودٍ كُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا أَوْ عَدَمِهِ، فَلَزِمَ اقْنِسَامُ الرَّبْطِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَفْسَامٍ، مِنْ ضَرْبِ اثْنَيْنِ - وَهُمَا وُجُودُ أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ وَعَدَمُهُ - فِي اثْنَيْنِ - وَهُمَا وُجُودُ الْأَمْرِ الْآخِرِ وَعَدَمُهُ - .

- فَإِنْ كَانَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ سَبِيلًا عَادِيًّا لِلآخرِ، ارْتَبَطَ وُجُودُهُ بِوُجُودِهِ وَعَدَمُهُ بِعَدَمِهِ.

- وَإِذَا كَانَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ شَرْطاً عَادِيًّا لِلآخرِ ارْتَبَطَ عَدَمُهُ بِعَدَمِهِ، وَلَا يَرْتَبِطُ وُجُودُهُ بِوُجُودِ الْآخَرِ وَلَا عَدَمُهُ.

- وَإِذَا كَانَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ مَانِعاً عَادِيًّا مِنْ وُجُودِ الْآخَرِ، ارْتَبَطَ وُجُودُ المَانِعِ بِعَدَمِ الْآخَرِ، وَلَا يَرْتَبِطُ عَدَمُهُ بِعَدَمِ الْآخَرِ وَلَا بِوُجُودِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: مُمْتَضَى مَا ذَكَرْتُمْ أَنْ تَكُونَ الْأَفْسَامُ ثَلَاثَةً:

- ارتباط وجود بوجود، وذلك في السبب العادي.
 - وارتباط عدم بعدم، وذلك في السبب أيضاً وفي الشرط.
 - وارتباط عدم بوجود، وذلك في المانع العادي.
- وبقي ارتباط وجود بعدم، فإن لا مقتضى له من هذه الثلاثة، والربط العادي متحصر فيها، فمن أين جاءكم هذا القسم الرابع؟

فُلْتُ : المقتضي لهذا القسم الرابع - وهو ارتباط وجود بعدم - السبب والشرط العادي؛ وذلك أنك قد عرفت أن عدم السبب يقتضي عدم المسبب، وعدم الشرط يقتضي عدم المشروع، ومن لازم اقتضاء عدم السبب بعدم المسبب اقتضاء عدمه لوجود نقيس المسبب، فلزم ارتباط وجود نقيس المسبب بعدم السبب. وأفهم مثل هذا في اقتضاء عدم الشرط لوجود نقيس المشروع، فيكون وجود نقيس المشروع مرتبطاً بعدم الشرط.

مثال السبب العادي : أكل الطعام المقتنات بالنسبة إلى الشبع.

ومثال الشرط العادي : السلام من الشهوة الكلبية^(١) بالنسبة إلى الشبع أيضاً.

ومثال المانع العادي له: الشهوة الكلبية.

والأشملة التي ذكرناها في الأصل راجعة للسبب العادي - وهو أكل الطعام - باعتبار وجوده، أو ضدّه، أو نقيسه بالنسبة إلى وجود المسبب وهو الشبع أو ضدّه أو نقيسهما^(٢) ، وبالله تعالى التوفيق.

(١) الشهوة الكلبية: هي المفرطة التي لا يشع صاحبها ولو بالغ في الأكل، نسبة إلى الكل - بفتح اللام .. قال في القاموس: الكل - بالتحريك - العطش والقيادة، إلى أن قال: والأكل الكثير بلا شبع. «القاموس»، مادة: (كلب).

(٢) ح: قوله: «باعتبار وجوده» إلى قوله: «أو نقيسهما»، توضيحه بعبارة سهلة الحصول: =

ص: (وَأَمَّا الْحُكْمُ الْعَقْلِيُّ^(١): فَهُوَ إِثْبَاتٌ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ مِنْ غَيْرِ تَوْقِفٍ عَلَى تَكْرُرٍ وَلَا وَضْعٍ وَاضِعٍ).

ش: إِنَّمَا أُضِيفَ هَذَا الْحُكْمُ إِلَى الْعَقْلِ - وَإِنْ كَانَتِ الْأَحْكَامُ كُلُّهَا لَا تُدْرِكُ إِلَّا بِالْعَقْلِ -؛ لِأَنَّ مُجَرَّدَ الْعَقْلِ، بِدُونِ فِكْرَةٍ أَوْ مَعَهَا، كَافٍ فِي إِدْرَاكِ هَذَا الْحُكْمِ.

فَقَوْلُنَا: «إِثْبَاتٌ أَمْرٍ»، مِثَالُهُ: الْوَاحِدُ نِصْفُ الْإِثْنَيْنِ.

وَقَوْلُنَا: «أَوْ نَفْيُهُ»، مِثَالُهُ: الشَّلَاثَةُ لَيْسَتْ نِصْفَ الْأَرْبَعَةِ.

وَهَذَا الْقِيدُ - وَهُوَ قَوْلُنَا: «إِثْبَاتٌ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ» - جِنْسُ الْمُحَدّدِ.

وَقَوْلُنَا: «مِنْ غَيْرِ تَوْقِفٍ عَلَى تَكْرُرٍ» فَضْلٌ يَخْرُجُ بِهِ الْحُكْمُ الْعَادِيُّ،

اعْلَمُ أولاً أنَّ الضمير في: «وجوهه» عائد إلى الأكل، والضمير في: «نقيضه» إليه أيضاً، والنقيض هو عدم الأكل، والمسبب هو الشبع، وضده هو الجوع، وضمير التثنية في: «أو نقايضهما» عائد إلى المسبب وإلى ضده وهما الشبع والجوع، ونقايضهما هو عدم الشبع وعدم الجوع، فاستخراج الأقسام الأربع ظاهر، ووجهه أنك تنظر ما يرتبط بكل قسم؛

• فيرتبط وجود الشبع - المسبَبُ - بوجود الأكل - السَّبَبُ -، هذا قسم (وهو ربط وجود بوجود) وهو ظاهر.

• ثم تأخذ نقىض الشبع - وهو عدمه - تلقاه يرتبط مع نقىض الأكل - وهو عدمه -، وهو ربط عدم بعدم، وهذا قسم ثان وهو ظاهر أيضاً. ثم تأخذ ضد الشبع - وهو الجوع - تلقاه يرتبط مع نقىض الأكل - وهو عدمه -، وهو ربط عدم بعدم، وهذا قسم ثان وهو ظاهر أيضاً.

• ثم تأخذ ضد الشبع - وهو الجوع - تلقاه يرتبط مع نقىض الأكل - وهو عدمه -، وهو ربط وجود بعدم، وهذا قسم ثالث، وهو ظاهر أيضاً.

• ثم تأخذ نقىض الجوع - وهو عدمه - تلقاه يرتبط بوجود الأكل، وهو ربط عدم بوجود، وهذا القسم الرابع وهو ظاهر أيضاً كما ترى، والله الحمد والمنة.

(١) ح: قوله: «العقلاني»، نسبة إلى العقل، وهو غريزة يتأتى بها درك المعقولات. وإليه يرجع ما قاله الإمام مالك من أنه نور يميز به بين الحق والباطل.

كَقُولُنَا : «شَرَابُ السَّكْنَجِينِ يُسْكِنُ الصَّفَرَاءَ»، فَإِنَّ هَذَا الْحُكْمَ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ إِلَّا بِوَاسِطَةِ التَّكْرِيرِ وَالتَّجْرِيَةِ حَتَّى عُرِفَ أَنَّهُ لَيْسَ بِاِتِّفَاقِيٍّ .

فَإِنْ قُلْتَ : هَا نَحْنُ نُثْبِتُ هَذَا الْحُكْمَ لِلسَّكْنَجِينِ تَقْلِيدًا لِأَطْبَاءِ وَإِنْ لَمْ يَتَكَرَّرْ عِنْدَنَا وَلَا جَرَّبَنَا .

قُلْتُ : إِنَّمَا أَثْبَتْنَا فِيهِ^(۱) هَذَا الْحُكْمَ بِوَاسِطَةِ التَّجْرِيَةِ الَّتِي صَدَقْنَا فِيهَا الْأَطْبَاءِ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ التَّكْرِيرِ وَالتَّجْرِيَةِ فِي الْحُكْمِ الْعَادِيِّ أَنْ يَكُونَا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ، بَلْ هُوَ الْمُسْتَدِدُ^(۲) لِتَبُوتِ الْحُكْمِ الْعَادِيِّ وَإِنْ حَصَلَ مِنْ الْبَعْضِ الْمُوْثُوقِ بِتَجْرِيَتِهِ .

وَقُولُنَا : «وَلَا وَضْعٌ وَاضِعٌ»، فَصُلْ آخِرُ أَخْرَجَ بِهِ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ .

فَإِنْ قُلْتَ : كَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ أَنَّهُ حَصَلَ بِالوَضْعِ وَالْجَعْلِ وَهُوَ خِطَابُ اللَّهِ - تَعَالَى - وَكَلَامُهُ الْقَدِيمُ، وَالْقَدِيمُ لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ وَلَا مَجْعُولٍ .

قُلْتُ : الْمَرَادُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ هُنَا : التَّعْلُقُ التَّسْتِيجِيُّ لِخِطَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - الْقَدِيمِ الْمُتَعَلَّقِ بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بَعْدَ وُجُودِهِمْ وَتَوْفِيرِ شَرَائِطِ التَّكْلِيفِ فِيهِمْ، وَهَذَا التَّعْلُقُ لَيْسَ بِقَدِيمٍ، وَالْقَدِيمُ إِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ - تَعَالَى - وَتَعَلُّقُهُ الْعَقْلِيُّ

(۱) ح: قوله: «إنما أثبتنا فيه»، أي: في السكنجبين. ومقتضى سياق السؤال أن يقال: إنما أثبنا له، وهو المنسب أيضاً لتعريف الحكم فيما سبق بأنه إثبات أمر لأمر، ولم يقل: إثبات أمر في أمر. ووجه التعبير بـ«في» - والله أعلم - أن السكنجبين ظرف مجازي للوصف المحكوم به وهو تسكين الصفراء، وكما ترد للظرفية الحقيقة ترد للظرفية المجازية، كقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْيَصَارِحَ حَيَّةٌ﴾ [البقرة: ۱۷۹]، فقول المؤلف: «هذا الحكم» أي: المحكوم به.

(۲) ح: يعني أن ما ذكر من التكرر التجربة هو الذي يستند إليه في معرفة ثبوت الحكم العادي، وسواء حصل ذلك من المثبت للحكم العادي أو قلد من يوثق به وبتجربته.

الصالحي بالملكيتين في الأزل، وإطلاق الحكم الشرعي على التعلق التنجيزي
الحادي مشهور عند الفقهاء والأصوليين، وبالله تعالى التوفيق.
ص: (وقسماته ثلاثة: الوجوب، والاستحالة والجواز).

ش: لا بد من حذف مضاف في هذا الكلام، تقديره: إثبات الوجوب،
وإثبات الاستحالة، وإثبات الجواز. ولذلك أن تحدف المضاف في لفظ أقسامه،
ويكون التقدير: وأقسام متعلقة. وإنما احتجنا إلى هذا الحذف لأن الحكم العقلي
ليس نفس هذه الثلاثة المذكورة، فلَا تكون أقساماً له؛ لأن من شرط القسمة صدق
اسم المقسم على كل واحد من أقسامه، ولا يصدق على الوجوب والاستحالة
والجواز اسم الحكم، وإنما يصدق عليها أنها محکوم بها، وقرينة الحذف جلية.
ووجه انحصار الحكم العقلي في هذه الثلاثة لأن كل ما يحکم به العقل:
- إنما أن يقبل الثبوت والانتفاء جميعاً.

أو يقبل الثبوت فقط.

أو يقبل الانتفاء فقط.

- فال الأول: هو الجائز.

- والثاني: هو الواجب.

- والثالث: هو المستحب.

ص: (فالواجب: ما لا يتصور في العقل عدمه، إنما ضرورة كالتحيز للجرم
مثلاً، وإنما نظراً كوجوب القدم لمؤانة جل وعز).

ش: يعني أن حقيقة الواجب العقلي: هو ما لا يتصور⁽¹⁾ في العقل
عدمه، أي: ما لا يدرك في العقل عدمه؛

(1) ح: قوله: «لا يتصور» بالبناء للغائب بقرينة قوله بعد ذلك: «ما لا يدرك في العقل =

- إِمَّا ضَرُورَةً - أَيْ: ابْتِدَاءٌ بِلَا تَأْمُلٍ - كَالْتَحِيزُ^(١) لِلْجَرْمِ، وَهُوَ أَخْذُهُ قَدْرَ ذَاتِهِ مِنَ الفَرَاغِ، فَإِنَّ ثُبُوتَ هَذَا الْمَعْنَى لَهُ لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ - ضَرُورَةً - نَفْيُهُ، وَنَظِيرُ هَذَا فِي الْوُجُوبِ الْضَّرُورِيِّ: كَوْنُ الْإِثْنَيْنِ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاحِدِ.

- وَإِمَّا نَظَرًا - أَيْ: بَعْدَ التَّأْمُلِ -، كَثُبُوتِ الْقِدَمِ^(٢) لِمَوْلَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، فَإِنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ نَفْيُهُ عَنْهُ - جَلَّ وَعَلَّا -، لَكِنْ بَعْدَ التَّأْمُلِ فِيمَا يَتَرَبَّطُ عَلَى نَفْيِهِ مِنَ الْمُسْتَحِيلَاتِ كَالدُّورِ، وَالتَّسْلِسُلِ، وَتَعْدِيدِ الإِلَهِ^(٣)، وَتَخْصِيصِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِنَوْعٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ بِلَا مُخَصَّصٍ^(٤). وَنَظِيرُ هَذَا فِي الْوُجُوبِ النَّظَرِيِّ كَوْنُ الْوَاحِدِ رُبْعَ عُشْرِ الْأَرْبَعِينَ.

= عدمه». وَمَعْنَى لَا يُتَصَوَّرُ: لَا يُتَعَقَّلُ. أَيْ: لَا يَقْبِلُهُ الْعَقْلُ وَلَا يَقْعُدُ التَّصْدِيقُ بِهِ. اهـ. وَقَالَ الشَّيْخُ يَحْيَى الشَّاوِيُّ: الْمَعْنَى أَنَّ الْوَاجِبَ هُوَ الَّذِي لَا يَصِلُّ الْعَقْلُ بِدَلِيلِهِ التَّامِ النَّاشِئِ عَنِ النَّظَرِ الصَّحِيحِ إِلَى التَّصْوِيرِ لِعَدْمِهِ، أَيْ: التَّصْدِيقُ بِعَدْمِهِ وَعَدْمُ الْحَكْمِ بِرَفْعِهِ، فَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَرْتَفَعُ.

(١) ح: المَتَحِيزُ: هُوَ الْمَانَعُ غَيْرُهُ أَنْ يَحْلُّ حِيثُ حَلَّ هُوَ. وَالْتَّحِيزُ: هُوَ الْمَمَانَعُ نَفْسِهَا، وَمَعْنَاهَا: نَفْيُ الْمَدَاخِلَةِ لِغَيْرِهِ مَعَهُ فِي حِيزِهِ. وَالْحِيزُ: هُوَ الْقَدْرُ الَّذِي مُونَعُ عَلَيْهِ. فَقَوْلُهُ فِي الْشَّرْحِ: «وَهُوَ أَخْذُهُ قَدْرَ ذَاتِهِ مِنَ الفَرَاغِ»؛ أَيْ: بِحِيثِ يُمْنَعُ غَيْرُهُ أَنْ يَحْلُّ مَحْلَهِ.

(٢) حقيقة الْقَدْمِ الْوَاجِبِ لِلَّهِ تَعَالَى: هُوَ سَلْبُ الْعَدْمِ السَّابِقِ عَلَى الْوُجُودِ. وَإِنْ شَئْتَ قَلْتَ: هُوَ سَلْبُ الْأُولَى لِلْوُجُودِ. وَإِنْ شَئْتَ قَلْتَ: هُوَ سَلْبُ الْأُفْتَاحِ لِلْوُجُودِ. وَالْعَبَاراتُ الْثَلَاثُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

(٣) ح: قَوْلُهُ: «وَتَعْدِيدُ الإِلَهِ»، إِنَّمَا تَرْتِبُ هَذَا عَلَى نَفْيِ الْقَدْمِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا بِأَنَّ كَانَ تَعَالَى قَابِلًا لِلْعَدْمِ فِي الْأَذْلِ لِمَا كَانَ وَاجِبَ الْوُجُودِ، بِلْ كَانَ جَائزَ الْوُجُودِ، وَكُلُّ جَائزَ الْوُجُودِ فَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْفَاعِلِ كُسَائِرِ الْجَائزَاتِ، فَيَكُونُ حَادِثًا مِثْلَهَا، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مَحْدُوثٍ، فَيَلْزَمُ تَعْدِيدَ الإِلَهِ. ثُمَّ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلَهُ جَائزًا مُفْتَقِرًا إِلَى الْفَاعِلِ لِأَنَّهُ مُثْلُهُ فِي الْأُوهَيْتِ، ثُمَّ نَقْلُ الْكَلَامِ إِلَى الْفَاعِلِ، ثُمَّ كَذَلِكَ أَبَدًا، فَإِنْ انتَهَى الْعَدْدُ وَانْحَصَرَ لِزَمِ الدُّورِ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْعَدْدُ بِلِذَبِّ إِلَى غَيْرِ أَوَّلِ لِزَمِ التَّسْلِسِلِ. وَبِيَانِ الدُّورِ وَالتَّسْلِسِلِ وَمَا يَلْزَمُ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا مِنَ الْمَحَالِ مَسْطَرٌ فِي كُتُبِ الْمَؤْلِفِ وَغَيْرِهَا فَلَا نَظِيلُ بِهِ.

(٤) ح: بِعْنَى أَنَّ الإِلَهَ تَعَالَى إِذَا كَانَ حَادِثًا وَافْتَقَرَ إِلَى مَحْدُوثٍ، فَإِسْنَادُ الْكَائِنَاتِ إِلَيْهِ =

وَهَذَا الْوَاجِبُ الْمُعَرَّفُ هُوَ الْوَاجِبُ الذَّاتِيُّ، وَأَمَّا الْوَاجِبُ الْعَرَضِيُّ - وَهُوَ مَا يَجِبُ لِتَعْلُقِ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ كَعِذِيبٍ أَبِي جَهْلٍ^(١) -، فَإِنَّهُ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِهِ حَائِزٌ يَصِحُّ فِي الْعَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدْمُهُ، وَبِالنَّظَرِ إِلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ - صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - مِنْ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِعَذَابِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدْمُهُ.

وَإِنَّمَا لَمْ يُحْتَجْ إِلَى تَقْيِيدِ الْوَاجِبِ بِالذَّاتِيِّ لِأَنَّهُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ لَا يُحْمَلُ إِلَّا عَلَى الذَّاتِيِّ، وَلَا يُحْمَلُ عَلَى الْعَرَضِيِّ إِلَّا بِالتَّقْيِيدِ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَالْمُسْتَحِيلُ: مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ وُجُودُهُ، إِمَّا ضَرُورَةً كَتَعْرِيِّ الْجِرْمِ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، إِمَّا نَظَرًا كَالشَّرِيكِ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ).

ش: هَذَا أَيْضًا هُوَ الْمُسْتَحِيلُ الذَّاتِيُّ، وَأَمَّا الْمُسْتَحِيلُ الْعَرَضِيُّ فَمُنْفَصِّلٌ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ قِبَلِ الْجَائِزِ، كَاسْتِحَالَةٌ إِيمَانٌ أَبِي لَهَبٍ لِمَا عَرَضَ لَهُ مِنْ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى - لِعَدَمِهِ.

وَنَظِيرُ تَعْرِيِّ الْجِرْمِ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ - أَيُّهُ: تَجَرُّدُهُ عَنْهُمَا مَعًا - فِي كُونِهِ مُسْتَحِيلًا ضَرُورَةً - أَيُّهُ: ابْتِدَاءً بِلَا تَأْمُلٍ -: كَوْنُ الْإِثْنَيْنِ مَثَلًا رُبْعَ الْأَرْبَعَةِ، أَوْ نِصْفَ الشَّمَائِيَّةِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْمُسْتَحِيلَاتِ الصَّرُورِيَّةِ. وَنَظِيرُ الشَّرِيكِ فِي كُونِهِ مُسْتَحِيلًا بِالنَّظَرِ - أَيُّهُ: بَعْدَ التَّأْمُلِ -: كَوْنُ الْوَاحِدِ نِصْفَ عُشْرِ الْأَرْبَعِينَ مَثَلًاً.

بالخصوص دون موجده تخصيص بلا مخصص، وإذا فرض أن الكائنات انقسمت بينهما وكل منهما أحدث ما لم يحدثه الآخر فإحداث كل منهما للنوع الذي اختص به تخصيص بلا مخصص؛ إذ ليس إسناده إليه بأولى من العكس.

(١) أبو جهل: هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي: فرعون هذه الأمة. كنته العرب بأبي الحكم - بفتحتين - وكتاه الشرع بأبي جهل. وكان شديد العداوة لرسول الله ﷺ متعمقاً في الكفر عناداً وجحداً للحق. وقتل في غزوة بدر الكبرى لعنه الله وأخزاه.

ص: (والجائز: ما يصح في العقل وجوده وعدمه، إما ضرورة كالحركة لذا، وإما نظراً كتعذيب المطبع وإثابة العاصي).

ش: الجائز لفظ مشترك⁽¹⁾، يطلق ويُراد به هذا الذي ذكرناه هنا، وهو ما لا يتربّ على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال لذاته، وهذا معنى قولنا: «يصح في العقل وجوده وعدمه»، أي: لا يلزم على هذين التقديرتين فيه محال لذاته.

ويدخل فيه ثلاثة أقسام:

- الأول: الجائز المقطوع بوجوده، كاتصاف الجرم المطلق بخصوص البياض وبخصوص الحركة ونحوهما، وكالبعث والثواب والعقاب ونحو ذلك.
- الثاني: الجائز المقطوع بعدمه، كإيمان أبي لهب وأبي جهل، ودخول الكافر الجنة ونحو ذلك.
- الثالث: المحتمل للوجود وللعدم، كقبول الطاعة مثلاً، وفوزنا بحسن الخاتمة، وسلامتنا من عذاب الآخرة ونحو ذلك.

وإنما زدنا التقييد بالذات في قولنا: «لا يتربّ على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال لذاته»، أي: بالنظر إلى ذات ذلك الجائز - أي: حقيقته -؛ ليدخل فيه القسمان الأولان: وهما المقطوع بوجوده، والمقطوع بعدمه، فإن كل واحد منهما بالنظر إلى ذاته لا يلزم محال في وجوده ولا عدمه، فإن الثواب والعقاب مثلاً بالنظر إلى حقيقتهما لا يلزم من وجودهما

(1) ح: اللفظ المشترك: هو ما تعددت معانيه كأن يكون له معيان فأكثر كالقرء للحيض والطهر. سمي مشتركاً لاشراك المعنيين فيه. ويشترط أن يكون حقيقة في معنييه أو معانيه، وإن فلا يقال فيه مشترك، بل حقيقة ومجاز كالأسد للحيوان المفترس والرجل الشجاع.

وَلَا عَدَمِهِمَا مُحَالٌ، وَلَوْ نَظَرْنَا إِلَى مَا تَعَلَّقَ بِهِمَا مِنْ إِخْبَارِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرُسُلِهِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِوُجُودِهِمَا لِتَرَّبَ حِينَئِذٍ عَلَى عَدَمِهِمَا مُحَالٌ، وَهُوَ الْكَذْبُ وَالخُلْفُ فِي خَبَرٍ مَنْ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَنَحْنُ ذَلِكَ الْبَعْثُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْجَائِزَاتِ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ بِوُقُوعِهَا.

وَكَذَا دُخُولُ الْكَافِرِ الْجَنَّةَ، إِنْ نَظَرْنَا إِلَى حَقِيقَتِهِ فِي نَفْسِهِ لَمْ يَلْرَمْ مِنْ وُجُودِهِ وَلَا عَدَمِهِ مُحَالٌ، وَلَوْ نَظَرْنَا إِلَى مَا عَرَضَ لَهُ مِنْ إِخْبَارِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرُسُلِهِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِأَنَّهُ لَا يَكُونُ لَهُ دُخُولُ الْجَنَّةِ أَبَدًا، لِتَرَّبَ حِينَئِذٍ عَلَى تَقْدِيرٍ وُجُودِهِ مُحَالٌ: وَهُوَ كَذْبٌ مَنْ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكَذْبُ عَقْلًا.

وَيُظْلَقُ الْجَائِزُ أَيْضًا وَيُرَادُ بِهِ الْمُحْتَمَلُ الْمَشْكُوكُ فِي وُجُودِهِ وَعَدَمِهِ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا خَاصًًا بِالْقِسْمِ الثَّالِثِ.

وَيُظْلَقُ الْجَائِزُ أَيْضًا وَيُرَادُ بِهِ: مَا أَذْنَ الشَّرْعُ فِي فِعْلِهِ وَتَرْكِهِ، فَيَكُونُ مُرَادِفًا لِلْمُبَاحِ كَالْبَيْعِ وَالنَّكَاحِ وَنَحْوِهِمَا، أَوْ مَا أَذْنَ الشَّرْعُ فِي فِعْلِهِ فَقَطْ وَإِنْ لَمْ يَأْذِنْ فِي تَرْكِهِ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا أَعْمَ مِنَ الْمُبَاحِ؛ لِأَنَّهُ يَصُدُّ حِينَئِذٍ عَلَى الْوَاجِبِ وَالْمَنْدُوبِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَالْجَائِزُ - الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَقْسَامِ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ - إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ، وَهُوَ مَا لَا يَتَرَّبُ عَلَى تَقْدِيرٍ وُجُودِهِ وَلَا عَلَى تَقْدِيرٍ عَدَمِهِ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِهِ مُحَالٌ، وَلَيْسَ بِمَعْنَى الْمُحْتَمَلِ الْمَشْكُوكِ فِيهِ، وَلَا بِمَعْنَى الْمَأْذُونِ فِيهِ شَرْعًا، وَلَا بِمَعْنَى الْمُبَاحِ.

وَيُظْلَقُ أَيْضًا عَلَى الْجَائِزِ - الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَقْسَامِ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ - الْمُمْكِنِ. فَالْمُمْكِنُ وَالْجَائِزُ الْعَقْلِيُّ فِي اصْطِلَاحِ الْمُتَكَلِّمِينَ مُتَرَادِفَانِ^(۱)،

(۱) ح: الترادف في اللفظ عكس الاشتراك، وهو أن يتعدد المعنى ويتعدد اللفظ، =

وَالْمُمْكِنُ الْخَاصُّ عِنْدَ أَهْلِ الْمَنْطَقِ هُوَ الْمُرَادُ فِي الْجَائِزِ الْعَقْلِيِّ، وَأَمَّا الْمُمْكِنُ الْعَامُ عِنْدَهُمْ فَهُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ وَقُوْعَهُ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْوَاجِبُ وَالْجَائِزُ الْعَقْلِيَّانِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا الْمُسْتَحِيلُ الْعَقْلِيُّ.

وَقَوْلُنَا فِي مِثَالِ الْجَائِزِ الْضَّرُورِيِّ: «كَالْحَرَكَةِ لَنَا»، مَعْنَاهُ أَنَّ الْجَائِزَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ :

- جَائِزٌ تُدْرِكُ صِحَّةً وَجُودِهِ وَعَدَمِهِ ضَرُورَةً، أَيْ : بِلَا تَأْمُلِ، كَاتْصَافِنَا مَعْشَرَ الْأَجْرَامِ بِخُصُوصِ الْحَرَكَةِ، فَإِنَّا بِالْمُشَاهَدَةِ نَعْلَمُ صِحَّةً وَجُودِهَا وَعَدَمِهَا لِلْجُرْمِ .

- وَجَائِزٌ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالتَّأْمُلِ، كَتَعْذِيبِ الْمُطِيعِ لِلَّهِ - تَعَالَى - وَلَمْ يَعْصِهِ قُطُّ، فَإِنَّ هَذَا فِي الْإِبْتِدَاءِ قَدْ يُنْكِرُ الْعَقْلُ جَوَارِهُ، بَلْ يَتَوَهَّمُهُ مُسْتَحِيلًا، كَمَا تَوَهَّمَتُهُ الْمُعْتَزِلَةُ، وَأَمَّا بَعْدَ النَّظَرِ فِي وَحْدَانِيَّتِهِ - تَعَالَى - وَانْفَرَادِهِ بِخَلْقِ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ وَإِرَادَتِهَا بِلَا وَاسِطَةٍ، خَيْرًا كَانَتْ أَوْ شَرًا، وَأَنَّ الْأَفْعَالَ كُلُّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى سَوَاءٌ، لَا نَفْعَ لَهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي طَاعَةٍ، وَلَا ضَرَرَ لَهُ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا نَقْصَ يُلْحَقُهُ - جَلَّ وَعَلَا - بِكُفْرِ كَافِرٍ أَوْ مَعْصِيَةِ عَاصٍ، وَلَا حَجْرٌ عَلَيْهِ، وَلَا حُكْمٌ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ، فَنَعْلَمُ حِينَئِذٍ عَلَى الْقَطْعِ أَنَّ مَا رَتَبَ - سُبْحَانَهُ - عَلَى الْكُفْرِ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ وَعَلَى الطَّاعَةِ مِنَ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ، لَوْ عَكَسَ - تَعَالَى - فِي ذَلِكَ، أَوْ لَمْ يُرَتِّبْ - جَلَّ وَعَلَا - عَلَيْهِمَا شَيْئًا أَصْلًا لَمْ يَلْزِمْ عَلَى ذَلِكَ - بِالنَّظَرِ إِلَى حَقِيقَةِ الطَّاعَةِ وَالْكُفْرِ وَالْمَعْصِيَةِ - نَقْصٌ وَلَا مُحَالٌ أَصْلًا، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ .

= كالإنسان والبشر، سميَا متراوِفين لترادفهما - أَيْ : تواليهما - على معنى واحد.

[مُقدمة المذاهب في أفعال العباد]

ص: (والمذاهب في الأفعال ثلاثة^(١)):

• مذهب الجبرية.

• ومذهب القدرية.

• ومذهب أهل السنة^(٢).

- فمذهب الجبرية: وجود الأفعال كُلُّها بالقدرة الأزلية فقط، من غير مقارنةٍ لقدرة حادثة.

- ومذهب القدرية: وجود الأفعال الاختيارية بالقدرة الحادثة فقط، مباشرةً أو تَوْلِدًا.

- ومذهب أهل السنة: وجود الأفعال كُلُّها بالقدرة الأزلية فقط، مع مقارنة الأفعال الاختيارية لقدرة حادثة لا تأثير لها، لا مباشرةً ولا تَوْلِدًا.

(١) ح: حصر المذاهب في ثلاثة مراعاة للمعلوم المشهور، وإن فهي خمسة بحسب ما ذكره في التنبية الآتي. ووجه الحصر على المشهور أن الأفعال الاختيارية إما أن يقال بنفي القدرة فيها للحوادث أو لا، والأول: مذهب الجبرية. والثاني إما أن يقال بتأثر القدرة الحادثة أو لا. والأول: مذهب القدرية. والثاني: مذهب أهل السنة. وأما وجه الحصر على خلاف المشهور فسيأتي إن شاء الله تعالى قريباً في محله.

(٢) ح: قوله: «ومذهب أهل السنة»، المشهور في ديار خراسان والعراق والشام وأكثر الأقطار أنهم أتباع أبي الحسن الأشعري، وفي ديار ما وراء النهر هم الماتريديون أصحاب أبي منصور الماتريدي، وبين الطائفتين اختلاف في بعض المسائل كمسألة التكوير وإيمان المقلد. وسموا بأهل السنة والجماعة لأنهم قالوا بما ورد به ظاهر السنة في باب العقائد وبما جرى عليه جماعة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

ش: يعني بالأفعال: أفعال الحيوانات، عاقله أو غير عاقله.

فجعل الجبرية جمیعها اضطراراً كحركة الارتفاع، ليس للحيوان قوّة تتعلق بها.

وجعل القدرة الاختيارية منها - وهو ما لا يحسن فيه الإل婕اء إلى الفعل مخترعاً للحيوان بالقدرة التي خلق الله تعالى - له⁽¹⁾ على سبيل الاستقلال، وليس لالمولى - تبارك وتعالى - فيها اختراع عندهم، وإنما الذي يوجده - سبحانه - فيهم: ما لا يتيسر منها عليهم، كاللون والطعم والرائحة وحركات الارتفاع ونحو ذلك.

ثم قالوا: إن الحيوان في اختراه لا أفعاله الاختيارية على ضربين:

• ما وجد منها في محل قدرته، كحركاته وسكناته وقيامه وقعوده ومشيه وجربية، فهو مخترع له مباشرة.

• وما وجد منها خارجاً عن محل قدرته، كتحريك الحجر والسم، والضرب بالسيف والرمح، والقتل والجرح ونحو ذلك فهو يختاره تولداً، أي: بواسطة اختياره لحركاته في محل قدرته.

ويختلف الآخر المتألد عندهم باختلاف قوّة العصب والأعضاء وضعفها، ولهذا كانت حقيقة التوليد عندهم: وجود حادث عن مقدور بالقدرة الحادثة، فحركة الحجر مثلاً متولدة عندهم لأن حادث نشأ عن شيء مقدور بالقدرة الحادثة، وهو حركة اليد والإعتماد بها مثلاً.

(1) ح: وبهذا تخلصت القدرة من الإشراك في هذه المسألة - أعني بقولهم: إن الفعل مخترع للحيوان بالقدرة المخلوقة لله تعالى - لأن اختراع العبد عندهم ليس كاختراع الله تعالى؛ لافتقار العبد إلى الأسباب الحاملة على الفعل المقدور من القدرة والإرادة والآلات كالأعضاء والجوارح، وهذه الأمور كلها عندهم بخلق الله تعالى.

وَمَذَهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَقِيقَةِ مُجَانِبٌ لِكُلِّ الْمَذَهِبَيْنِ الْفَاسِدَيْنِ، وَقَدْ جَمَعَ بِفَضْلِ اللهِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالشَّرِيعَةِ، وَسَلِيمٌ بِتَوْفِيقِ اللهِ - تَعَالَى - مِنْ بِدْعَةِ الْفَرِيقَيْنِ؛ لَا نَهُمْ جَانِبُوا الْجَبْرِيَّةَ بِتَقْسِيمِهِمُ الْأَفْعَالَ إِلَى قَسْمَيْنِ: اخْتِيَارِيَّةِ، وَاضْطَرَارِيَّةِ، وَأَنَّ الْأُولَى مَقْدُورَةُ الْعِبَادِ، بِمَعْنَى أَنَّ لَهُمْ قُدْرَةُ حَادِثَةٍ تُقَارِنُ تِلْكَ الْأَفْعَالَ إِلَيْخِيَّةَ وَتَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ عَيْرِ تَأْثِيرٍ، وَهَذِهِ الْأَفْعَالُ هِيَ الَّتِي فِي وُسْعِ الْمُكَلَّفِ عَادَةً، وَفِيهَا وَقَعَ التَّكْلِيفُ عَلَى حَسْبِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الشَّرْعُ، كَمَا قَالَ - جَلَّ مِنْ قَائِلٍ - : ﴿لَا يُكَفِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، أَيْ: إِلَّا مَا تَسْعُهُ طَاقَتُهَا بِحَسْبِ الظَّاهِرِ وَالْعَادَةِ، وَأَمَّا بِحَسْبِ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَلَيْسَ فِي وُسْعِهَا فِعْلٌ مِنَ الْأَفْعَالِ. وَجَانِبُوا أَيْضًا الْقَدْرِيَّةَ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَجْعَلُوا لِتِلْكَ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ الَّتِي يَخْلُقُ اللهُ - تَعَالَى - فِي الْحَيَوانَاتِ تَأْثِيرًا أَبْتَهَ فِي أَثْرِ مَا عُمُومًا، بَلْ الْحَيَوانُ عِنْدُهُمْ وَقُدْرَتُهُ الْحَادِثَةُ وَمَقْدُورُ تِلْكَ الْقُدْرَةِ جَمِيعُ ذَلِكَ مَخْلُوقُ لِمَوْلَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِلَا وَاسِطَةٍ وَلَا شَرِيكٍ أَصْلًا؛ حَسْبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ بُرْهَانُ الْوَحْدَانِيَّةِ، وُوجُوبُ عُمُومِ قُدْرَتِهِ - جَلَّ وَعَالَ - وَإِرَادَتِهِ لِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَدَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ ظُهُورِ الْبِدَعِ. وَالْحَالِصُ أَنَّ الْعَبْدَ الصَّحِيحَ الْقَوِيَّ الْقَادِرَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مَجْبُورٌ فِي قَالِبِ مُخْتَارٍ؛

- فَمَجْبُورٌ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ لَا أَثْرَ لَهُ أَبْتَهَ فِي أَثْرِ مَا عُمُومًا، وَإِنَّمَا هُوَ وِعَاءٌ وَظْرُفٌ لِلْحَوَادِثِ وَالْأَغْرَاضِ، يَخْلُقُ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِيهِ مَا شَاءَ مِنْهَا وَكَيْفَ شَاءَ، لَا حَجْرٌ عَلَيْهِ - تَعَالَى - وَلَا مُعِينٌ وَلَا وَكِيلٌ وَلَا وَزِيرٌ. - وَمُخْتَارٌ مِنْ حَيْثُ أَنَّ عَادَةَ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَالَ - لَمَّا جَرَتْ مَعْهُ بِعَدْمِ مُوَالَةِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، لَا سِيمَاءَ حَالَ خَلْقِهِ - جَلَّ وَعَزَّ - فِيهِ كَرَاهَةُ الْفِعْلِ، وَإِنَّمَا يُمْدُدُ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِالْفِعْلِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَعَلَى حَسْبِ الْحَاجَةِ،

وَخُصُوصاً حَالَ حَلْقِهِ لَهُ - تَعَالَى - عَزْمًا وَتَصْبِيمًا عَلَى الْفِعْلِ، صَارَ^(١) الْعَبْدُ بِهَذِهِ الْعَادَةِ الْعَجِيْبَةِ الدَّالَّةِ عَلَى سَعَةِ قُدْرَةِ مَنْ لَا يُشْغِلُهُ شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ، وَتَنْفَذُ إِرَادَتُهُ فِي كُلِّ مُمْكِنٍ، وَوَسَعَ^(٢) عِلْمُهُ كُلَّ مَعْلُومٍ، مُخْتَارًا مُتَمَكِّنًا مِنَ الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ بِحَسْبِ الظَّاهِرِ، لَا يُحْسِنُ إِلْجَاءَ إِلَى مَا يُحِبُّ فِعْلَهُ، وَلَا إِكْرَاهًا عَلَى مَا يُكْرَهُ وُجُودُهُ.

فَسُبْحَانَ الْمَوْلَى الْكَرِيمِ الْقَاهِيرِ اللَّطِيفِ، الَّذِي لَطَفَ بَعْضُ قَهْرِهِ حَتَّى عَزَّبَ عَنْ إِدْرَاكٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعُقُولِ، فَضْلًا عَنِ الْأَوْهَامِ، فَاعْتَقَدَتْ لِجَهْلِهَا بِبَاطِنِ الْأَمْرِ وَكُفْرَانِهَا نِعْمَةً كَسْوَةَ الْمَوْلَى - جَلَّ وَعَلَا - لِقَهْرِهِ بِثَيَابٍ يُسْرِهِ وَطَرِدَهُ آلَامَ جَبْرِهِ أَنَّهَا قَدْ خَرَجَتْ فِي بَعْضِ تَصْرُفَاتِهَا عَنْ قَبْضَةِ تَدْبِيرِهِ وَعُمُومِ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ^(٣).

تَنْبِيهُ:

مَا افْتَصَرْنَا عَلَيْهِ فِي النَّقْلِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الْقُدْرَةَ الَّتِي لِلْحَيَّانِ لَا

(١) ح : قوله : «صار العبد» إلخ هو جواب «لما» في قوله : «من حيث إن عادة المولى لما جرت» إلخ . و«لما» مع جوابها هو خبر «أن» المشددة في قوله : «أن عادة مولانا» .

(٢) ح : قوله : «وَوَسَعَ عِلْمَهُ» إلخ عطف على «تنفذ إرادته». ولعل نكتة المغايرة بين الجملتين بالمضارعية والماضية أنه لما كان للإرادة تعلقاً تنجيزياً حادثاً وهو صدور الممكنات عن تخصيصها ، عبر بالمضارع ليفيد التجدد والاستمرار في نفوذ الإرادة بحسب صدور الممكنات عنها ، ولما كان تعلق العلم كله تنجيزياً قديماً وأحاط بكل معلوم في الأزل عبر بالماضي في قوله : «وَوَسَعَ عِلْمَهُ» إلخ .

(٣) ح : يعني أن بعض قهر الله تعالى - وهو إلقاء الله الحيوانات إلى أفعالها الاختيارية - دقّ ولطف ؛ لما كساه الله به من ثياب يُسْرِهِ - أي : تيسيره تلك الأفعال للحيوانات - وثياب طردِه تعالى آلام جَبْرِه عنهم فاعتقدت بعض العقول أنها قد خرجت في بعض تصرفاتها عن تدبيره تعالى وأنها مختاراة في أفعالها الاختيارية . وإنما اعتقدت ذلك لأجل أنها جهلت باطن الأمر وكفرت نعمة المولى التي هي كسوته تعالى لقهْرِه بثياب يُسْرِهِ وبثياب طرده عن الحيوانات آلام جَبْرِه في أفعالها الاختيارية .

تَأْثِيرٌ لَهَا فِي الْأَفْعَالِ، لَا مُبَاشِرَةً وَلَا تَوْلُداً هُوَ الْمَعْرُوفُ الْمَسْهُورُ عَنْهُمْ، وَلَا يَصِحُّ عَقْلًا وَشَرْعًا خِلَافُهُ.

وَيَعْضُ مَنْ أَوْلَعَ بِنَقلِ الْغَثِّ وَالسَّمَمِينِ مِنَ الْأَقْوَالِ يَنْقُلُ هُنَا أَقْوَالًا أُخْرَى يَنْسُبُهَا لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَيْضًا، فَمِنْهَا مَا تُنْقلَ عَنِ الْقَاضِيِّ أَبِي بَكْرِ الْبَاقِلَانِيِّ^(١) أَنَّ الْقُدْرَةَ الْحَادِثَةَ تُؤَثِّرُ فِي أَخْصَّ وَصْفِ الْفِعْلِ، كَجُونِهِ صَلَةً أَوْ غَصْبًا أَوْ زِنًا وَنَحْوِ ذَلِكَ، لَا فِي وُجُودِ أَصْلِ الْفِعْلِ، هَكَذَا مَثَلَ التَّفَتَارَانِيُّ^(٢) الْأَخْصَّ فِي «شَرْحِ الْمَقَاصِدِ الدِّينِيَّةِ» لَهُ.

وَنُقلَ عَنِ الْأَسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقِ^(٣) مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَقُولُ بِنَفْسِي الْأَحْوَالِ عَبَرَ عَنْ أَخْصَّ وَصْفِ الْفِعْلِ بِالْوَجْهِ وَالْإِعْتِيَارِ، فَقَالَ: الْقُدْرَةُ الْحَادِثَةُ تُؤَثِّرُ فِي وَجْهِ وَاعْتِيَارِ.

(١) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني البصري: حامل لواء أهل السنة، الذي يضرب به المثل بسعة علمه وشدة ذكائه، المتكلم المشهور، المؤيد لاعتقاد الشيخ أبي الحسن الأشعري والناصر لطريقته. سكن بغداد وسمع الحديث وكان كثير التطويل في المناظرة، مشهوراً بذلك عند الجماعة. توفي في بغداد سنة (٤٠٣هـ). رحمة الله تعالى. (انظر: الأعلام /٦١٧).

(٢) هو الإمام: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين: الكوكب النهاري في الآفاق، ومن عقدت على رئاسته أنامل الإجماع والاتفاق، أستاذ العلماء المحققين، وسيد الفضلاء المدققين، الحبر العالم الجليل المقتدى به في العلوم الدينية، صاحب التصانيف الجليلة التي اشتهرت كنار على علم، واتخذها العلماء كهفاً يلجئون إليها ويعتمدون في نقولهم عليها. ولد بتفتازان سنة (٧١٢هـ) وجال البلاد واشتهر ذكره وطار صيته وانتفع الناس بتصانيفه وانتهت إليه رئاسة العلوم بالشرق. وتوفي سنة (٧٩٣هـ). (انظر: الأعلام /٧٢١).

(٣) هو الإمام: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفرايني، الملقب بركن الدين، الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي المتبحر في العلوم. أخذ عنه الكلام والأصول عامة شيخ نيسابور، وأقر له بالعلم أهل العراق وخرسان. وتوفي بنيسابور يوم عاشوراء سنة (٤١٨هـ) ثم نقل إلى إسپراين. (انظر: الأعلام /١٦).

وَمِنْهَا مَا نُقْلَى عَنْ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ^(١) فِي آخِرِ أَمْرِهِ أَنَّ الْقُدْرَةَ الْحَادِثَةَ تُؤَثِّرُ فِي وُجُودِ الْفِعْلِ عَلَى وِفْقِ مَسِيَّةِ الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى .
وَلَا يَخْفَى فَسَادُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَمُصَادَمَتُهَا لِلْعَقْلِ وَالشَّرْعِ، وَقَدْ أَشْبَعْنَا الْكَلَامَ فِي رَدِّهَا فِي شَرْحِنَا عَلَى عَقِيدَتِنَا الْكُبْرَى^(٢) وَشَرْحِنَا عَلَى عَقِيدَتِنَا الْوُسْطَى^(٣) .

وَالْوَاجِبُ تَنْزِيهُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ عَنِ اعْتِقَادِ ظَاهِرِ مَا نُقْلَى عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْمَوْجُودَ فِي كُتُبِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ ضِدُّ هَذَا الْمَنْقُولِ عَنْهُمْ، وَهُوَ تَعْبِيمٌ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِرَادَتِهِ لِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَنَقْلُوا إِجْمَاعَ السَّلَفِ الصَّالِحِ عَلَى ذَلِكِ .

وَقَدْ نَقْلَ القَاضِي - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الْإِجْمَاعَ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ كُتُبِهِ عَلَى كُفْرِ مَنْ نَسَبَ الْإِخْتِرَاعَ لِعَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَقْلَ أَيْضًا إِجْمَاعَ الْأَئِمَّةِ عَلَى كُفْرِ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِعُمُومِ صِفَاتِ الْبَارِي تَبَارَكَ وَتَعَالَى .
وَيَجِبُ تَأْوِيلُ مَا صَدَرَ عَنْهُمْ^(٤) - إِنْ صَحَّ النَّقْلُ بِهِ - أَنَّهُمْ إِنَّمَا قَالُوهُ عَلَى

(١) هو الإمام علم الأعلام: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجوني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (٤٢٩ - ٤٧٨ هـ). من مصنفاته في أصول الدين: «الشامل» و«الإرشاد» و«لمع الأدلة» و«النظمية». (انظر: الأعلام /٤/ ١٦٠).

(٢) ينظر في شرح العقيدة الكبرى، للإمام السنوسي (١٠٧ - ١٠٩). بتصحيح محمد البليسي. المطبعة الوهبية البهية. ط. ١٢٩٢ هـ.

(٣) ينظر في شرح العقيدة الوسطى، للإمام السنوسي (٢٠١ - ٢٠٧). مطبعة التقدم الوطنية. ط. ١٣٢٧ هـ. تونس.

(٤) ح: يعني أن ما ذكر عنهم إن صح النقل فيه فهم لم يقولوه اعتقداً، بل فرضاً وإرخاء عنان للشخص، إما للقصد إلى إظهار فساده بفساد ما بينى عليه، على منهج الاستدلال بالखلف كما أشار إليه المؤلف هنا، وإما لتدرج الشخص إلى الحق وتقريبه إليه بكل ما أمكن، كما لو قال القديري: إن العبد يخلق أفعاله بقدرته وإرادته، ويحتاج لذلك =

سَيِّلِ الْجَدَلِ فِي مُنَاظِرَةِ الْخُصُومِ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، وَإِلَزَامِهِمْ عَلَى مُقْتَضَى أَصْوَلِهِم
 الْفَاسِدَةِ أَقْوَا لَا فَاسِدَةَ لَمْ يَقُولُوا بِهَا؛ لِيُظْهِرُوا لَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَبْنُوا فِيمَا يَقُولُونَ
 عَلَى أَسَاسٍ صَحِيحٍ، وَإِنَّمَا يَبْنُونَ أَقْوَا لَهُمْ عَلَى أَسَاسٍ فَاسِدٍ، فَمَهْمَا بَنَوْا عَلَيْهِ
 قَوْلًا رَمْتُهُ رِيَاحُ الْجَدَلِ، وَأَلْرَمْتُهُمْ أَنْ يُجَدِّدُوا عَلَى ذَلِكَ الأَسَاسِ الْفَاسِدِ آخَرَ
 فَاسِدًا لَا ثَبَاتَ لَهُ، وَيُوَافِقُونَ عَلَى عَدَمِ اسْتِقْرَارِهِ، لَكِنْ أَنْزَلْمُوا أَنْ يَبْنُوا لِأَفْتِصَاءِ
 أَسَاسِهِمُ الْفَاسِدِ إِيَّاهُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَأَمَّا الْكَسْبُ: فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْلُقِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ بِالْمُقْدُورِ فِي مَحْلِهَا
 مِنْ غَيْرِ تَأْثِيرٍ).

ش: إِعْلَمْ أَنَّهُ لَمَّا ثَبَتَ بِالْعَقْلِ وَالنَّقْلِ^(۱) وُجُوبُ انْفَرَادِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ

= بأنه لو لم يكن كذلك ما صح تكليفه، فيقول الإمام: لا تتوقف صحة تكليفه على أن يكون هو المخصص بإرادته، بل لو أوجدها بتخصيص الله تعالى ومشيئته صح تكليفه، فنقول: إن العبد يوجددها بأقدار قدرها إليه تعالى . وماذا يمنع من التكليف؟ ويقول القاضي والأستاذ: لا يتوقف التكليف على أن يكون العبد يوجد الفعل بقدرته وإرادته؛ إذ لم يرد التكليف على الإيجاد نفسه، بل على خصوصية الفعل، بل لو جعلنا العبد يؤثر في الخصوصية والله تعالى هو الموجب لل فعل بقدرته وإرادته صح التكليف، فحيث نقول: إن العبد يؤثر في أخص وصف الفعل، وماذا يمنعنا من التكليف؟! ويكون مراد الإمام إنما هو إثبات المشيئة الله تعالى دون تصحيف أن لقدرة العبد تأثير في الإيجاد، ومراد القاضي إنما هو إسناد الإيجاد إلى قدرة الباري تعالى وإرادته، دون إرادة تصحيح أن لقدرة العبد تأثير في الأخص؛ لكن إذا أبطلوا للشخص مقدمة وسلمتها قرب من الحق، فينتقلون معه إلى الأخرى تدريجًا .

(۱) ح: وكذلك الإجماع، فأما العقل ففي برهان الوحدانية وفي عموم تعلق قدرته وإرادته تعالى بجميع الممكنات، وأما النقل فهي قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ۱۶]، ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ۴۹]، ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ۹۶] إلى غير ذلك . وأما الإجماع، فقد نقل إمام الحرمين في «الإرشاد» إجماع السلف على أن لا خالق إلا الله تعالى، والإجماع كان قبل ظهور البدع.

وَتَعَالَى - بِاُخْتِرَاعِ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ عُمُومًا بِلَا وَاسِطَةٍ، وَأَظْلَقَ فِي الشَّرْعِ أَنَّ
الْعَبْدَ مُكْتَسِبٌ لِلْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّنَاتِ، وَأَنَّ الشَّرْعَ إِنَّمَا يُكْلِفُهُ وَيُشَيِّهُ وَيُعَاقِبُهُ بِمَا فِي
كَسْبِهِ، أَوْ نَشَأَ عَنْ كَسْبِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَسْبًا لَهُ، احْتِيجَ مِنْ أَجْلِ هَذَا كُلُّهُ إِلَى
بَيَانِ مَعْنَى الْكَسْبِ الَّذِي هُوَ مَحْلُ التَّكْلِيفِ الشَّرْعِيِّ، وَهُوَ الَّذِي جُعِلَ لِلْمُكَلَّفِ
أَمَارَةً عَلَى التَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالْمَدْحِ وَالذَّمِّ الشَّرْعِيَّينِ، فَإِنَّ بَعْضَ مَنْ لَا يَعْلَمُ
عِنْدَهُ بِحَقِيقَةِ تَوْحِيدِ اللَّهِ - تَعَالَى - يُفَسِّرُ مَعْنَى الْكَسْبِ بِكَوْنِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ لَهَا
تَأْثِيرٌ فِي الْأَفْعَالِ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَلِغَيْرِ الْعَارِفِينَ فِي تَفْسِيرِ الْكَسْبِ خَبْطٌ كَثِيرٌ وَعِبَارَاتٌ
مُخْتَلِفَةٌ مُوْهَمَةٌ نَشَأَتْ عَنْ جَهْلٍ وَعدَمِ تَحْقِيقِ لِبَابِ الْوَحْدَانَيَّةِ وَمَقَاصِدِ
الشَّرْعِ، وَالَّذِي يُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ وَلَا يَصْحُ غَيْرُهُ؛ إِذْ هُوَ الْجَارِيُّ
عَلَى الْقَوَاعِدِ الْعَقْلِيَّةِ وَعَلَى السُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، مَا فَسَرْنَا بِهِ،
وَهُوَ أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْلُقِ الْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ بِالْمَقْدُورِ فِي مَحْلِهَا مِنْ غَيْرِ
تَأْثِيرٍ.

فَاحْتَرَزْنَا بِقَوْلِنَا : «الْحَادِثَةُ» مِنْ تَعْلُقِ الْقُدْرَةِ الْقَدِيمَةِ، فَلَا يُقَالُ فِيهِ كَسْبٌ،
بَلْ هُوَ اُخْتِرَاعٌ.

وَاحْتَرَزْنَا بِقَوْلِنَا : «بِالْمَقْدُورِ فِي مَحْلِهَا» - أَيْ : فِي مَحْلِ الْقُدْرَةِ - مِنْ
الْفِعْلِ الَّذِي خَرَجَ عَنْ مَحْلِ الْقُدْرَةِ، كَالرَّمَيُ بِالْحِجَارَةِ وَالضَّرْبُ بِالسَّيْفِ
وَالرُّمْحُ وَالجَرْحُ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذِهِ أَفْعَالٌ حَادِثَةٌ غَيْرُ مُكْتَسَبَةٍ لِلْعَبْدِ؛ لِأَنَّهَا
خَارِجَةٌ عَنْ مَحْلٍ قُدْرَتِهِ، إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ مَحْلوِقَةً عِنْدَ كَسْبِهِ عَادَةً جَرَى فِيهَا
الْتَّكْلِيفُ وَالثَّوَابُ وَالْعِقَابُ.

وَاحْتَرَزْنَا بِقَوْلِنَا : «مِنْ غَيْرِ تَأْثِيرٍ» مِمَّا تَعْتَقِدُ «الْقَدَرِيَّةُ» : مَجُوسُونْ

هَذِهِ الْأُمَّةِ^(١) مِنْ أَنَّ تَعْلُقَ الْقُدْرَةَ الْحَادِثَةَ بِالْأَفْعَالِ إِنَّمَا هُوَ تَعْلُقُ الْخَتَرَاعِ وَتَأْثِيرِ، لَا تَعْلُقُ اقْبَرَانِ وَدَلَالَةٍ عَلَى الْأَفْعَالِ. وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.



(١) الحديث أخرجه أبو داود في السنة، باب في القدر؛ والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان ص(١٤٩). قال **الخطيب**: إنما جعلهم مجوساً، لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهما **بِالْأَصْلَيْنِ وَهُمَا النُّورُ وَالظُّلْمَةِ** يزعمون أن الحَيْرَ من فعل النور والشَّرِّ من فعل الظُّلْمَةِ، فصاروا ثانية، وكذا **القدريَّةُ** يُضيِّفون الحَيْرَ إلى الله تعالى والشَّرِّ إلى غيره، والله سبحانه خالق الحَيْرَ والشَّرِّ، لا يكون شيء مِنْهُما إِلَّا بِمِسْبَطِهِ، وَخَلْقَهُ الشَّرُّ شَرًا في الحِكْمَةِ كَخَلْقِهِ الْحَيْرَ حَيْرًا، فالأمران معًا مُضَافَانِ إِلَيْهِ خَلْقاً وَإِيجادًا، وإلى الفاعلين لهما من عباده فعلاً وأكتساباً. (معالم السنن ٤/ ٣١٧).



[مُقَدِّمةُ آنَواعِ الشُّرُكِ]

ص: (وَأَنَواعُ الشُّرُكِ سِتَّةٌ:

- شِرْكُ اسْتِقْلَالٍ: وَهُوَ إِثْبَاثٌ لِإِلَهٍ مُسْتَقْلَيْنَ، كَشِرْكُ الْمَجُوسِ.
- وَشِرْكُ تَبْعِيْضٍ: وَهُوَ تَرْكِيبُ إِلَهٍ مِنْ إِلَهٍ، كَشِرْكُ النَّصَارَى.
- وَشِرْكُ تَقْرِيبٍ: وَهُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللهِ - تَعَالَى - لِيُقْرَبُ إِلَى اللهِ زُلْفَى، كَشِرْكُ مُتَقَدِّمِي الْجَاهِلِيَّةِ.
- وَشِرْكُ تَقْلِيدٍ: وَهُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى تَبَعًا لِلْغَيْرِ، كَشِرْكُ مُتَأَخَّرِي الْجَاهِلِيَّةِ.
- وَشِرْكُ الأَسْبَابِ: وَهُوَ إِسْنَادُ التَّأْثِيرِ لِلْأَسْبَابِ الْعَابِيَّةِ، كَشِرْكُ الْفَلَاسِفَةِ وَالْطَّبَائِعِيَّينَ وَمَنْ تَبْعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.
- وَشِرْكُ الْأَغْرَاضِ: وَهُوَ الْعَمَلُ لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى.

ش: أَمَّا الْمَجُوسُ، فَالحَامِلُ لَهُمْ عَلَى الشُّرُكِ الَّذِي انتَحَلُوهُ: اعْتِقادُهُمْ أَنَّ فِعْلَ الْخَيْرِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لُهُ بَاعِثٌ يُبَاينُ الْبَاعِثَ عَلَى فِعْلِ الشَّرِّ، وَإِذَا تَبَيَّنَ لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يَجْتَمِعَا فِي ذَاتٍ وَاحِدَةٍ، فَوَجَبَ التَّعَدُّدُ فِي ذَاتِ إِلَهٍ، فَلَزِمَ إِثْبَاثُ إِلَهٍ مُسْتَقْلَيْنَ، أَحَدُهُمَا يَسْتَقْلُ بِفِعْلِ الْخَيْرِ وَيُسَمَّى عِنْدَهُمْ هُرْمُزُ، وَالآخَرُ يَسْتَقْلُ بِفِعْلِ الشَّرِّ وَيُسَمَّى يِزْدَانُ. وَأَيْضًا فَعَالُ الْخَيْرِ يُسَمَّى خَيْرًا، وَفَعَالُ الشَّرِّ يُسَمَّى شَرِّيرًا، وَالوَصْفَانِ مُتَبَاينَانِ لَا يُمْكِنُ اجْتِمَاعُهُمَا فِي مَوْصُوفٍ وَاحِدٍ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَوْصُوفُهُمَا اثْنَيْنِ.

وَيَلْزَمُ عَلَى مُقْتَضَى هَذَا النَّظَرِ الْفَاسِدِ الَّذِي نَظَرُوهُ إِثْبَاثُ إِلَهِ ثَالِثٍ لِيَقْعُلَ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ مَا لَيْسَ بِخَيْرٍ وَلَا شَرًّ، وَإِنْ نَفَوْا هَذَا الْقِسْمَ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ وَحَصَرُوهَا فِي قَسْمَيْنِ وَهُمَا الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، فَهُمْ مُبَاهِتُونَ وَجَاهِدُونَ بِمَا قُطِعَ بِوْجُودِهِ.

وَأَيْضًا، فَيَلْزَمُهُمْ فِي الشَّاهِدِ أَنَّ الْفَاعِلَ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ لِلْخَيْرِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لِلشَّرِّ، وَفَاعِلُ الشَّرِّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لِلْخَيْرِ، وَالْمُشَاهَدَةُ تَقْتَضِي بُطْلَانَ ذَلِكَ.

وَأَيْضًا يَلْزَمُ عَلَى قَوْلِهِمْ حُدُوثُ الْإِلَهَيْنِ، وَافْتِقَارِهِمَا إِلَى ثَالِثٍ يُحَصِّنُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَا احْتَصَّ بِهِ مِنْ بَاعِثِ الْخَيْرِ أَوْ بَاعِثِ الشَّرِّ.

وَأَيْضًا يَلْزَمُ بَيْنَ الْإِلَهَيْنِ الْمَفْرُوضَيْنِ التَّسْمَانَعَ عِنْدَ إِرَادَةِ أَحَدِهِمَا اخْتِرَاعِ الْخَيْرِ فِي مَحَلٍ وَإِرَادَةِ الْآخَرِ اخْتِرَاعِ الشَّرِّ فِيهِ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ.

وَمَنْ عَرَفَ وُجُوبَ تَنْزِهِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَنِ الْأَغْرَاضِ، وَالْإِنْصَافِ بِالبَاعِثِ عَلَى الْفِعْلِ، وَتَنْزِهُهُ عَنْ سَرَّيَانِ كَمَالٍ أَوْ نَقْصٍ مِنَ الْأَفْعَالِ إِلَى ذَاتِهِ الْعَلِيَّةِ، اتَّضَحَ لَهُ هَوْسُ^(۱) هُؤُلَاءِ الْكَفَرَةِ الْمَجُوسِ فِيمَا اعْتَقَدُوهُ.

وَأَمَّا النَّصَارَى - أَهْلَكُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى -، فَإِنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا تَوْقُفَ الْفِعْلِ فِي الشَّاهِدِ، كَنَّبَاتِ الزَّرْعِ وَوُجُودِ الشَّمَارِ وَنَحْوِهِمَا، عَلَى تَعَدُّ الْمُؤْثِرِ، قَالُوا - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ -: إِلَهٌ مُرَكَّبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَقَانِيمَ^(۲): وَهِيَ أُقْنُومُ الْوُجُودِ،

(۱) الْهَوْسُ - بالتحريك -: ضرب من الجنون. «القاموس»، مادة: (هوس).

(۲) الأقْنُومُ - بالضم -: الأصل. والجمع: أقانيم، رومية. «القاموس»، مادة: (قنم). وقال الإمام السنوسي في شرح الكبري: والأقْنُومُ كلمة يونانية، والمراد بها في تلك اللغة: أصل الشيء، ويعني به النصارى: الأصل الذي كانت عليه حقيقة إلههم. اهـ. وقال في شرح الجزائريه: وسموها أصولاً إما لنشأة العوالم عنها فهي أصول لها، أو لتركيب الإله منها بزعهم فهـي أصول لوجوده. اهـ. وقد طولوا بدلـيل الحصر في =

وَأَقْنُومُ الْعِلْمِ، وَأَقْنُومُ الْحَيَاةِ^(١).

وَحَكَمُوا عَلَيْهَا بِأَنَّهَا آللَّهُ ثَلَاثَةُ، مَعَ أَنَّهَا صِفَاتٌ، ثُمَّ قَالُوا مَعَ ذَلِكَ : إِنَّ مَجْمُوعَ الْثَلَاثَةِ إِلَهٌ وَاحِدٌ. فَجَمَعُوا بَيْنَ نَقِيَضَيْنِ : وَحْدَةً، وَكَثْرَةً. وَجَعَلُوا الذَّاتَ تَتَرَكَّبُ مِنْ مُجَرَّدِ أَحْوَالٍ لَا وُجُودَ لَهَا، أَوْ وُجُوهٍ وَاعْتِبارَاتٍ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي الْأَدْهَانِ^(٢)، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْقُولٍ لِعَاقِلٍ. ثُمَّ رَأَمُوا أَيْضًا أَنَّ أَقْنُومَ الْعِلْمِ مِنْهَا - وَيُسَمَّى : الْكَلِمَةُ - إِتَّحَادَ بِنَاسُوتِ عِيسَى، أَيْ : جَسَدِه، فَكَانَ إِلَهًا بِسَبَبِ ذَلِكَ.

وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى اِتَّحَادِ الْكَلِمَةِ بِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ فَسَرَهُ بِقِيَامِ الْكَلِمَةِ بِهِ كَمَا يَقُولُ الْعَرَضُ بِالْجَوْهَرِ، وَهَذَا يُوجِبُ مُفَارَقَتَهُ لِذَاتِ الْجَوْهَرِ الَّذِي هُوَ عِنْدُهُمْ مَجْمُوعُ الْأَقَانِيمِ الْثَلَاثَةِ، وَهُمْ يَقُولُونَ : إِتَّحَادُ الْلَّاهُوتُ بِنَاسُوتِ عِيسَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفَارِقَ ذَاتَ الْجَوْهَرِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ ضَرُورَةً أَنَّ الْمَعْنَى الْوَاحِدَ لَا يَقُولُ بِذَاتَيْنِ .
وَمِنْهُمْ مَنْ فَسَرَ هَذَا إِتَّحَادَ بِمَعْنَى الْإِخْتِلَاطِ وَالْمَزْجِ، كَإِخْتِلَاطِ الْخَمْرِ بِالْمَاءِ وَنَحْوِهِمَا مِنَ الْمَائِعَاتِ. وَكَيْفَ يُعْقَلُ إِخْتِلَاطُ الْحِسْنَى الَّذِي هُوَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ فِي الْكَلِمَةِ الَّتِي هِيَ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي؟! بَلْ هِيَ حَالٌ عِنْدُهُمْ وَخَاصِيَّةٌ لِذَاتِ الْأَزْلِيَّةِ.

= الثالثة فقالوا: إن الخلق والإبداع لا يتأتى إلا بها، فقيل لهم: القدرة والإرادة لا يتأتى الخلق إلا بهما، فاحكموا أن الأقانيم خمسة.

(١) وأقنوم الوجود يعبرون عنه بالأب، وأقنوم العلم يعبرون عنه بالابن، وأقنوم الحياة يعبرون عنها بروح القدس.

(٢) ح: هكذا رد الفهرى في أن نسبة الكلمة عندهم إلى الذات نسبة حال نفسية أو وجه واعتبار، وقال إمام الحرمين في الإرشاد: الأقانيم عندهم لا ترجع إلى الموجودات، بل هي بمنزلة الأحوال عند القائلين بها، فقال المقترح: تسميتها على أصلها بالوجود والاعتبارات على رأي نفاة الأحوال أقرب، فإن الأحوال صفات عائدة لموصوف واحد على رأي من أثبت الأحوال، والنصارى نفوا التعدد. اهـ. قال اليوسى: ولما كان كل من قولي الإمام والمفترض محتملاً رد الفهرى بينهما، وتبعه المصنف.

وَمِنْهُمْ مَنْ فَسَرَ الْإِتْحَادَ بِالْأَنْطِبَاعِ، كَانُطِبَاعٌ صُورَةُ النَّفْشِ فِي السَّمْعِ.
وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَفْسَ ذَلِكَ الشَّيْءِ لَا يَحْصُلُ فِيمَا طُبَعَ فِيهِ، وَإِنَّمَا يَحْصُلُ فِيهِ مِثَالُهُ.
فَانْظُرْ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الرَّكِيْكِ مَا أَحَسَّهُ وَأَرَدَلَهُ، وَهُوَ مَذْهَبٌ غَيْرُ مَعْقُولٍ^(۱)
لِعَاقِلٍ، وَالنَّصَارَى أَخْسُ الْفِرْقِ كُلُّهَا وَأَرْدَلُهَا أَفْهَاماً، وَإِذْرَاكُ الْحَقَائِقِ عَلَى
مِثْلِهِمْ عَسِيرٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ: نَاظَرْتُ بَعْضَ أَحْبَارِهِمْ، فَوَجَدْتُهُ فِي غَایَةِ
الْبَعْدِ مِنَ الْمَعْقُولِ، فَعَلَمْتُهُ قَاعِدَةً وَاحِدَةً مِنَ الْمَعْقُولِ لِأَنَّا نَظَرْنَا بِهَا: وَهِيَ أَنَّ
الْدَّلِيلَ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودَ الْمَدْلُولِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الدَّلِيلِ عَدَمُ
الْمَدْلُولِ؛ كَحُدُوثِ الْعَالَمِ مَثَلًا، فَإِنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ مَوْلَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -،
فَيَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ الْحُدُوثِ وُجُودَ مَدْلُولِهِ الَّذِي هُوَ وُجُودُ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَزَّ -،
وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الدَّلِيلِ الَّذِي هُوَ الْحُدُوثُ عَدَمُ مَدْلُولِهِ الَّذِي هُوَ وُجُودُ مَوْلَانَا
تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّ الْحُدُوثَ كَانَ مَنْفِيًّا فِي الْأَزَلِ وَوُجُودُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ
وَاجِبٌ فِي الْأَزَلِ وَفِيمَا لَا يَرَأُ.

فَعَسَرَ عَلَيْهِ فَهُمْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، فَلَمْ أَزَلْ مَعَهُ حَتَّى فَهِمَهَا وَسَلَّمَ لِرُومَ
صِدْقَهَا. فَقُلْتُ لَهُ حِينَئِذٍ: لِمَاذَا حَصَصْتُمْ اتّحَادَ أَقْنُومَ الْعِلْمِ بِنَاسُوتِ عِيسَى
- عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَتَّى جَعَلْتُمُوهُ إِلَيْهَا؟ فَقَالَ لِي: حَصَصْنَا بِهِ الْإِتْحَادَ لِمَا ظَهَرَ
عَلَى يَدِهِ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ كِإِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَقُعُ إِلَّا مِنْ إِلَهٍ.

(۱) ح: أي: لكونه مضطرباً متناقضاً، فقد ذكر الفخر الرازي في نهاية العقول أن المتكلمين تخطيطوا في نقل مذهب النصارى، وذلك لتخطيط المذهب في نفسه فلم تعلم كيفيةه، وحينئذ فلا جدوى في الكلام فيه لأن الخوض في إبطال مذهب لا تعلم كيفيةه على التحقيق لا يؤثر لكثره التخطيط، فالنصارى ليسوا بأهل لأن يصرف نحوهم وجه الخطاب أو يثنى إليهم عنان الجدال والحجاج.

فَقُلْتُ لَهُ: يَلْزَمُكُمْ أَنْ تَقُولُوا بِالْوَهْيَةِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِمَا ظَهَرَ عَلَى
يَدِهِ مِنْ إِحْيَاءِ الْعَصَابَانِ ثُبَّانًا عَظِيمًا وَفَلَقَ الْبَحْرَ أَطْوَادًا وَتَحْوِي ذَلِكَ مِمَّا يُقْطَعُ أَنَّهُ
لَيَسَ مِنْ فَعْلِ الْمَخْلُوقِ الْبَلَّةَ .

فَأَرَادَ أَنْ يُنْكِرَ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ سَلَّمْتَ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ الدَّلِيلِ وُجُودُ
الْمَذْلُولِ، وَدَلِيلُ الْوَهْيَةِ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى زَعْمِكُمْ مَوْجُودٌ فِي مُوسَى
- عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا مِثْلُهُ؛ لِاسْتِحَالَةِ وُجُودِ الدَّلِيلِ بِدُونِ مَذْلُولِهِ .

ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: هَلْ تُجَوِّزُ أَنْ نَكُونَ نَحْنُ وَهَذِهِ الْحَيَوانَاتُ الْمَخْلُوقَاتُ
الْمُحْتَقَرَةُ كَالخَنَافِسِ وَنَحْوُهَا آللَّهُ؟

فَقَالَ: لَا أُجَوِّزُ ذَلِكَ لِعَدَمِ وُجُودِ دَلِيلِ الْأَلْوَهِيَّةِ فِيهَا .

فَقُلْتُ: كَيْفَ وَقَدْ سَلَّمْتَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الدَّلِيلِ عَدَمِ الْمَذْلُولِ؟!
فَلَعِلَّهَا أَنْ تَكُونَ آللَّهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ عَلَى مُفْتَضَى أَصْلِكُمْ وَلَمْ يَظْهُرْ لَكُمْ بَعْدُ
دَلِيلُ الْوَهْيَةِ^(۱). ﴿فَبَهِتَ الَّذِي كَفَرَ رَبُّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلَمِينَ﴾ [البقرة: ۲۵۸].

وَأَمَّا شِرُوكُ التَّقْرِيبِ الَّذِي دَانَ بِهِ مُتَقَدِّمُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَشُبِهُتُمُ الْحَامِلَةُ لَهُمْ
عَلَى ذَلِكَ: تَسْوِيلُ الشَّيْطَانِ الْلَّعِينِ لَهُمْ إِذْ وَسْوَسَ لَهُمْ: إِنَّ عِبَادَتَكُمْ لِلْمُؤْلَى
الْعَظِيمِ^(۲) عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ غَايَةِ الْضُّعْفِ وَالدَّنَاءَةِ وَالْعَجْزِ وَالْمَهَانَةِ،
وَتَرَكُكُمُ التَّقْرُبَ إِلَيْهِ بِعِبَادَةِ مَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْكُمْ عِنْدَهُ وَأَشْرَفُ وَأَفْوَى، كَالْمَلَائِكَةِ
وَالشَّمْسِ وَالقَمَرِ وَالنَّجُومِ وَالنَّارِ وَنَحْوُهَا، سُوءُ أَدْبِ عَظِيمٍ؛ أَلَا تَرَى فِي

(۱) قال الإمام السنوسي في شرح الكبرى بعد ذكر هذا الإلزام: وما أحسن مذهبنا يفضي إلى تجويز أن تكون الخنافس وغيرها آلة. وقال في شرح الصغرى: فتبأ لعقول هؤلاء الحمير فما أخسها عقول صغيرة خسيبة تحملها أجسام كبيرة، ﴿وَلِذَا رَأَيْتَهُمْ تَعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ حُشْتُ مُسَدَّدَةً﴾ [المنافقون: ۴] نقوسهم بهميمة تحملها هيأكل إنسانية، ﴿إِنْ هُمْ لَا كَالْأَنْعَمِ لَكُلُّ هُمْ أَصْلُ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ۴].

(۲) أي: بلا واسطة بينكم وبينه.

السَّاهِدُ أَنَّ تَحْكُمِي الْأَدْنَى الْحَقِيرِ جِدًا خِدْمَةَ الْحَاكِمِ وَالْقَائِدِ وَالْوَزِيرِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّا هُوَ شَرِيفٌ عِنْدَ الْمَلِكِ إِلَيْهِ الْمَلِكِ ابْتِدَاءً سُوءً أَدَبٌ عَلَى الْمَلِكِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَحَاسُرِ الْحَقِيرِ عَلَى الْقُرْبِ مِنْهُ وَعَدَمِ مُرَاعَةِ هَيْبَتِهِ وَعَظَمَتِهِ بِالْتَّوْسُلِ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِ بِمِنْ يُمْكِنُهُ التَّوْصُلُ إِلَيْهِ خِدْمَتِهِ مِنْ أَعْوَانِهِ وَخَوَاصِّ مَمَالِيكِهِ.

ثُمَّ رَأَى بَعْضُهُمْ غَيْبَةَ مَنِ اخْتَارَ عِبَادَتَهُ وَخِدْمَتَهُ عَنْهُ، إِمَّا دَائِمًا كَالْمَلَائِكَةِ الْمُلَائِكَةِ أَوْ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ وَعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، صَنَعُوا الْأَصْنَامَ أَمْثِلَةً لِمَا غَابَ عَنْهُمْ مِنْ مَعْبُودَاتِهِمْ، وَلَازَمُوا عِبَادَتَهَا وَالتَّقْرُبَ إِلَيْهَا بِالذَّبْحِ وَالْأَمْوَالِ، وَبَيْتُهُمُ التَّغْرُبُ بِذَلِكَ لِمَا جَعَلَتْ أَمْثَالًا لَهُ، وَالْفَحْدُ مِنَ الْجَمِيعِ أَنْ يَتَقَرَّبُوا إِلَيَّ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَلَا خَفَاءَ فِي ضَلَالِهِمْ وَتَلَاعِبُ الشَّيْطَانِ اللَّعِينِ بِعُقُولِهِمْ، نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ بِمِنْهُ.

وَلَوْ تَنَبَّهُوا أَدْنَى تَنَبِّهٍ لَعِلْمُوا اسْتِوَاءَ جَمِيعَ الْعَوَالِمِ، عُلُوِّهَا وَسُقْلِيَّهَا، مُظْلِمِهَا وَمُضِيئِهَا، قَوِيَّهَا وَضَعِيفِهَا فِي الْعَجْزِ وَالْإِفْتِقَارِ الْعَامِ الْلَّازِمِ إِلَيَّ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ - جَلَّ وَعَلَا -، وَهُوَ سُبْحَانُهُ الْمُبَاشِرُ لِجَمِيعِهَا بِالْخَلْقِ وَالْإِمْدَادِ بِالْأَعْرَاضِ، وَيَخُصُّ مِنْهَا مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ مِنْ شَرَفٍ أَوْ ضِدِّهِ، وَلَيْسَ لَهُ مِنْهَا مُعِينٌ وَلَا وَزِيرٌ وَلَا وَكِيلٌ وَلَا وَاسِطةٌ أَصْلًا، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ وَتَدْبِيرِهِ وَسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْهَا أَنْ يُقْرِبَ نَفْسَهُ إِلَى نِعْمَةٍ أَوْ يُبْعَدَهَا عَنْ نِعْمَةٍ، فَكَيْفَ بِعَيْرِهِ؟ إِلَّا أَنْ يَنْفَضِّلَ الْمَوْلَى الْعَظِيمُ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ شَاءَ بِمَحْضِ الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ، مِنْ غَيْرِ عَرَضٍ وَلَا وُجُوبٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ، وَعِبَادَتُهُ جَلَّ وَعَلَا وَخِدْمَتُهُ وَمَعْصِيَتُهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِنَّمَا هِيَ أَفْعَالٌ مِنْ أَفْعَالِهِ الْمُخْتَرَعَةِ لَهُ فِي ذَوَاتِ عَبِيدِهِ، وَلَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي طَاعَتِهَا وَلَا غَرَضٌ، وَلَا يَنَالُ مِنْ إِيجَادِهَا^(۱) كَمَا لَا،

(۱) الضمير في «إيجادها» يعود على الطاعة. وكذا في قوله: «لأصدادها».

كَمَا لَا يَنْأِلُ مِنْ حَلْقِهِ لِأَضْدَادِهَا نَقْصًا . ثُمَّ رَتَبَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَلَيْهَا مَا شَاءَ مِنْ ثَوَابٍ وَعِقَابٍ فَضْلًا وَعَدْلًا ، لَا لِقَضَاءٍ حَقٌّ فِي الثَّوَابِ ، وَلَا لِإِشْفَاءٍ غَيْظٌ فِي العِقَابِ .

فَلَزِمَ مِنْ هَذَا كُلُّهُ عَجْزُ الْعُقُولِ عَنْ إِدْرَاكِ أَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ جِهَةِ فِكْرَتِهَا وَقِيَاسَاتِهَا ؛ إِذْ لَا مِثْلَ لَهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ، لَا شَاهِدًا وَلَا غَائِبًا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا تُدْرِكُ أَمَارَاتُ الْثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَمَا يُبَاخُ وَمَا لَا يُبَاخُ وَحَقَائِقُ ذَلِكَ وَكَيْفِيَّاتُهُ وَأَوْقَاتُهُ مِنْ جِهَةِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فَقَطْ بِمَنْ بَعَثَهُ مِنْ رُسُلِهِ الْكَرَامِ الَّذِينَ أَيَّدُهُمْ بِاَدَلَّهِ صِدْقِهِمْ فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُونَ عَنْهُ وَعَصَمَهُمْ بِفَضْلِهِ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَاعْتِقَادَاتِهِمْ مِنْ كُلِّ مَا يَنْهَا عَنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَهَايَتُ تَحْرِيمِ أَوْ كَرَاهَةِ .

وَقَدْ أَطْبَقَتْ رُسُلُ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَاجْمَعُوا كُلُّهُمْ مِنْ لَدُنْ آدَمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ نَبِيِّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ ﷺ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَلَفَ عَبِيدهُ بِتَوْحِيدِهِ، وَحَرَمَ عَلَيْهِمُ الشَّرُكُ فِي الْأُلُوهِيَّةِ وَعِبَادَتِهِ، وَبَلَّغُوا عَنِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنَّ مَنْ ابْتَلَى بِهَذَا الْمُحَرَّمِ - وَهُوَ الشَّرُكُ فِي الْأُلُوهِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ - وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ مَحْرُومٌ مِنْ جَمِيعِ نِعَمِ الْآخِرَةِ، مُخْلَدٌ فِي الْعَذَابِ الْعَظِيمِ إِلَى عَيْرِ نِهايَةِ .

وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى شَبَهِ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ أَشْرَكُوا بِالْتَّقْرِيبِ، وَجَدْتَهَا غَيْرَ مُقْتَضِيَةٍ لِلشَّرُكِ، وَإِنَّمَا تَقْتَضِي مُجَرَّدَ التَّقْرُبِ إِلَى الْمَلِكِ بِمَنْ هُوَ شَرِيفٌ عِنْدَهُ، إِنْ عُلِمَ أَنَّ الْمَلِكَ يَأْذُنُ فِي ذَلِكَ وَيُجْبُهُ .

- وَقَدْ جَاءَ الشَّرْعُ بِالْتَّوْسُلِ إِلَى الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَالشَّفَاعَةُ إِلَى نَبِيِّنَا كَرَمِهِ بِأَنْبِيائِهِ وَرُسُلِهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَأُولَيَّائِهِ، لَا سِيمَاءُ أَشْرَفَ حَلْقِهِ الشَّفِيعِ الْمُشَفَّعِ

عِنْدُهُ سَيِّدُنَا وَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَلَمْ تَقْتَضِ تِلْكَ السُّبْهَةُ أَنْ يُشْرِكَ مَعَ الْمَلِكِ عَيْرُهُ مِنْ خَوَاصِ عَيْدِهِ فَيُجْعَلُونَ مُلُوكًا مَعَهُ وَيُخَاطِبُونَ بِالْمُلْكِ مِثْلَ حِطَابِهِ وَيُخَدِّمُونَ عَلَى صِفَةِ خَدْمَتِهِ. وَمَنْ عَلِمَ مِنْهُ الْمُلُوكُ ذَلِكَ أَهْلُكُوهُ هُوَ وَشَرِيكُهُ إِنْ رَضِيَ بِتِلْكَ الشَّرِكَةِ، فَقَدْ بَانَ لَهُمْ هَوَسُهُمْ وَاحْتِلَالُ عُقُولِهِمْ فِي هَذَا الشَّرِكِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ. نَعُوذُ بِوْجَهِ مَوْلَانَا الْكَرِيمِ مِنْ كُلِّ شَكٍّ وَشَرِيكٍ وَنِفَاقٍ وَسُوءِ أَخْلَاقٍ إِلَى الْمَمَاتِ، بِجَاهِ نَبِيِّهِ أَشْرَفِ خَلْقِهِ سَيِّدِنَا وَنَبِيُّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَأَمَّا شِرُكُ التَّقْلِيدِ، فَسَبَبُهُ غَلَبةُ الْهَوَى عَلَيْهِمْ وَالْحُمُقُ بِالتَّعَصُّبِ لِلْآباءِ وَالْأَجْدَادِ فِي مُتَابَعَتِهِمْ عَلَى الْبَاطِلِ وَأَسْبَابِ الْهَلَالِكِ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ، وَلَوْ تَأْمَلُوا أَدْنَى تَأْمُلٍ لَقَاسُوا هَذَا الْحُمُقَ الْمُوْجَبَ لِلْهَلَالِكَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ آباؤُهُمْ وَأَجْدَادُهُمْ مِنَ الشَّرِكِ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي الْوَهْيَتِ وَعِبَادَتِهِ، وَتَكْذِيبِهِمْ رُسُلِهِ - عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَعْدَ شَهَادَةِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَهُمْ بِالصَّدْقِ، عَلَى^(۱) مَا لَوْ ابْتَلَيَ آباؤُهُمْ وَأَجْدَادُهُمْ بِالْحُمُقِ الْعُرْفِيِّ، وَذَهَبُوا بِسَبِّ حُمُقِهِمْ إِلَى شَوَاهِقِ الْجِبَالِ لِيُقْنَوُا أَنْفُسَهُمْ مِنْهَا، جَاهِلِينَ بِمَا يَتَرَبَّ لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْهَلَالِكِ، وَلَا خَفَاءَ أَنْهُمْ لَا يُقْلِدُونَهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَلَا يُتَابِعُونَهُمْ عَلَى أَسْبَابِ هَذَا الْهَلَالِكِ النَّاشِئِ عَنِ اِحْتِلَالِ الْعَقْلِ، بَلْ لَوْ أَدْرَكُوهُمْ وَقَدَرُوا عَلَى رَدِّهِمْ عَمَّا ابْتُلُوا بِهِ بِالرَّفْقِ أَوْ بِالْعُنْفِ وَلَوْ بِالرَّبْطِ أَوِ الْقِتَالِ لَفَعَلُوا مَجْهُودُهُمْ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ فَاتُوهُمْ بِإِهْلَالِكِ أَنْفُسِهِمْ وَرَمِيَّهَا مِنْ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ لَمْ يُقْلِدُوهُمْ فِي ذَلِكَ، وَهَرَبُوا مِنْ حُمُقِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ غَايَةَ الْهُرُوبِ، وَتَبَرُّوا مِنْ مُتَابَعَتِهِمْ غَايَةَ التَّبَرُّ، وَرَأَوْا أَنَّ التَّعَصُّبَ لِلْآحْمَقِ بِمُتَابَعَتِهِ فِي الْحُمُقِ وَأَفْعَالِهِ هُوَ غَايَةُ الْحُمُقِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْحُمُقَ الْعُرْفِيَّ لَيْسَ بِأَكْثَرِ مِنَ الْحُمُقِ الْأَوَّلِ الْعَقْلِيِّ، بَلْ

(۱) عَلَى: مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: «لَقَاسُوا حَمَقٍ».

هذا الحُمُقُ العَقْلِيُّ - وَاللَّهُ! - أَعْلَى وَأَعْظَمَ مِنْ هَذَا الْحُمُقِ الْعُرْفِيِّ بِمَا لَا يَنْهَاةَ لَهُ، وَمَا يَنْشَا عَنْهُ مِنَ الْهَلَاكِ الدُّنْيويِّ وَالْأُخْرَوِيِّ، وَلَا نِسْبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْهَلَاكِ النَّاسِيِّ عَنِ الْحُمُقِ الْعُرْفِيِّ، فَمَا بِالْهُمْ قَلَدُوا آبَاءَهُمْ وَأَجْدَادَهُمْ فِي هَذَا الْحُمُقِ الْأَقْوَى وَتَعَصَّبُوا لَهُمْ، وَهُمْ لَا يُقْلِدُونَهُمْ فِي ذَلِكَ الْحُمُقِ الْأَضْعَفِ جِدًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَوَّلِ؟! .

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّمَا قَلَدُوهُمْ فِي ذَلِكَ الْحُمُقِ الْعَقْلِيِّ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَيْنَ^(۱) لَهُمْ أَنَّهُ حُمُقٌ، بِخَلَافِ هَذَا الْحُمُقِ الْعُرْفِيِّ .

فَالْجَوابُ: أَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - قَدْ تَفَضَّلَ بِعَبْدِ رَسُولٍ صَادِقٍ نَّبِيِّهِمْ عَلَى سَفَهِ عُقُولِ آبَائِهِمْ وَمَا ارْتَكَبُوهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الضَّلَالِ وَأَسْبَابِ الْهَلَاكِ الْمُؤْبَدِ، وَشَرَحَ لَهُمْ ذَلِكَ شَرْحًا لَمْ يَقِنْ مَعَهُ رَيْبٌ وَلَا شُبْهَةٌ، فَلَمْ يُضْعِفُوا إِلَيْهِ وَلَا تَأْمَلُوا فِي كَلَامِهِ، مَعَ مَعْرِفَتِهِمْ بِأَنَّهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَسْهُورٌ بِالْأَمَانَةِ وَالصَّدْقِ وَرَزَانَةِ الْعَقْلِ، بَعِيدٌ مِنْ أَسْبَابِ النُّثُمِ كُلُّهَا، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى ذَلِكَ حَامِلٌ دُنْيَويٌّ وَلَمْ يَقْصِدْ إِلَّا نُصْحَّهُمْ وَإِنْقَادَهُمْ مِنَ الْمَعَاطِبِ الْتِي وَقَعَ فِيهَا آبَاؤُهُمْ وَأَجْدَادُهُمْ، ثُمَّ تَابَعُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ بِلَا تَأْمُلُ أَصْلًا .

فَقَدِ اسْتَبَانَ لَكَ أَيْضًا بِهَذَا هَوْسُ الْمُقْلِدِينَ فِي الشَّرِكِ وَالْخِتَالِ لِعُقُولِهِمْ فِي تَقْلِيدِهِمْ لِذَوِي الْضَّلَالِ وَالْإِخْتِلَالِ، مِثْلَ هَوْسِ مَنْ قَلَدُوهُ وَأَخْتَلَاهُ، نَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَمْنَنَ عَلَيْنَا بِحُسْنِ الْخَاتِمَةِ فِي عَافِيَةٍ بِلَا مِحْنَةٍ، بِجَاهِ الشَّفِيعِ الْمُشْفَعِ عِنْدَهُ سَيِّدُنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَمَّا شِرُكُ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ، فَسَبَبُهُ عَمَى الْبَصِيرَةِ وَالْأَغْتِرَارُ بِمَا ظَهَرَ لِلْحَسْنِ مِنْ افْتِرَانِ حَادِثٍ بِحَادِثٍ وَدَوْرَانِهِ مَعَهُ وُجُودًا وَعَدَمًا عَلَى مَا شَاءَ

(۱) فِي (ب): «لَمْ يَتَبَيَّنْ» .

المَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، كَدَوْرَانِ طُبْخِ الطَّعَامِ مَعَ قُرْبِهِ مِنَ النَّارِ مَثَلًا ، وَسَتْرِ الْعَوْرَةِ مَعَ لَبْسِ الشَّوْبِ مَثَلًا وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْحَصِرُ ، فَاعْتَقَدَ النَّاَظِرُ فِي ذَلِكَ - إِذَا كَانَ أَعْمَى الْبَصِيرَةِ - أَنَّ ذَلِكَ السَّبَبَ الْعَادِيُّ هُوَ الَّذِي أَثْرَ فِي وُجُودِ مَا افْتَرَنَ مَعَهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ فِعْلِ الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَهَذَا كَاغْتِرَارٍ فَقِيرٍ أَحْمَقٍ أَعْمَى الْبَصَرِ جَرَتْ عَادَتُهُ أَنَّهُ مَهْمَماً جَاءَ لِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ دَارِ الْمَلِكِ جُعِلَ فِي يَدِهِ عِنْدَ وُقُوفِهِ عَلَى تِلْكَ الْبَابِ مَا يُأْكِلُ أَوْ يُشَرِّبُ أَوْ مَا يُلْبِسُ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ، فَلَمْ يَسْكُ - لِحُمْقِهِ وَعَمَّى بَصَرِهِ لِعَدِمِ مُشَاهَدَةِ مَنْ أَلْقَى فِي يَدِهِ ذَلِكَ - أَنَّ تِلْكَ الْبَابَ هِيَ الَّتِي تُعْطِيهِ أَغْرَاضَهُ بِطَبِيعَهَا أَوْ بِقُوَّةِ أَوْ دَعَاهَا اللَّهُ فِيهَا ، فَامْتَلَأَ قَلْبُهُ بِحُبِّهَا ، وَأَكْثَرَ بِلِسَانِهِ النَّثَاءَ عَلَيْهَا ، وَأَنْشَدَ الْقَصَائِدَ فِي مَدْحَهَا ، وَنَسِيَ ذَلِكَ^(۱) الْمَلِكَ وَفَصْلَهُ وَأَفْرَادَهُ بِالْعَطَاءِ ، وَلَيْسَ لَهُ فِي قَلْبِهِ كَبِيرٌ مَوْقِعٌ .

وَفِي مَعْنَى شِرْكِ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَةِ : شِرْكُ الْقَدْرِيَّةِ فِيمَا اعْتَقَدُوهُ مِنْ تَأْثِيرِ الْقُدْرَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - لِلْحَيَاةِ فِيمَا يُقَارِنُهَا مِنَ الْأَفْعَالِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِيَانٍ هَوَسِهِمْ .

وَأَمَّا شِرْكُ الْأَغْرَاضِ ، فَهُوَ الْعَمَلُ الْمَأْمُورُ بِهِ مِنْ وَاجِبٍ وَمَنْدُوبٍ وَتَرْكٍ مُحَرَّمٍ وَمَكْرُوِهِ لِغَيْرِ امْتِشَالِ أَمْرٍ مَوْلَانَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، بَلْ لِمُجَرَّدِ نَيْلٍ مَدْحٍ مِنْ بَعْضِ عَيْدِيهِ أَوْ جَبَ مِنْهُ لَهُ رِئَاسَةٌ عِنْدُهُ ، أَوْ ظَفَرٌ بِمَا لِي مِنْ قِيلَهُ ، أَوْ صَرْفٌ مَذَمَّةٌ يَحْافَهَا مِنْهُ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ الْعَمَلُ لِمُجَرَّدِ الظَّفَرِ بِالْحُورِ وَالْقُصُورِ وَنَعِيمِ الْجِنَانِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ النَّيَارِ .

وَالسَّبَبُ الْحَامِلُ لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ نِسْيَانُ تَوْحِيدِ الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، حَتَّى تَوَهَّمَ الْعَامِلُ لِهَذِهِ^(۲) الْأَغْرَاضِ إِمْكَانَ حُصُولِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعَ ضَرٍّ مِنْ عَيْرِهِ تَعَالَى ،

(۲) أي: لأجل هذه الأغراض.

(۱) في (أ): «ذكر».

فَتَوَهُمْ أَنَّ الْخَلْقَ يَقْدِرُونَ عَلَى النَّفْعِ وَالضَّرِّ حَتَّى رَاعَاهُمْ فِي طَاعَتِهِ، وَتَوَهُمْ أَيْضًا أَنَّ طَاعَتَهُ تُؤْثِرُ فِي اسْتِجْلَابِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعٍ ضَرًّا دُنْيَا أَوْ أُخْرَى فَجَعَلَهَا سَبَبًا لِذَلِكَ، وَلَوْ خَطَرَ^(۱) فِي ذَهْنِهِ افْنَارَ الدِّمْوَلِيِّ - جَلَّ وَعَلَا - بِخَلْقِ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ بِلَا وَاسِطَةٍ وَلَا أَثْرٍ لِكُلِّ مَا سِوَاهُ عُمُومًا، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ طَاعَتُهُ، لَمَّا فَصَدَ بِطَاعَتِهِ إِنْ وُفِّقَ لَهَا إِلَّا مُجَرَّدُ الْإِمْتَشَالِ لِأَمْرِ الدِّمْوَلِيِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ثُمَّ يَطْمَعُ عِنْدَهَا بِمَا وَعَدَ بِهِ الدِّمْوَلِيِّ - جَلَّ وَعَلَا - مِنَ الْخَيْرِ مَعَهَا بِمَحْضِ الْفَضْلِ، مِنْ غَيْرِ وُجُوبٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ، فَالْمُرَادُ بِالْعَمَلِ فِي كَلَامِنَا: الْعَمَلُ الْمَطْلُوبُ شَرْعًا، إِذْ هُوَ الَّذِي يَحْرُمُ فِيهِ الرِّيَاءُ. وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَحْكُمُ الْأَرْبَعَةِ الْأُولِ: الْكُفْرُ بِإِجْمَاعٍ. وَحْكُمُ السَّايسِ: الْمَغْصِيَةُ، مِنْ غَيْرِ كُفْرٍ بِإِجْمَاعٍ. وَحْكُمُ الْخَامِسِ: التَّفَصِيلُ فِيهَا؛ فَمَنْ قَالَ فِي الْأَسْبَابِ: إِنَّهَا تُؤْثِرُ بِطَبْعِهَا فَقَدْ حُكِيَ الإِجْمَاعُ عَلَى كُفْرِهِ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا تُؤْثِرُ بِقُوَّةٍ أَوْ دَعَاهَا اللَّهُ فِيهَا، فَهُوَ فَاسِقٌ مُبْتَدِعٌ، وَفِي كُفْرِهِ قَوْلَانِ).

ش: مُرَادُهُ بِالْأَرْبَعَةِ الْأُولِ: كُفْرُ الْإِسْتِقْلَالِ، وَكُفْرُ التَّبْعِيْضِ، وَكُفْرُ التَّقْرِيبِ، وَكُفْرُ التَّقْلِيدِ. وَلَمْ يَجْعَلِ الشَّرْعُ التَّأْوِيلَ وَلَا التَّقْلِيدَ فِي الْكُفْرِ الصَّرِيحِ عُذْرًا لِصَاحِبِهِ؛ لِإِمْكَانِ مَعْرِفَةِ الْخَطَايَا فِيهِ بِأَذْنِي نَظَرٍ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِيمَنْ قَالَ قَوْلًا يَلْزَمُ عَنْهُ النَّفْصُ أَوْ الْكُفْرُ لِرُؤُومَا حَفِيَا لَمْ يَشْعُرْ بِهِ قَائِلُهُ، كَالْقُولُ بِالْجَمَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّكَارِ صِفَاتِ الْمَعَانِي، دُونَ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَإِضَافَةِ الْأَفْعَالِ إِلَيْهَا لِحَتَّيَارِيَّةٍ إِلَى قُدْرَةِ الْحَيَوَانَاتِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِقْلَالِ، وَإِثْبَاتِ تَشْبِيهِ وَذَلِكَ كَمَا وَقَعَ لِبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ، أَيْ: يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ نُورٌ، أَوْ نَعْتِ بِجَارِحَةٍ، أَوْ نَفْيِ صِفَاتِ كَمَالٍ عَلَى طَرِيقِ التَّأْوِيلِ وَالْاجْتِهَادِ الْمُخْطَرِ الْمُفْضِيِّ إِلَى الْهَوَى

(۱) فِي (أ) و(ب): «حضر».

والبدعة، فهذا النوع مما اختلف السلف والخلف في تكثير قائله ومعتقده.

قال القاضي عياض^(١): «وأكثرون أقوال السلف تكثيرهم»^(٢). ثم ذكر أنَّ من الفقهاء والمتكلمين من صوب التكثير الذي قال به الجمُهور من السلف، ومنهم من أباه ولم ير إخراجهم من سواد المؤمنين، وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين، وقال: هُمْ فُساقٌ وعصاة^(٣) ضلالٌ، ونورُهُم مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَحْكُمُ لَهُمْ بِأَحْكَامِهِمْ، ولهذا قال سحنون^(٤): لا إعادة على من صلَّى

(١) هو القاضي: أبو الفضل عياض بن موسى بن عمر بن عياض اليعصبي السبتي. إمام وقته في الحديث وال نحو واللغة وأيام العرب وأنسابهم. ولد بمدينة سبطة في النصف من شعبان سنة (٤٧٦هـ)، ودخل الأندلس لطلب العلم فأخذ بقرطبة عن جماعة، وكان ذا ذكاء قوي واهتمام عظيم بجمع الحديث وتقييده، وقلد القضاء ببلده سبطة مدة طويلة حمدت سيرته فيها، ثم نقل إلى قضاء غرناطة فلم تطل مدته فيها. وحاز من الرئاسة والرقة ما لم يحصل إليه من بلده، وما زاده ذلك إلا تواضعاً لله تعالى. وله التصانيف المفيدة: منها كتاب الشفا في شرف المصطفى ﷺ، ومنها الإكمال في شرح صحيح مسلم. ومنها مشارق الأنوار في افتقاء صحيح الآثار. وتوفي القاضي عياض - رحمه الله تعالى - بمراكش يوم الجمعة سادع جمادى الآخرة سنة (٥٤٤هـ). (انظر: الديجاج المذهب، لابن فردون، ص ٢٧٠).

(٢) الشفا ص (٤٤٦).

(٣) أي: لارتكابهم كبائر من فساد العقائد.

(٤) هو الإمام: أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي الملقب سحنون. الفقيه المالكي. ولد سنة (١٦٠هـ) وقيل: (١٦١هـ). أصله شامي من حمص.قرأ عن ابن القاسم وابن وهب وأشهب، ثم انتهت إليه رئاسة العلم بالمغرب. وولي قضاء القيروان، وعنه انتشر علم مالك بالمغرب وحصل له من التلامذة ما لم يحصل لأحد من أصحاب مالك مثله. وأخباره كثيرة يقال إنها أفردت بالتأليف. وكان ذا ورع صادق وزهادة في الدنيا وتخشن في المطعم والملبس، لا يقبل من السلطان شيئاً ولا يأخذ لنفسه رزقاً في قضائه كله، ويأخذ لأعوانه وكتابه من جزية أهل الكتاب، مع رقة قلب وغزارة دمعه وتواضع وكمال وأخلاق وسلامة صدر وتشدد على أهل البدع، لا يخاف في الله لومة لائم. وأجمع أهل عصره على فضله وتقديمه. وكان من كلامه إذا ضاق عليه أمر: ضيقني تفريجي، يا مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين. توفي رحمه الله تعالى في رجب سنة (٢٤٠هـ). (انظر: الديجاج المذهب، لابن فردون، ص ٢٦٣).

خَلْفَهُمْ . قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ جَمِيعِ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، مِنْهُمُ الْمُغَيْرَةُ^(١) وَابْنُ كَنَانَةُ^(٢) وَأَشْهَبُ^(٣) . قَالَ : لِأَنَّهُ^(٤) مُسْلِمٌ ، وَذَنْبُهُ لَمْ يُخْرِجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ^(٥) .

وَاضْطَرَبَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ ، وَوَقَفُوا عَنِ القَوْلِ بِالْتَّكْفِيرِ أَوْ ضِدِّهِ ، وَاحْتِلَافُ قَوْلَيْ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ وَتَوْفِيقُهُ عَنِ إِعَادةِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ مِنْهُ . وَإِلَى نَحْوِهَا ذَهَبَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ إِمامُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالْحَقِّ ، وَقَالَ : إِنَّهَا مِنَ الْمَعْوِصَاتِ^(٦) ؛ إِذَا الْقَوْمُ^(٧) لَمْ يُصْرِّحُوا بِالْكُفْرِ ، وَإِنَّمَا قَالُوا قَوْلًا يُؤَدِّي إِلَيْهِ .

(١) هو: المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . ولد سنة (١٢٤هـ) سمع من جماعة كهشام بن عروة وأبي الزناد ومالك، وروى عنه جماعة كمصعب بن عبد الله وأبي مصعب الربيدي . وكان من علمائهم المدار في الفتوى، ويجلس إلى جنب مالك في مجلسه ولا يجلس هناك سواه إن غاب هو . وعرض عليه الرشيد القضاء بالمدينة وجائزته أربعة آلاف فامتنع أشد امتناع فأعفاه الرشيد وأجازه بألفي دينار . وكان فقيه المدينة بعد الإمام مالك . وتوفي - رحمه الله تعالى - سنة (١٨٨هـ) وقيل: سنة (١٨٦هـ) .
انظر: الديجاج المذهب، لابن فردون، ص ٤٢٥).

(٢) هو: عثمان، وكنيته ابن عمرو . من أئمة المالكية . وله كتاب اسمه: «المبسوتة» . ويقال أن الإمام مالك لما توفي تولى غسله ابن كنانة مع ابن أبي الزبير . وتوفي ابن كنانة سنة (١٨٦هـ) . وهو أحد الرواة عن مالك رحمهما الله تعالى .

(٣) هو: أشهب بن عبد العزيز بن داود العامري . اسمه: مسكين . ولقبه: أشهب . وهو من أهل مصر . ولد سنة (١٤٠هـ) . روى عن مالك والليث والفضيل بن عياض وجماعة . وروى عنه بنو عبد الحكم والحارث بن مسكين وسحنون بن سعيد وجماعة . وانتهت إليه الرئاسة بمصر بعد ابن القاسم . وكان غاية في الصدق والخوف لله تعالى . توفي بمصر سنة (٢٠٤هـ) بعد وفاة الإمام الشافعي بثمانية عشر يوماً رحمهما الله تعالى . (الديجاج المذهب، لابن فردون، ص ١٦٢).

(٤) الضمير يعود للمبتدع القائل قولًا يلزم عنه الكفر لزومًا خفيًا .

(٥) أي: لتصديقه بالله ورسله والتزام أحكام الدين في ظاهر حاله .

(٦) ح: قوله: «من المعوصات»: أي: الصفة المشكلة لقوة الآراء المعتبرة فيها . وهو بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر الواو المخففة وصاد مهملة . وضبطه بعضهم بفتح العين وتشديد الواو . وهو من قولهم: عوص الكلام، على وزن فرج؛ أي: صعب استخراج معناه .

(٧) أي: الذين ارتكبوا البدعة .

وَاضْطَرَبْ قَوْلُهُ^(١) فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى نَحْوِ اضْطَرَابِ إِمَامِهِ مَالِكَ بْنِ أَنَّسٍ، حَتَّى قَالَ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ: إِنَّهُمْ عَلَى رَأْيٍ مِنْ كَفَرِهِمْ بِالنَّاوِيلِ لَا تَحِلُّ مُنَاكَحَتُهُمْ وَلَا أَكُلُّ ذَبَائِحَهُمْ وَلَا الصَّلَاةُ عَلَى مَيْتِهِمْ، وَيُخْتَلِفُ فِي مَوَارِيثِهِمْ عَلَى الْخِلَافِ فِي مِيرَاثِ الْمُرْتَدِ^(٢). وَقَالَ أَيْضًا: «نُورُثُ^(٣) مِنْهُمْ وَرَثَتُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا نُورُتُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ». وَأَكْثَرُ مَيْلَهُ إِلَى تَرْكِ التَّكْفِيرِ بِالْمَالِ^(٤).

وَكَذِلِكَ اضْطَرَبَ فِيهِ قَوْلُ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ^(٥)، وَأَكْثَرُ قَوْلِهِ تَرْكُ التَّكْفِيرِ، وَأَنَّ الْكُفْرَ خَاصَّةً^(٦) وَاحِدَةً: وَهُوَ الْجَهْلُ بِوُجُوبِ وُجُودِ الْبَارِي تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وَقَالَ مَرَّةً: مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ أَوْ الْمَسِيحُ أَوْ بَعْضُ مَنْ يُلْقَاهُ فِي الطَّرِيقِ فَلَيْسَ بِعَارِفٍ رَبَّهُ، وَهُوَ كَافِرٌ.

(١) أي: قول القاضي أبي بكر الباقلانى.

(٢) ح: يعني الخلاف خارج مذهب مالك؛ إذ لا خلاف في مذهبه أن المرتد إذا مات وقتل على رده فماله لبيت مال المسلمين مطلقاً، وهو مذهب الشافعى أيضاً. وعند أبي حنيفة ما اكتسبه قبل ارتداده يكون لورثة المسلمين، وما اكتسبه بعد الارتداد يكون لبيت المال. وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسين: يكون ما اكتسبه في الحالين لورثة المسلمين.

(٣) ح: قوله: «نورث»، بالتشديد والتحقيق، يقال: أورثت زيداً بالتحقيق، وورثته بالتشديد: إذا أعطيته ميراثه.

(٤) في المطبوع: ميتهم.

(٥) المال: ما يؤول إليه القول. فالقول بالجهة مثلاً يقول إلى حدوث الإله لأن كل ما كان في جهة فهو متخيّز، وكل متخيّز فهو حادث.

(٦) هو أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري صاحب رسول الله ﷺ. ولد سنة (٢٦٠ هـ)، شيخ طريقة أهل السنة والجماعة، وإمام المتكلمين، وناصر سنة سيد المرسلين، والذاب عن الدين، والساعى في حفظ عقائد المسلمين، سعياً يبقى أثره إلى يوم يقوم الناس لرب العالمين، إمام حبر، وتقى بر وكان مالكي المذهب. وشهرته تغنى عن الإطالة في تعريفه. وتوفي الأشعري - رحمه الله تعالى - سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة. (انظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي ٣٤٧/٣).

(٧) أي: صفة واحدة.

وَلِمِثْلَ هَذَا ذَهَبَ أَبُو الْمَعَالِيٍّ^(١) - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي أَجْوَبَتِهِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ^(٢)، وَكَانَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَسَأَلَةِ، فَأَعْتَذَرَ لَهُ بِأَنَّ الْعَلَاطَ فِيهَا يَضُعُ؛ لِأَنَّ إِدْخَالَ الْكَافِرِ فِي الْمَلَةِ وَإِخْرَاجَ الْمُسْلِمِ عَنْهَا أَمْرٌ عَظِيمٌ فِي الدِّينِ.

وَقَالَ عَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ: الَّذِي يَحِبُّ: الْإِحْتِرَازُ مِنَ التَّكْفِيرِ فِي أَهْلِ التَّأْوِيلِ؛ فَإِنَّ اسْتِبَاحةَ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُوَحَّدِينَ حَطَرُ، وَالْخَطَأُ فِي تَرْكِ الْأَفْكَارِ أَهْوَنُ مِنَ الْخَطَأِ فِي سَقْفِ الْمُحْجَمَةِ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَإِذَا قَالُوهَا - يَعْنِي الشَّهَادَةَ - عَصَمُوا مِنِي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣)، فَالْعِصْمَةُ مَقْطُوعٌ بِهَا مَعَ الشَّهَادَةِ، وَلَا تَرْتَفَعُ وَلَا

(١) أبو المعالي: هي كنية إمام الحرمين الجوني.

(٢) هو الإمام عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القرشي أبو محمد من أهل صقلية تفقه بالشيوخ القرويين كأبي بكر بن عبد الرحمن وأبو عمران الفاسي وعبد الله بن الأجدابي وحج فلقي القاضي عبد الوهاب وأبا ذر الهرمي وحج أخرى بعد أن أسن وكبر وبعد صيته فلقي - بمكة إذ ذاك - إمام الحرمين أبو المعالي فباخته عن أشياء وسائله عن مسائل أجابه عنها أبو المعالي هي مشهورة بأيدي الناس وكان عبد الحق يعرف فضله ويقول: لو لا كبر سني ما فارقت عتبة باه وكان عبد الحق مليح التأليف رحمه الله تعالى ورضي عنه. ألف كتاب النكت والفرق لمسائل المدونة وهو من أول ما ألف وهو كتاب مفيد عند الناشئين من حذاق الطلبة، ويقال: إنه ندم بعد ذلك على تأليفه ورجع عن كثير من اختياراته وتعليلاته واستدرك كثيراً من كلامه فيه وقال: لو قدرت على جمعه وإخفائه لفعلت. ألف أيضاً كتابه الكبير المسمى: «بتهذيب الطالب» وله استدراك على «مختصر البرادعي» وله عقيدة رويت عنه وله جزء في بسط ألفاظ المدونة. وتوفي بالإسكندرية سنة (٤٦٦هـ). (الديجاج المذهب، لابن فرحون، ص ٢٧٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان - باب ﴿فَإِنْ تَائُوا وَاقْاتُوا أَصْلَوَةَ وَأَوْا لَرَكَوَةَ فَحَلُوا سِيَاهِمُ﴾ [التوبية: ٥]، بلفظ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَسْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الرِّزْكَةَ. فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ عَصَمُوا مِنِي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». ثم أخرجه من حديث أنس بن مالك مرفوعاً في كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة، بلفظ: «أَمِرْتُ أَنْ =

يُسْتَبَاحُ خِلَافُهَا إِلَّا بِقَاطِعٍ، وَلَا قَاطِعٌ مِنْ شَرْعٍ وَلَا قِيَاسَ عَلَيْهِ، وَالْفَاطِلُ
الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي الْبَابِ مُعَرَّضَةً لِلتَّاوِيلِ^(١).

ثُمَّ قَالَ الْقَاضِي بَعْدَ هَذَا: «وَالصَّوَابُ تَرْكُ تَكْفِيرِهِمْ، وَالإِعْرَاضُ عَنِ
الْحَثْمِ^(٢) عَلَيْهِمْ بِالْخُسْرَانِ، وَإِجْرَاءُ حُكْمِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ فِي قِصَاصِهِمْ
وَوِرَائِتِهِمْ وَمُنَاكِحَاتِهِمْ وَدِيَاتِهِمْ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ وَدَفْنُهُمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ
وَسَائِرِ مُعَامَلَاتِهِمْ، لَكِنَّهُ يُغَنِّطُ عَلَيْهِمْ بِوَجْعِ الْأَدَبِ وَشَدِيدِ الرَّجْرِ وَالْهَجْرِ، حَتَّى
يَرْجِعُوا عَنْ بِدْعَتِهِمْ.

وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةُ الصَّدِيرِ الْأَوَّلِ فِيهِمْ، فَقَدْ كَانَ شَأْعَانِي زَمِنِ الصَّحَابَةِ
وَبَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ مَنْ قَالَ بِهَذِهِ الْأَفْوَالِ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ وَرَأْيِ الْخَوارِجِ
وَالْاعْتِزَالِ، فَمَا أَزَاحُوا لَهُمْ قَبْرًا، وَلَا قَطَعُوا لِأَحَدٍ مِنْهُمْ مِيرَاثًا، لَكِنَّهُمْ

= أَقْتَلَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا
قِبْلَتَنَا، وَدَبَّحُوا دَبِيَحَتَنَا؛ فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ؛ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ
عَلَى اللَّهِ». وَأَخْرَجَهُ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ، بَابِ وِجْوبِ الزَّكَاةِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
يَحْكِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَمْرُتُ أَنْ أَقْتَلَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». فَمَنْ قَالَهَا، فَقَدْ عَصَمَ مِنْ مَالِهِ
وَنَفْسِهِ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ». وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الإِيمَانِ، بَابِ
الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَيُؤْمِنُوا الصَّلَاةَ،
وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَيُؤْمِنُوا بِسَعْيِهِ التَّبَيِّنَ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَصَمَ نَفْسَهُ
وَمَالَهُ؛ إِلَّا بِحَقِّهَا وَوُكِّلَتْ سَرِيرَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقِتَالُ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ أَوْ عَيْرَهَا مِنْ
حُقُوقِ الْإِسْلَامِ، وَاهْتِمَامُ الْإِمَامِ بِشَعَائِرِ الْإِسْلَامِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمْرُتُ أَنْ أَقْتَلَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَسْهُدُوا أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ». فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ عَصَمُوا مِنْ دِمَاءِهِمْ
وَأَمْوَالِهِمْ؛ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

(١) الشَّفَا بِتَعرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى، ص(٤٤٦ ، ٤٤٧).

(٢) الْحَثْمُ: الْقُطْعُ وَالْجَزْمُ.

هَجَرُوهُمْ وَأَدْبُوهُمْ بِالضَّرْبِ وَالنَّفْيِ وَالْقَتْلِ عَلَى قَدْرِ أَحْوَالِهِمْ؛ لَأَنَّهُمْ فُسَاقٌ
ضُلَالٌ عُصَادٌ أَصْحَابُ كَبَائِرٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ وَأَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ لَمْ يَقُلْ بِكُفْرِهِمْ،
خَلَافًا لِمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ». انتهى^(١).

وِبِالْجُمْلَةِ، فَالَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَقِّ أَنَّ الصَّوَابَ وَالْحَقَّ فِي
الْعُقْلَيَّاتِ وَاحِدٌ، وَالْمُخْطَطُ فِيهِ آثِمٌ عَاصِ فَاسِقٌ، ثُمَّ احْتَلَفُوا فِي التَّكْفِيرِ عَلَى
حَسْبِ مَا سَبَقَ.

وَقَدْ ذَهَبَ الْعَنْبَرِيُّ^(٢) مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ إِلَى تَصْوِيبِ أَقْوَالِ الْمُجَتَهِدِينَ^(٣) فِي

(١) يعني: انتهى كلام القاضي عياض في الشفا. ص(٤٥٧، ٤٥٨).

(٢) هو: عبد الله بن الحسن بن مالك بن الخشخاش - بمعجمة فوقيه - بصرى، تولى قضاء البصرة بعد سرار بن عبد الله، وكان ثقة عالماً. روى عنه غير واحد. توفي سنة (١٨٦هـ) وكان يرى جواز التقليد في العقائد والعلقليات. وخالف في ذلك العلماء. ونسبته لبني العنبر قوم من تميم.

(٣) ح: يعني أنه قال: كل مجتهد في أصول الدين مصيب. قال بعض المحققين ما معناه: ولا يُظن بالعنبري أنه أراد بالإصابة وقوع معتقد المجتهدin في نفس الأمر، حتى يلزم من اعتقاد قدم العالم وحدوده اجتماع القدم والحدود، فإن ذلك جنون محض، بل أراد أن ما يقول إليه اجتهاده فهو حكم الله في حقه، سواء وافق ما في نفس الأمر أم لا. ثم قيل: عمم في أصول الدين حتى يشمل جميع أصول الديانات وأن اليهود والنصارى والمجوس على صواب ما زعم، وهذا ما ذكره القاضي أبو بكر أنه المشهور عنه. وقيل: إنما أراد أصول الديانات التي يختلف فيها أهل القبلة ويرجع المخالفون فيها إلى آيات وآثار متحملة للتأويل، كالرؤية وخلق الأفعال، فاما ما اختلف فيه المسلمين وغيرهم من أهل الملل كاليهود والنصارى والمجوس فإنه يقطع فيه بأن الحق إنما ي قوله أهل الإسلام. وقال ابن السمعاني: وينبغي أن يكون التأويل بالمذهب العنبرى على هذا الوجه لأننا لا نظن أن أحداً من هذه الأئمة إلا وهو يقطع بتضليل اليهود والنصارى والمجوس. قلت: ولذلك حكى أن العنبرى كان يقول في مثبتى القدر: هؤلاء عظموا الله. وفي نافية: هؤلاء نزهوا الله. ولم ينقل عنه مثل ذلك في اليهود والنصارى وأمثالهم. قال ابن القاسم: وكيف يسمع عاقلاً أن يقول: إن حكم الله في حق اليهود والنصارى والمجوس ما أدى إليه اجتهادهم، مع دلالة الأدلة عن نفي ما أدى إليه اجتهادهم وعلى تعذيبهم وتخليدهم في العذاب؟!

أَصْوَلِ الدِّينِ فِيمَا كَانَ عُرْضَةً لِلتَّوْيِيلِ، وَفَارَقَ فِي ذَلِكَ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ^(١).

قال القاضي في الشفاف: «وَقَدْ حَكَى القَاضِي أَبُو بَكْرِ الْبَاقِلَانِي مِثْلَ قَوْلِ عَبْيَدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْعَنْبَرِيِّ - عَنْ دَاوِدِ الْأَصْبَهَانِيِّ^(٢)، وَحَكَى قَوْمٌ عَنْهُمَا أَنْهُمَا قَالَا ذَلِكَ فِي كُلِّ مَنْ عَلِمَ اللَّهُ مِنْ حَالِهِ اسْتِفْرَاغُ الْوُسْعِ^(٣) فِي طَلْبِ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِنَا أَوْ مِنْ عَيْرِهِمْ^(٤). وَقَالَ نَحْنُ هَذَا الْجَاحِظُ^(٥) وَثَمَامَةُ^(٦) فِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَامَّةِ وَالنِّسَاءِ وَالْبُلْهِ وَمُقْلِدَةِ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ لَا حُجَّةَ لِلَّهِ

(١) في (ب): «الأئمة».

(٢) هو: داود بن علي بن خلف الأصبhani المشهور البغدادي المعروف بالظاهري. ولد سنة (٢٠٠هـ) وقيل: (٢٠٢هـ) ونشأ ببغداد وأخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبي ثور. وقد الإمام الشافعي أولاً ثم صار صاحب مذهب مستقل، وتبعه جم眾 كثير يعرفون بالظاهرية. كان إماماً جليلاً زاهداً ورعاً صدرأً رحالة في عصره، وتوفي ببغداد سنة (٢٧٠هـ) رحمه الله تعالى.

(٣) استفراغ الْوَسْعُ: هو أَنْ يَذْلِلُ الْمُسْتَدِلُ إِنْتِمَامُ جَهَدِهِ وَطَاقَتِهِ فِي طَلْبِ الدَّلِيلِ.

(٤) ح: قد تقدم قريباً أن هذا النقل هو الذي شهده القاضي أبو بكر عن العنبرى، لكن سبق أيضاً أن الذى ينبعى حمل مذهب العنبرى على خلاف هذا الوجه، وأن هذا مما لا يسمع عاقلاً من هذه الأمة أن يقول به؛ إذ ما من أحد من المسلمين إلا وهو يقطع بتضليل اليهود والنصارى والمجوس.

(٥) هو أبو عثمان عمر بن بحر الكناني الليثي المعروف بالجاحظ لجحوظ عينيه، أي: نتوئهما. ويقال له: الحدقى أيضاً لذلك. البصري العالم المشهور المعتزلى، صاحب التصانيف وجامع العلوم العربية. له مقالة في أصول الدين، وإليه تنسب الفرقة المعروفة بالجاحظية من المعتزلة. وكان تلميذاً لأبي إسحاق بن إبراهيم النظام المتكلم المشهور، وكان مع فضائله مشوه الخلق، وأصحابه فالج وقد ناهز التسعين وحضر بول، ومنه توفي سنة (٥٥٥هـ).

(٦) هو ثمامة بن أشرس التميري: من كبار المعتزلة ورؤوس الضالة، وله نوادر وملح، واتصل بالرشيد والمأمون. ومن مذهبة أن المقلدين من أهل الكتاب وعباد الأصنام لا يدخلون النار، وأنهم يصيرون تراباً، وأن أطفال المشركين كذلك يصيرون تراباً، وهو أحد أقوال عشرة فيهم، وكان جاماً بين سخافة الدين وضلاعة النفس، وانفرد عن أصحابه بمسائل يطول ذكرها، وتبعه فرقه تعرف بالشمامية، ولم أقف على تاريخ ولادته ولا وفاته.

عَلَيْهِمْ^(١)؛ إِذْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ طِبَاعٌ يُمْكِنُ مَعَهَا الْإِسْتِدْلَالُ»^(٢).

قال: «وَقَدْ تَحَا الغَرَالِيُّ^(٣) قَرِيباً مِنْ هَذَا الْمَنْحَى فِي كِتَابِ «الْتَّفْرِقةِ»، وَقَائِلٌ هَذَا كُلُّهُ كَافِرٌ بِالإِجْمَاعِ عَلَى كُفُرٍ مَنْ لَمْ يُكْفِرْ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ وَكُلُّ مَنْ فَارَقَ دِينَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ وَقَفَ فِي تَكْفِيرِهِمْ أَوْ شَكَّ.

قال القاضي أبو بكر - رضي الله عنه -: لأنَّ التَّوْقُفَ وَالشَّكَّ لَا يَجُوزُ مَعَ الإِجْمَاعِ عَلَى كُفُرِهِمْ، فَمَنْ وَقَفَ فِي ذَلِكَ أَوْ شَكَّ فَقَدْ كَذَبَ النَّصَرَ، وَالْتَّوْقُفُ أَوِ الشَّكُّ فِيهِ أَوِ التَّكْذِيبُ لَا يَقُولُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ^(٤). انتهى.

قُلْتُ: وَالَّذِي أَظْنَهُ أَنَّ الغَرَالِيَ - رَحْمَهُ اللهُ تَعَالَى - إِنَّمَا ذَكَرَ فِي «الْتَّفْرِقةِ» العُدْرَ فِي حَقِّ مَنْ بَعْدَتْ بِلَادُهُ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ تَصِلْهُ^(٥) دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ أَصْلًا، أَوْ وَصَلَتْهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا، مِنَ النِّسَاءِ وَالْبُلْكُ وَنَحْوِهِمْ، وَأَمَّا مِنْ قَرْبَتْ بِلَادُهُ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَوَصَلَتْهُ دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى وَجْهِهَا، وَأَمْكَنَتْهُ

(١) قال شهاب الدين الخفاجي: وهذا قول باطل لأنهم مكلفوون قطعاً، ولا سيما من نشأ بدار الإسلام، وعلى كل حال فهم متمنكون من النظر ومعرفة الأدلة والتفكير في خلق السموات والأرض، وقد قرع أسماعهم ما تواتر من إرسال الله رسle وما ظهر من المعجزات الباهرة الظاهرة ظهور الشمس لمن له عينان، فأي عذر لهم تدحض به حجة الله تعالى عليهم؟ **﴿فِيَلَهُ الْحُجَّةُ الْبَيِّنَةُ﴾** [الأعراف: ١٤٩].

(٢) الشفا ص (٤٥٠).

(٣) هو الإمام: محمد بن محمد بن أحمد، حجة الإسلام، أبو حامد الغزالى الطوسي الشافعى، الإمام العلامة الزاهد العابد، الحاصل للفقه الشافعى والأصولين على كاهله. ولد بطورس سنة ٤٥٠هـ، ثم قدم نيسابور واختلف إلى دروس إمام الحرمين حتى تخرج وصار من الأعيان المشار إليهم في زمان أستاذه، وكان يصفه فيقول: الغزالى بحر مغرق. ولم يزل ملازمًا له إلى أن توفي، فخرج من نيسابور وجال البلاد واشتهر وطار صيته. توفي بطورس يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة ٥٠٥هـ. ومصنفاته أشهر من أن تذكر. (انظر: الأعلام ٧/٢٢).

(٤) الشفا ص (٤٥٠) مع تصرف للإمام السنوسي.

(٥) في (أ): «بلغه».

مَعْرِفَتُهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَالْغَزَالِيُّ يُوَافِقُ عَلَى كُفُرِهِ، وَأَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ^(١)، وَعَلَى هَذَا فَالْغَزَالِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - بَعِيدٌ مِنْ أَقْوَالِ أُولَئِكَ الْمُبَدِّعَةِ الْمُخَالِفَةِ لِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَقِّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قوله: «وَحُكْمُ السَّادِسِ: الْمَعْصِيَةُ»، يَعْنِي بِالسَّادِسِ: شِرْكُ الْأَعْرَاضِ، وَهُوَ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلاً مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ بِنِتْيَةِ الْوُصُولِ بِهِ إِلَى غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ فَهُوَ رِيَاءُ مُحَرَّمٍ، سَوَاءٌ طَلَبَ ذَلِكَ الْغَرَضَ مِنَ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَلَّا، إِلَّا أَنْ يَطْلُبَ ذَلِكَ الْغَرَضَ الدُّنْيَوِيَّ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى طَاعَتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ حِينَئِذٍ رِيَاءً، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الطَّاعَاتِ أَنَّهَا سَبَبٌ لِلتَّوْسُّعِ فِي الرِّزْقِ، وَقَدْ يُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى التَّوْسِعَةِ الْمَعْوَيَةِ بِخَلْقِ الْقَنَاعَةِ فِي الْقَلْبِ وَالرُّهْدِ وَالغَنِيَّ بِالْمَوْايَيْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ كُلِّ مَا سَوَاهُ، وَهَذَا هُوَ الْغَنِيَّ الْأَكْبَرُ وَالتَّوْسِعَةُ الْحَقِيقَةُ.

قوله: «وَحُكْمُ الْخَامِسِ: التَّفْصِيلُ»، يَعْنِي بِالْخَامِسِ: شِرْكُ الْأَسْبَابِ

(١) نص الإمام الغزالى في «فيصل التفرقة»: «الرحمة تشمل كثيراً من الأمم السالفة وإن كان أكثرهم يعرضون على النار، إما عرضة خفيفة حتى في لحظة أو في ساعة، وإما في مدة حتى يطلق عليهم بعث النار، بل أقول: إن أكثر نصارى الروم والترك في هذا الزمان تشملهم الرحمة إن شاء الله تعالى، أعني الذين هم في أقصى الروم والترك ولم تبلغهم الدعوة، فإنهم ثلاثة أصناف:

- صنف لم يبلغهم اسم محمد ﷺ أصلاً، فهم معذورون.
- وصنف بلغهم اسمه ونعته وما ظهر عليه من المعجزات، وهم المجاورون لبلاد الإسلام والمخالطون لهم، وهم الكفار الملحدون.
- وصنف ثالث بين الدرجتين، بلغهم اسم محمد ﷺ ولم يبلغهم نعته وصفته، بل سمعوا أيضاً منذ الصبا أن كذاباً ملبساً اسمه محمد ادعى النبوة، كما سمع صبياناً أن كذاباً يقال له: المتفق تحدي بالنبوة كذباً، فهو لاء عندي في معنى الصنف الأول، فإنهم مع أنهم لم يسمعوا اسمه سمعوا ضد أوصافه، وهذا لا يحرك داعية النظر في الطلب. ص(٨٤).

العادية، وهو اعتقاد تأثيرها فيما قارنها عادةً، ولا شك أن اعتقاد الناس في هذه الأسباب العاديه على أربعة أوجه:

- منهم من يعتقد قدمها واستقلالها بالتأثير من طبائعها، أي: حقائقها، من غير جعل من الله تعالى، وهذا مذهب كثير من الفلاسفة والطبايعين، وقد حكى ابن دهاق وغيره الإجماع على كفرهم.

- ومن الناس من يعتقد حدوثها وتأثيرها فيما قارنها، لكن ليس من طبائعها، وإنما هو بخلق الله تعالى فيها قوة مؤثرة، ولو نزعها منها لم تؤثر، فهو لاء مبتداة ضلال فساق، وفي كفرهم من الخلاف ما سبق.

- ومن الناس من يعتقد حدوثها وعدم تأثيرها فيما قارنها، لا يطبعها ولا يقوى جعلت فيها، لكن يعتقد ملازمتها لما قارنها، وأنه لا يصح فيه التحلف. فهذا الإعتقاد يقول بصاحبه إلى الكفر؛ لأنَّه يُستلزم إنكار معجزات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - وإنكار ما أخبروا به من أحوال الموت والقبر والأخرة؛ لأن ذلك كله من باب حرق العوائد الذي تختلف فيه الأسباب العاديه عمما يقارنها، ولأجل اعتقاد عدم التحلف في العاديات أنكر الجاهليه البعث وقالوا: ﴿إِذَا كُنَّا عَظِيمًا وَرَفَنَا أَءَنَا لَبَعْثُونَ حَلَقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٤٩].

- ومن الناس من يعتقد حدوث الأسباب العاديه وعدم تأثيرها فيما قارنها، لا يطبعها ولا يقوى جعلت فيها، وإنما مولانا - جل وعلا - جعلها أمارات ودلائل على ما شاء - سبحانه - منحوادث، من غير ملازمه عقلية بينها وبين ما جعلت دليلا عليه، فلهذا صحي أن يخرق - جل وعلا - العادة فيها لمن شاء، وفي أي وقت شاء، وهذا الإعتقاد هو الحق، والثائرون به هم المؤمنون أهل السنّة، وقد تقدّم شرح الحكم العادي على هذا المذهب السنّي.

[مُقَدَّمَةُ أُصُولِ الْكُفْرِ وَالْبِدَعِ]

ص: (وأُصُولُ الْكُفْرِ وَالْبِدَعِ سَبْعَةٌ:

- الإِيجَابُ الذَّاتِيُّ: وَهُوَ إِسْنَادُ الْكَائِنَاتِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيلِ أَوِ الطَّبْعِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَارٍ.
- وَالتَّخْسِينُ الْعَقْلِيُّ: وَهُوَ كَوْنُ اقْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ مَوْقُوفَةً عَقْلًا عَلَى الأَغْرَاضِ: وَهِيَ جَلْبُ الْمَصَالِحِ وَدَرْءُ الْمَفَاسِدِ.
- وَالتَّقْلِيدُ الرَّدِيءُ: وَهُوَ مُتَابَعَةُ الْغَيْرِ لِأَجْلِ الْحَمِيمَةِ وَالتَّعَصُّبِ، مِنْ غَيْرِ طَلْبِ الْحَقِّ.
- وَالرَّبْطُ الْعَادِيُّ: وَهُوَ إِثْبَاتُ التَّلَازُمِ بَيْنَ أَمْرٍ وَأَمْرٍ، وُجُودًا وَعَدَمًا، بِوَاسِطةِ النَّكْرُرِ.
- وَالْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ: وَهُوَ أَنْ يَجْهَلَ الْحَقُّ، وَيَجْهَلَ جَهْلَهُ بِهِ.
- وَالنَّمُسُكُ فِي عَقَائِدِ الْإِيمَانِ بِمُجَرَّدِ ظَواهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ بَيْنَ مَا يَسْتَحِيلُ ظَاهِرُهُ مِنْهَا وَمَا لَا يَسْتَحِيلُ.
- وَالْجَهْلُ بِالْقَوَاعِدِ الْعَقْلِيَّةِ: الَّتِي هِيَ الْعِلْمُ بِوُجُوبِ الْوَاجِبَاتِ، وَجَوازِ الْجَائزَاتِ، وَاسْتِحَالَةِ الْمُسْتَحِيلَاتِ، وَبِالسَّانِ الْعَرَبِيِّ: الَّذِي هُوَ عِلْمُ الْلُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ وَالبَيَانِ.

ش: يَعْنِي أَنَّ اعْتِقَادَ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ قَدْ يَنْشَأُ عَنْهُ كُفْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ تَنْشَأُ عَنْهُ بِدَعَةٌ يُخْتَلِفُ فِي كُفْرِ صَاحِبِهَا.

أَمَّا الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ الإِيجَابُ الذَّاتِيُّ، أَيْ: إِعْتِقادُ أَنَّ الذَّاتَ الْعَلِيَّةَ سَبَبٌ فِي وُجُودِ الْمُمْكِنَاتِ لَا بِالْإِخْتِيَارِ، بَلْ بِطَرِيقِ الْعِلْلَةِ أَوِ الظَّبِيعَةِ، فَلَا إِشْكَالَ فِي كُفْرِ مَنْ يَعْتَقِدُ هَذَا؛ لِأَنَّ مِنْ لَازِمِ هَذَا الْمَذْهَبِ إِنْكَارُ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ الْأَزْلَىَيْتَيْنِ، وَمِنْ لَازِمِهِ قِدْمُ الْعَالَمِ، وَمِنْ لَازِمِهِ تَكْذِيبُ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، وَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿بَلْ يَدْعُهُ مَبْسُوطَاتٍ يُبَيِّنُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤] وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِلْلَةِ وَالظَّبِيعَةِ، أَنَّ الْعِلْلَةَ تَقْتَضِي مَعْلُولَهَا وَتُلَازِمُهُ وَلَا يُمْكِنُ اغْنِيَاكُهُ عَنْهَا أَصْلًا، وَالظَّبِيعَةُ تَقْتَضِي مَطْبُوعَهَا عِنْدَ تَوْفُرِ الشَّرَائِطِ وَانْعَدَامِ الْمَوَانِعِ، وَقَدْ يَتَخَلَّفُ عَنْهَا الْمَطْبُوعُ لِتَخَلُّفِ شَرِطٍ أَوْ وُجُودِ مَانِعٍ.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ ظَاهِرُ الْفَسَادِ؛ فَإِنَّ الْبُرْهَانَ الْقَاطِعِيَّ قَدْ دَلَّ عَلَى وُجُوبِ الْقِدَمِ لِمَوْلَانَا - جَلَّ وَعَلَا - وَوُجُوبِ الْحُدُوثِ لِكُلِّ مَا سِواهُ، وَدَلَّ أَيْضًا عَلَى اسْتِحَالَةِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا^(١)، فَتَعَيَّنَ عَلَى سَيِّلِ الْقَطْعِ وَالْيَقِينِ أَنَّ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِنَّمَا أَوْجَدَ الْعَالَمَ بِطَرِيقِ الْإِخْتِيَارِ، لَا بِطَرِيقِ الْلُّزُومِ فِي الْأَزْلِ

(١) قال الإمام السنوسي في بيان استحالة دخول حوادث لا أول لها في الوجود: «يلزم على وجود حوادث لا أول لها أن يكون دخل في الوجود وفرغ من حركات الأفلاك وأشخاص الحيوان ونحوها على الترتيب واحداً بعد واحد عدد لا نهاية له، والجمع بين الفراغ وعدم النهاية جمع بين متناقضين، فيكون محالاً على الضرورة. ويلزم عليه أن يكون وجودنا ووجود سائر الحوادث الآن محالاً لتوقفه على المحال، وهو فراغ ما لا نهاية له». (شرح العقيدة الكبرى، ص ٣٧).

وأدلة إثبات استحالة حوادث لا أول لها كثيرة، منها أن نقول: إذا كان كل فرد من أفراد الحوادث حادثاً في نفسه، فعدم جماعتها ثابت في الأزل. ثم لا يخلو إما أن يقارن ذلك العدم فرد من الأفراد الحادثة أو لا، فإن قارنه لزم اجتماع وجود الشيء مع عدمه وهو محال بضرورة العقل، وإن لم يقارن ذلك العدم شيء من تلك الأفراد الحادثة لزم أن لها أولاً لخلو الأزل - على هذا الفرض - عن جماعتها. (انظر مثلاً: شرح العقيدة الكبرى، ص ٣٨).

- وَهُوَ طَرِيقُ التَّعْلِيلِ -، وَلَا بِطَرِيقِ الْتُّرُومِ فِيمَا لَا يَزَالُ - وَهُوَ طَرِيقُ الطَّبْعِ - إِذَا قُدِّرَ تَخْلُفُ شَرْطٍ أَوْ وُجُودُ مَانعٍ فِي الْأَزَلِ لِوُجُودِ الْعَوَالِمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ تَخْلَفَ شَرْطُهَا فِي الْأَزَلِ لَمْ يُمْكِنْ أَنْ تُوجَدَ أَبَدًا؛ لِنَقْلِ الْكَلَامِ إِلَى ذَلِكَ الشَّرْطِ فَيَلْزَمُ فِيهِ التَّسْلِسلُ^(۱)، وَلَوْ وُجِدَ لَهَا مَانعٌ مِنْ وُجُودِهَا فِي الْأَزَلِ لِكَانَ ذَلِكَ المَانعُ قَدِيمًا فَيَسْتَحِيلُ عَدَمُهُ، وَالْعَوَالِمُ قَدْ تَوَقَّفَتْ عَلَى عَدَمِهِ، فَلَا يُمْكِنُ وُجُودُهَا أَبَدًا^(۲).

وَأَمَّا الْأَصْلُ الثَّانِي: وَهُوَ التَّحْسِينُ الْعَقْلِيُّ، فَقَدْ نَشَأَ عَنْهُ كُفْرٌ صَرِيحٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ: وَهُوَ كُفْرُ الْبَرَاهِيمَةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوا النُّبُوَاتِ، وَكَذَّبُوا الرُّسُلَ - صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - فِيمَا بَلَّغُوهُ عَنِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مِنْ إِبْجَابِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَإِبَاحةِ دَبْحِ الْبَهَائِمِ لِلْأَكْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَذَلِكَ كُلُّهُ قِبَحٌ عِنْدَهُمْ، يَسْتَحِيلُ أَنْ يُشَرِّعَهُ الْحَكِيمُ.

(۱) قال الشيخ الغرياني: إِيضاً حُمُّهُ أَنَّ الْعَالَمَ إِذَا تَأَخَّرَ عَنْ طَبِيعَتِهِ الْمُؤَثِّرَةِ فِيهِ وَوُجِدَ فِيمَا لَا يَزَالُ لِتَخْلُفِ الشَّرْطِ فِي الْأَزَلِ وَوُجُودُهِ فِيمَا لَا يَزَالُ، إِنْقَلَ الْكَلَامِ إِلَى ذَلِكَ الشَّرْطِ، فَنَقُولُ: لَمْ لَمْ يُوجَدْ فِي الْأَزَلِ؟ فَيُقَالُ: لِتَخْلُفِ شَرْطِهِ. فَنَقُولُ: وَلَمْ تَخْلُفَ شَرْطُهُ؟ فَيُقَالُ: لِتَخْلُفِ شَرْطِهِ أَيْضًا، وَهَكَذَا، فَيُبَدِّي إِلَى تَسْلِسلِ شُرُوطِ مُجْمَعَةٍ فِي آنِ وَاحِدٍ لَا نِهَايَةَ لَهَا؛ لِأَنَّ كُلَّ شَرْطٍ يَحْتَاجُ إِلَى شَرْطٍ مُقَارِنٍ لَهُ إِلَى غَيْرِ نِهَايَةِ، وَذَلِكَ مُحَالٌ، فَوُجُودُ الْعَالَمِ - الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ - مُحَالٌ، وَالْمُشَاهَدَةُ قَاصِيَّةٌ بِوُجُودِهِ. هَذَا إِذَا قَالَ الْخَصْمُ: إِنَّ الشَّرْطَ تَأَخَّرَ عَنْ طَبِيعَتِهِ لِتَخْلُفِ شَرْطِهِ. وَإِذَا قَالَ: تَخْلُفَ لِوُجُودِ مَانعٍ، فَإِنْ فَرِضَ قَدِيمًا إِسْتَحَالَ عَدَمُهُ كَمَا يَأْتِي، وَإِنْ كَانَ حَادِثًا فَنَقُولُ: مَا سَبَبَ تَخْلُفِهِ أَيْضًا؟ فَإِنْ قَالَ: لِوُجُودِ مَانعٍ أَخْرَ حَادِثٍ، وَهَكَذَا، لَزِمَ عَلَيْهِ التَّسْلِسلُ فِي الْمَوَانعِ، إِلَّا أَنَّهَا عَلَى التَّعَاقُبِ لِأَنَّهُ كُلُّ وَاحِدٍ يَتَوَقَّفُ عَلَى زَوَالِ مَا قَبْلَهُ، بِخَلَافِ الشُّرُوطِ. وَإِنْ قَالَ: الْمَانعُ قَدِيمٌ. قُلْنَا: إِسْتَحَالَ عَدَمُهُ. وَإِنْ قَالَ: لِتَخْلُفِ شَرْطِهِ. أَتَى مَا سَبَقَ.

(۲) لا يمكن وجود العالم على ذلك التقدير لأن وجودها حينئذ متوقف على أمر محال وهو عدم القديم، والموقف على المحال محال.

وَلَوْ تَأْمَلُوا أَدْنَى تَأْمِلٍ لَعَرَفُوا فَسَادَ رَأِيهِمْ؛ لِإِنَّهُ لَوْ قَبُحَ ذَلِكَ فِي حُكْمِهِ - تَعَالَى - لَقَبُحَ فِي فِعْلِهِ - جَلَّ وَعَلَا -، وَمِنَ الْمَعْلُومِ قُطْعًا أَنَّ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَدْ يَجْعَلُ شَخْصًا بِمَرَضٍ أَوْ كِبَرٍ عَلَى هَيْثَةِ الرَّاكِعِ أَوْ عَلَى هَيْثَةِ السَّاجِدِ، بَلْ قَدْ يَسْلُبُهُ عَقْلَهُ حَتَّى يَضُدُّرُ مِنْهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا مِنْ كَسْفِ الْعُورَةِ وَأَكْلِ الْعِذْرَةِ⁽¹⁾ وَسَائِرِ النَّجَاسَاتِ وَالتَّلَطُّخِ بِهَا، فَإِذَا كَانَ لَهُ - تَعَالَى - أَنْ يَفْعَلَ مَا يَشَاءُ، فَلَهُ - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَحْكُمَ فِي عِيَدِهِ بِمَا يَشَاءُ.

وَلَوْ تَوَقَّفْتُ أَفْعَالُهُ وَأَحْكَامُهُ - سُبْحَانَهُ - عَلَى الْأَعْرَاضِ لَزِمَ احْتِيَاجُهُ - تَعَالَى - إِلَى الْأَفْعَالِ لِيُحَصِّلَ بِهَا غَرَضَهُ، وَذَلِكَ يُنَافِي جَلَالَهُ وَعَظَمَتَهُ وَوُجُوبَ غِنَاهُ - جَلَّ وَعَزَّ - عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

وَنَشَأَ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ الْفَاسِدِ بِدُعْةِ الْمُعْتَزِلَةِ فِي إِيجَابِهِمْ مُرَاعَاةَ الصَّالِحِ وَالْأَصْلَحِ لِلْعِبَادِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَكَوْنِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ تَابِعَةً لِلتَّحْسِينِ الْعَقْلِيِّ وَتَقْيِيقِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ بِدْعَتِهِمْ.

وَأَمَّا الْأَصْلُ التَّالِيُّ : وَهُوَ التَّقْلِيدُ الرَّدِيءُ، فَقَدْ نَشَأَ عَنْهُ كُفْرٌ صَرِيحٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَهُوَ تَقْلِيدُ الْجَاهِلِيَّةِ آبَاءُهُمْ فِي الشَّرِكِ وَعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَتَقْلِيدُ عَامَّةِ الْيَهُودِ وَعَامَّةِ النَّصَارَى لِأَحْبَارِهِمْ فِي إِنْكَارِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ تَقْلِيدٍ فِي كُفْرٍ صَرِيحٍ .

وَنَشَأَ عَنْهُ بِدُعْةٍ مُخْتَلِفٍ فِي كُفْرٍ صَاحِبِهَا، كَتَقْلِيدِ عَامَّةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْمُرْجِئَةِ وَالْمُجَسِّمَةِ لِقُدْمَائِهِمْ فِيمَا دَانُوا بِهِ مِنْ هَذِهِ الْبِدَعِ، وَقَدْ سَبَقَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ الْخَلَافِ .

(1) في (ب): «القدارة».

وَاحْتَرَزْنَا بِالْتَّقْلِيدِ الرَّدِيءِ مِنَ التَّقْلِيدِ الْحَسَنِ، كَتَقْلِيدِ عَامَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِعُلَمَائِهِمْ فِي الْفُرُوعِ.

وَاخْتِلَفَ فِي تَقْلِيدِ عَامَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِعُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ هَلْ يَكُفِي ذَلِكَ أَمْ لَا؟ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ قَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ كَافٍ إِذَا وَقَعَ مِنْهُمُ التَّضْمِيمُ عَلَى الْحَقِّ، لَا سِيمَاءَ فِي حَقٍّ مَنْ يَعْسُرُ عَلَيْهِ فَهُمُ الْأَدِلَّةُ.

وَأَمَّا الأَصْلُ الرَّابِعُ: وَهُوَ الرَّبْطُ الْعَادِيُّ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ قَدْ نَشَأَ عَنْهُ كُفْرٌ صَرِيقٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، كَكُفْرِ الطَّبَائِعِيْنَ الْقَائِلِينَ بِقَدَمِ الْأَفْلَاكِ وَنَاثِيرِهَا بِطِبَاعِهَا^(۱) فِي الْعَوَالِمِ الْأَرْضِيَّةِ، وَكُفْرِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُنْكَرِيْنَ لِلْبَعْثِ وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ بِسَبَبِ الْإِغْتِرَارِ بِالرَّبْطِ الْعَادِيِّ.

وَنَشَأَ عَنْهُ بِدْعَةٌ مُخْتَلَفٌ فِي كُفْرِ صَاحِبِهَا، كِبْدَعَةٌ مَنْ اعْتَقَدَ حُدُوثَ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ وَنَاثِيرِهَا بِجَعْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - فِيهَا قُوَّةً لِذَلِكَ، وَلَوْ شَاءَ لَمْ تُؤَثِّرْ، وَقَدْ سَبَقَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخَلَافِ.

وَأَمَّا الأَصْلُ الْخَامِسُ: وَهُوَ الْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ، وَهُوَ اعْتِقَادٌ أَمْرٌ عَلَى خَلَافٍ مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ سَبَبٌ لِلتَّمَادِيِّ عَلَى الْكُفْرِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْكُفْرُ هُوَ الَّذِي وَقَعَ الْجَهْلُ بِاعْتِقَادِهِ، كَجَهْلِ الْفَلَاسِفَةِ بِاعْتِقَادِهِمْ قَدَمِ الْأَفْلَاكِ، وَاعْتِقَادِهِمْ تَأْثِيرِ الإِلَهِ بِطَرِيقِ التَّعْلِيلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ كُفْرِيَّاتِهِمْ، وَهُوَ أَيْضًا سَبَبُ فِي التَّمَادِيِّ عَلَى الْبِدْعَةِ إِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْبِدْعَةُ هِيَ الَّتِي وَقَعَ الْجَهْلُ بِاعْتِقَادِهَا، كَجَهْلِ الْقَدَرِيَّةِ بِاعْتِقَادِهِمْ إِسْتِقْلَالَ الْحَيَوَانَاتِ بِإِيْجَادِهَا أَفْعَالَهَا الْإِحْتِيَارِيَّةِ، وَاعْتِقَادِهِمْ وُجُوبَ مُرَاعَاةِ الصَّالِحِ وَالْأَصْلَحِ فِي حَقِّ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ سَائرِ الْبِدَعِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ.

(۱) فِي (م): «بِطِبَاعِهَا».

وَإِنَّمَا كَانَ الْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ سَبَبًا وَأَصْلًا لِلتَّمَادِي عَلَى الْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ؛ لِأَجْلِ عَدَمِ^(١) شُعُورِ صَاحِبِهِ بِجَهْلِهِ، وَاعْتِقَادِهِ الصَّوَابَ وَالْحَقَّ فِي جَهْلِهِ. وَمَنْ كَانَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فَإِنَّهُ لَا يَطْلُبُ الْخُرُوجَ عَنْ جَهْلِهِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ عِنْدَهُ، وَإِذَا اتَّفَقَ أَنْ يَحِيَّهُ مَنْ يُشَكِّكُهُ فِي مُعْتَقَدِهِ وَيَرُدُّهُ إِلَى مَا هُوَ الْحَقُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ يَمْتَنِعُ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ لَهُ وَمَنْ قَبُولِ قَوْلِهِ، بِخَلَافِ الْجَهْلِ الْبَسِيطِ - وَهُوَ عَدَمُ إِدْرَاكِ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ - فَإِنَّ صَاحِبَهُ يَطْلُبُ الْعِلْمَ بِمَا جَهَلَهُ إِنْ شَعَرَ بِعَدَمِ إِدْرَاكِهِ، وَإِنْ غَفَلَ عَنْ ذَلِكَ وَجَاءَ مَنْ يُنْبَهُ إِلَيْهِ لِطَلَبِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ، أَفْ جَاءَ مَنْ يُعْلَمُهُ مَا جَهَلَهُ، فَإِنَّهُ يُجِيبُ إِلَيْ ذَلِكَ وَيَقْبِلُهُ؛ لِمَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ النُّفُوسُ مِنَ النُّفُرةِ عَنِ الْجَهْلِ الْبَسِيطِ، وَمَحَاجَةِ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ بِمَا لَيْسَ مَعْلُومًا لَهَا.

وَسَبَبُ الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ: وُثُوقُ النَّفْسِ مِنَ الْعُقْلَيَاتِ بِمَا لَيْسَ بُرْهَانِيًّا مِنَ الْأَدِلَّةِ، وَتَحْسِينُ الظَّنِّ بِمَا تَسْتَبِدُ بِهِ مِنْ أَنْظَارِهَا وَاسْتِبْنَاهُ طَهَّا، لَا سِيمَاءِ عِنْدَمَا تَظَهَرُ لَهَا الإِصَابَةُ لِلْحَقِّ فِي بَعْضِ أَنْظَارِهَا، فَتَرْهُ وَتَعْجَبُ^(٢) حِينَئِذٍ، وَتَقِيسُ سَائِرَ أَنْظَارِهَا عَلَى ذَلِكَ النَّظَرِ الَّذِي مَنَّ الْمَوْلَى الْكَرِيمُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِيهِ بِالتَّوْفِيقِ لِإِدْرَاكِ^(٣) الْحَقِّ فَضْلًا مِنْهُ - جَلَّ وَعَلَا -، فَقُوَّاقَ هَذَا النَّاظُرُ بِالْجَرْمَانِ وَعَدَمِ التَّسْدِيدِ فِي سَائِرِ الْأَنْظَارِ لِتَكْبِرِهِ وَإِهْمَالِهِ شُكْرَ نِعْمَةِ دَرْكِ الصَّوَابِ الَّتِي افْرَدَ بِإِسْدَائِهَا الْمَوْلَى جَلَّ وَعَلَا، وَلَيْسَ لِلْعَقْلِ وَلَا لِفِكْرَتِهِ وَلَا لِلَّدَلِيلِ الصَّحِيحِ - مَادَّةَ وَتَرْكِيَّا - فِيهِ تَأْثِيرٌ أَلْبَتَهُ، لَا بِطَرِيقِ التَّوْلِدِ وَلَا بِطَرِيقِ التَّعْلِيلِ، وَإِهْمَالِهِ لُزُومَ التَّوَاضُعِ وَالْفَقْرِ إِلَى الْمَوْلَى الْكَرِيمِ - جَلَّ وَعَلَا - فِي كُلِّ نَظَرٍ يَقْعُ بِيَالِهِ،

(١) أَجْل: لَيْسَ فِي (م).

(٢) فِي (أ) و(ب): «وَتَعْجَب».

(٣) فِي (ب) و(م): «الْدَرْك».

قالَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ : ﴿سَاصِرُّ عَنِ إِيمَانِ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]. وَيَكُونُ أَيْضًا هَذَا الْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ فِي الشَّرْعِيَّاتِ كَمَا يَكُونُ فِي الْعَقْلِيَّاتِ، وَيَكُونُ مِنَ الْمُقْلِدِينَ كَمَا يَكُونُ مِنَ النَّاظِرِينَ.

وَأَمَّا الْأَصْلُ السَّادِسُ : وَهُوَ التَّمَسُّكُ فِي عَقَائِدِ الإِيمَانِ بِمُجَرَّدِ ظَواهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ بَيْنَ مَا يَسْتَحِيلُ ظَاهِرُهُ مِنْهَا وَمَا لَا يَسْتَحِيلُ^(١) ، فَلَا خَفَاءَ فِي كَوْنِهِ أَصْلًا لِلْكُفُرِ وَالْبِدْعَةِ؛

أَمَّا الْكُفُرُ، فَكَأَخْذِ النَّوْيَةِ الْقَائِلِينَ بِالْوَهْيَةِ النُّورِ وَالظُّلْمَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] أَنَّ النُّورَ أَحَدُ الْإِلَهَيْنِ ، وَاسْمُهُ «الله». وَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى اسْتِحَالَةِ كَوْنِ النُّورِ إِلَهًا لِأَنَّهُ مُتَغَيِّرٌ حَادِثٌ يُوجَدُ وَيَنْعِدُ ، وَإِلَهٌ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ وَالْحُدُوثُ، وَيَجُبُ لَهُ الْقِدْمُ وَالبَقَاءُ.

وَإِذَا كَانَ كَذِلِكَ وَجَبَ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهَا، إِمَّا مَعَ التَّقْوِيضِ إِلَى الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي تَعْيِينِ الْمُرَادِ مِنْهَا، وَهُوَ مَذَهَبُ السَّلَفِ فِي جِنْسِ هَذِهِ الظَّواهِرِ، وَإِمَّا مَعَ تَعْيِينِ مَعْنَى تَصْحُّ إِرَادَتُهُ بِهَذَا الْلَّفْظِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَّلَ بِالْسَّتِّهِمْ، وَهُوَ مَذَهَبُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ تَأْوِيلَاتٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّقْسِيرِ، مِنْ جُمْلَتَهَا أَنَّهُ يُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْلَّفْظُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْإِسْتِعَارَةِ أَوِ التَّشْبِيهِ الْبَلِيجِ، بِأَنْ جُعِلَ الْعَدَمُ كَظُلْمَةٍ إِسْتَتَرَ فِيهَا وُجُودُ الْكَائِنَاتِ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِيْنَ وَمَا بَيْنُهُمَا، وَلَمَّا تَوَفَّقَ

(١) قال الإمام السنوسي: لا بد منأخذ العقائد وتعلمها أولاً من البراهين العقلية اليقينية المشار إليها في كثير من الآيات المحكمات التي هي أم الكتاب، كsurة الإخلاص ونحوها، ثم إذا وجد بعد ذلك من الآيات أو الحديث ما يخالف ظاهره ما علمنا من الآيات المحكمة الواضحة وشهدت بصحته الأدلة العقلية اليقينية، وجب أن يعتقد فيه أن ظاهره المستحيل ليس مراداً لله ولا لرسوله قطعاً. (المنهج السديد في شرح كفاية المرید في علم التوحيد).

خُرُوجُهَا مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ فِي ذَوَاتِهَا وَصِفَاتِهَا عَلَى إِيجادِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَهَا، كَمَا تَوَقَّفَ ظُهُورُ الْأَشْيَاءِ الْمُسْتَبَرَةِ بِالظُّلْمَةِ عَلَى انتِشارِ النُّورِ عَلَيْهَا، أُطْلِقَ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ عَلَى الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، أَيْ هُوَ - جَلَّ وَعَلَا - الْمُظْهَرُ لِلسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَلِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ بِحَلْقِهِ لَهَا أَوْلًا وَإِمْدَادِهَا ثَانِيًّا بِإِبْقَاءِ ذَوَاتِهَا بِمَا وَالَّى عَلَيْهَا مِنْ تَعَاقِبَاتِ الْأَعْرَاضِ الْمُتَكَاثِرَةِ كُثْرَةً لَا يُحْصِي عَدَدَهَا إِلَّا هُوَ - جَلَّ وَعَلَا -، فَلَوْلَا الْمَوْلَى الْعَظِيمِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِمَا نَشَرَ عَلَى وُجُودِ الْمُمْكِنَاتِ^(١) مِنْ أَنْوَارٍ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَعِلْمِهِ، لَوْجَبَ بَقَاؤُهَا فِي ظُلْمَةِ الْعَدَمِ أَبَدَ الْآبَادِ، وَلِهَذَا إِذَا طَوَى - سُبْحَانَهُ - عَلَى هَذِهِ الْعَوَالِمِ مَا نَشَرَ عَلَى وُجُودِهَا مِنْ نُورٍ تَعْلُقُ صِفَاتِهِ بِإِبْقَاءِهَا وَإِمْدَادِهَا حَرَبَتْ وَفَنَتْ وَدَخَلَتْ فِي ظُلْمَةِ عَدَمِهَا الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ أَوْلًا، حَتَّى يُقَابِلَ أَيْضًا وُجُودَهَا بِأَنْوَارِ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَعِلْمِهِ عِنْدَ الْبَعْثِ وَالنَّشَأَةِ الثَّانِيَةِ، فَتُصْبِحُ حِينَئِذٍ تَرْفُلُ فِي أَثْوَابِ وُجُودِهَا ذَاهِبَةً وَجَائِيَةً، كُلُّ صَائِرٌ إِلَى مَا حَكَمَ بِهِ الْمَوْلَى الْعَظِيمُ - جَلَّ وَعَلَا - وَأَرَادَهُ فِي أَرْزَلِهِ، فَصَحَّ إِذَا أَنْ يُقالَ عَلَى طَرِيقِ مَجَازَاتِ لُغَةِ الْعَرَبِ وَاسْتِعَارَاتِهَا وَتَقْنُونَهَا فِي بَلِيهِ^(٢) تَشْبِيهَاتِهَا : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]^(٣).

وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقُولِهِ تَعَالَى : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

(١) في (م) : «الكائنات». (٢) في (أ) و(م) : «بالغ».

(٣) واختار الإمام القرطبي هذا التفسير فقال: النور في كلام العرب: الأضواء المدركة بالبصر. واستعمل مجازاً فيما يصح من المعاني للاح, فيقال منه: كلام له نور. ومنه: الكتاب المنير. فيجوز أن يقال لله تعالى: نور, من جهة المدح؛ لأنَّه أوجد الأشياء ونور جميع الأشياء, منه ابتدأها وعنه صدورها, وهو سبحانه ليس من الأضواء المدركة جل وتعالى عما يقول الطالمون علواً كبيراً. (انظر: الجامع لأحكام القرآن, ٢٥٤/١٥, ٢٥٥).

[النور: ٣٥] أَنَّهُ بِهِ - تَعَالَى - ظَهَرْتُ أَنوارُهَا الْحِسْبَيَةُ مِنْ شَمْسٍ وَقَمَرٍ وَنُجُومٍ وَسِرَاجٍ، وَأَنوارُهَا الْمَعْنَوِيَّةُ كَعِلُومِ الْمَلَائِكَةِ وَعِلُومِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالْأَقْطَابِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَأَحْوَالِهِمُ السَّيِّدَةُ التَّابِعَةُ لِتِلْكَ الْعِلُومِ وَالْمَعَارِفِ.

وَالْمَعْنَى أَنَّ تِلْكَ الْقُلُوبَ وَالْجَوَارِحَ إِنَّمَا اسْتَنَارْتُ بِتِلْكَ الْعِلُومِ وَالْأَحْوَالِ وَالْأَعْمَالِ بِإِنَارَةِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ لَهَا بِذَلِكَ، لَا بِحَوْلِهَا وَقُوَّتِهَا، فَهُوَ - تَعَالَى - إِذَا نَوَّرَهَا .

وَمِثْلُ هَذَا الْمَجَازِ وَالتَّشْبِيهِ مَأْلُوفُ الْيَوْمِ فِي عُرْفِ النَّاسِ؛ يَقُولُونَ فِيمَنْ تَوَقَّفُ عَلَيْهِ أُمُورُ الْبَلْدَةِ وَتَصْرُفَاتُ أَهْلِهَا بِطَرِيقِ السَّدَادِ وَالْعَافِيَةِ: فُلَانُ هُوَ نُورُ هَذِهِ الْبَلْدَةِ، أَيْ: بِهِ اسْتَنَارْتُ وَظَهَرْتُ مَحَاسِنُهَا. وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ^(١).

وَأَمَّا الْبِدْعَةُ النَّاشِئَةُ عَنْ تَقْلِيدِ مُجَرَّدِ ظَواهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ فَكَثِيرٌ جِدًا، كَأَخْذِ الْمُجَسَّمَةِ الْجِسْمِيَّةِ مِنْ ظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَمَا حَلَقْتُ بِيَدِي» [ص: ٧٥] وَنَحْوُهُ، وَالْأَخْتِصَاصِ بِجَهَةٍ فَوْقِ بِطْرِيقِ التَّحْيِزِ وَعِمَارَةِ الْفَرَاغِ، كَأَخْتِصَاصِ الْأَجْرَامِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَحَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ» [النَّحْل: ٥٠] وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَكَأَخْذِهِمْ أَيْضًا الْجِسْمِيَّةَ وَالْجَهَةَ

(١) قال الإمام البغوي في تفسير قوله تعالى: «اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [النور: ٣٥]: قال ابن عباس: هادي أهل السماوات والأرض، فهم بنوره إلى الحق يهتدون، وبهدائه من الضلاله ينجون. وقال الصحاх: منور السماوات والأرض، يقال: نور السماء بالملائكة ونور الأرض بالأنبياء. وقال مجاهد: مدبر الأمور في السماوات والأرض. وقال أبي بن كعب والحسن وأبو العالية: مزين السماوات والأرض، زين السماء بالشمس والقمر والنجوم، وزين الأرض بالأنبياء والعلماء والمؤمنين. ويقال: بالنبات والأشجار. وقيل: معناه الأنوار كلها منه، كما يقال: فلان رحمة أى: منه الرحمة. (تفسير البغوي (ت ١٦٥٥هـ) معاًم التنزيل (٤٥/٦)).

وَالِإِنْتِقَالُ بِالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ مِنْ قَوْلِهِ عَنِ اللَّهِ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا إِذَا كَانَ الْثُلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيلِ»^(١).

وَمُسْكَلَاتُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ كَثِيرَةٌ حِدَاداً، وَقَدْ صَنَفَ الْعُلَمَاءُ فِي جَمْعِهَا وَالْكَلَامِ عَلَيْهَا تَصَانِيفَ، وَالضَّابطُ الْجُمْلِيُّ فِي جَمِيعِهَا أَنَّ كُلَّ مُشْكَلٍ مِنْهَا مُسْتَحِيلٌ الظَّاهِرِ فَإِنَّهُ يُنْظَرُ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ لَا يَقْبِلُ التَّأْوِيلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا وَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهُوَ مَعْكُمْ أَئَنَّ مَا كُنْتُمْ» [الْحَدِيد: ٤]؛ فَإِنَّ الْمَعِيَّةَ بِالْتَّحِيزِ وَالْحُلُولِ بِالْمَكَانِ مُسْتَحِيلَةٌ عَلَى الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -؛ لِأَنَّهَا مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ، فَتَعَيَّنَ صِرْفُ الْكَلَامِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَلَا يَقْبِلُ هُنَا إِلَّا تَأْوِيلًا وَاحِدًا دَلَّ عَلَيْهِ السَّيَاقُ، وَهُوَ الْمَعِيَّةُ بِالإِحْاطَةِ عِلْمًا وَسَمْعًا وَبَصَرًا.

وَإِنْ كَانَ يَقْبِلُ مِنَ التَّأْوِيلِ أَكْثَرُ مِنْ مَعْنَى وَاحِدٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا» [الْقَمَر: ١٤] وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: «لَمَا خَلَقْتُ بَيْدَى» [ص: ٧٥] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥] وَنَحْوِهِ، فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ:

(١) أخرجه البخاري في الجمعة، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل؛ وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: «بِرِيدُورُنَكَ أَنْ يُسَكِّلُوا كَلَمَ اللَّهِ» [الفتح: ١٥]؛ ومسلم في صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة؛ والإمام مالك في الموطأ في كتاب النداء للصلاحة، باب ما جاء في الدعاء.

وقد أنكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه على صحيح البخاري على من يحمل هذا الحديث على ظاهره ويدعى أنه يدل على أن ذات الله تعالى في جهة وهي جهة العلو المقابل للسفل. ونسب ذلك الإنكار إلى جمهور علماء أهل السنة؛ قال: «لأن القول بذلك يفضي إلى التحيز، تعالى الله عن ذلك». والتحيز: هو أحد الذات قدرًا مخصوصاً من الفراغ تعمره بحيث تمازغ غيرها أن يحل فيه، ولا يصح ذلك إلا في حق المخلوقات الممكنتات، لا في حق خالق الأرضين والسموات. وقد بين الحافظ ابن حجر أن من حمل هذا الحديث على ظاهره وحقيقة هو هو من المشبهة، ويلزمه إثبات معنى التحيز المستحيل في حق الله تعالى وإن أنكر اللفظ. (انظر: فتح الباري ٣/٣٧).

- **المذهب الأول**: **وجوب تفويض**^(١) معنى ذلك إلى الله تعالى، بعد القطع بالتنزيه عن الظاهر المستحيل، وهو مذهب السلف. ولهذا لما سأله السائل مالك بن أنس رضي الله تعالى عنه عن قوله تعالى: «عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥] قال في جوابه: «الإستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عن مثل هذا بذلة»، وأمر بإخراج السائل. يعني - رضي الله عنه - أن الإستواء معلوم من لغة العرب ومحامله المجازية التي تصح في حق الله تعالى، والمراد في الآية منها أو من غيرها مما لم تعلمه مجهول لنا، والسؤال عن تعين ما لم يرد نص من الشرع بتعمينه بذلة، وصاحب البدعة رجل سوء تجرب مجانبه وإخراجه من مجالس العلم؛ لئلا يدخل على المسلمين فتنه بسبب إظهار بذلة.

- **المذهب الثاني**: جواز تعين التأويل للمشكل، ويرجح على غيره مما يصح بدلالة السياق أو بكترة استعمال العرب للفظ المشكل^(٢) فيه، فتحمل العين على العلم أو البصر أو الحفظ، وتحمل اليد على القدرة أو النعمة،

(١) قال الإمام السنوسي في شرح الوسطى: ومذهب السلف: الوقف في تعين تأويلها، وقالوا: نقطع بأن ظاهرها المستحيل غير مراد، ونفترض بعد ذلك عين المراد منها إلى الله تعالى؛ لصحة حمل اللفظ على محامل، ولم يعين الشرع ما المراد منها، فتعين بعضها بغير نقل عن صاحب الشرع تسور على الغيب بغير دليل. وهذا القول هو أحسن الأقوال وأسلمها. ص(١٤١). ويفهم من كلام الإمام السنوسي بوضوح أن التفويض الذي يقول به السلف الصالح ليس فيه تجهيل لهم رضوان الله تعالى، بل كانوا عالمين بجميع محامل ومعانى الكلام، وعالمين بما يصح إثباته في حق الله تعالى من المعانى المحتملة وما لا يصح، وكانوا يقطعون بطرح المحامل والمعانى الفاسدة المقتضية للتجمسي والتشبيه، ويتوقفون في تعين أحد المحامل والمعانى الصحيحة على سبيل القطع بأنها مراده الله تعالى بسبب فقدهم أي دليل قطعي على التعين من الشرع.

(٢) في (ب): «المشتراك».

وَيُحْمَلُ الْإِسْتِوَاءُ عَلَى الْقَهْرِ وَالْعَلَبَةِ^(١)، وَهَذَا مَذْهَبُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ^(٢) وَجَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ مِّنَ الْعُلَمَاءِ.

- **المَذْهَبُ الْثَالِثُ**: حَمْلُ تِلْكَ الْمُشْكَلَاتِ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَاتٍ لِلَّهِ تَعَالَى تَلْيقٌ بِجَلَالِهِ وَجَمَالِهِ، لَا يُعْرَفُ كُنْهُهَا^(٣). وَهَذَا مَذْهَبُ شَيْخِ أَهْلِ السُّنْنَةِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَضَيَ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَنْ احْتَاطَ وَعَبَرَ فِيمَا يَدْكُرُهُ مِنْ تَأْوِيلٍ لِذَلِكَ الْمُشْكَلِ

(١) أي أنه يَعْلَمُ استولى عليه ودبره، بحيث لا يتحرك العرش ولا يسكن، ولا يختص بالحيز المعين الذي يختص به، ولا يتصرف بصفة عموماً إلا بإرادته مولانا - جل وعز -، وخلق ذلك فيه. ووجه اختصاصه بالذكر - وإن كانت العالم كلها كذلك تساويه فيما ذكر من عظيم الاحتياج إلى الباري تعالى وعدم استغنائها عنه لحظة - أنه لما كان هو أعظم المخلوقات، ونسبة جميعها إليه كحلقة ملقاء في فلة من الأرض، ربّما يُتوهّم أن له من القوة والرفرفة ما يستغني به في تدبير نفسه، فنبه على أنه على ما هو عليه من عظم القوة وجلال الصفات م فهو محتاج إلى مولانا - جل وعز - غاية الاحتياج، ولا يملك لنفسه ولا لغيره ضراً ولا نفعاً، ولا يدبر أمره جملة وتفصيلاً، وإذا ثبت في حقه ذلك ثبت في حق غيره بالأحرى. (شرح العقيدة الوسطى للإمام السنوسي، ص ١٤٢، ١٤٣).

(٢) أي: في كتاب الإرشاد له، أما في كتاب النظامية فقد رجع إلى المذهب الأول.

(٣) قال الإمام السنوسي في شرح الوسطى: اختلف في أشياء وردت في الشرع مضافة لله تعالى، وهي الاستواء واليد والعين والوجه، بعد القطع بتنزهه تعالى عن ظواهرها المستحبيلة عقلاً وإجماعاً، فقال الشيخ أبو الحسن الأشعري: إنها أسماء لصفات تقوم بذاته تعالى، زائدة على الصفات الثمانية السابقة، والسبيل إلى إثباتها عنده السمع لا العقل، ولهذا تسمى على مذهبها: صفات سمعية، والله تعالى أعلم بحقيقةتها. ص(١٤١). ثم قال: وأما الشيخ - أي: الأشعري -، فاعتمد في إثبات هذه الصفات - أي: السمعية - على ظواهر من القرآن؛ أما الاستواء فاحتاج على ثبوته بقوله تعالى: «عَلَى الْمَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥] فقال: الاستواء بمعنى الاستقرار والتتمكن والجلوس مستحيل عقلاً وإجماعاً، وتأويله بالاستيلاء على العرش بالقدرة يوجب أن لا يكون لتخصيص العرش بذلك فائدة؛ إذ سائر الممكّنات تماثل العرش في ذلك، فوجب أن يحمل الاستواء على صفة تلقي به - جل وعز - والله تعالى أعلم بحقيقةتها. ص(١٤١، ١٤٢).

بِلْفَظِ الْاحْتِمَالِ، فَيَقُولُ: يُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْآيَةِ أَوْ الْحَدِيثِ كَذَا، فَقَدْ سَلِمَ مِنَ التَّجَاسُرِ وَسُوءِ الْأَدْبِ بِالْجَزْمِ بِتَعْيِينِ مَا لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ^(١) عَلَى تَعْيِينِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمَمَا الأَصْلُ السَّابُعُ: وَهُوَ الْجَهْلُ بِالقواعدِ الْعَقْلِيَّةِ وَبِاللُّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَفِي الْبَيَانِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ الْجَهْلَ بِذَلِكَ قَدْ يَجْرُ إِلَى الْكُفْرِ، كَفَهُمْ بَعْضُهُمْ مَذْهَبَ النَّصَارَى بِتَرْكِيبِ الْإِلَهِ، وَأَنَّ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - جُزْءٌ مِنْهُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَرُوحٌ مِنْهُ» [النساء: ١٧١]، بِجَعْلِ «مِنْ» لِتَبْعِيسِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَعَهُ جَهْلَيْنِ: - أَحَدُهُمَا: بِالقواعدِ الْعَقْلِيَّةِ، إِذْ لَوْ عَرَفَ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى يَسْتَلزمُ حُدُوثَ الْإِلَهِ؛ لِلْزُّورِمُ مُشَابِهَتِهِ لِلْحَوَادِثِ فِي التَّغْيِيرِ^(٢) وَالاِفْتِقارِ إِلَى الْمُحَصَّصِ^(٣) بِمِقْدَارِ مَخْصُوصٍ مِنَ الْمَقَادِيرِ الْمُرَكَّبَةِ، وَيَسْتَلزمُ انْعِدَامَ حَقِيقَةِ الْأُلُوهِيَّةِ بِالْكُلِّيَّةِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَلَّ فِيهِ جُزْءٌ مِنَ الْإِلَهِ فَقَدْ انْعَدَمَ إِذَا الْإِلَهُ؛ لِوُجُوبِ انْعِدَامِ الْحَقِيقَةِ الْمُرَكَّبَةِ بِاِنْعِدَامِ جُزِئَهَا، وَعِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِنَّمَا حَصَلَ فِيهِ جُزْءٌ مِنْ^(٤) الْإِلَهِ، وَجُزْءٌ الْإِلَهُ لَيْسَ بِإِلَهٍ، فَقَدْ انْعَدَمَ إِذَا الْإِلَهُ بِالْكُلِّيَّةِ.

- الثَّانِي: جَهْلُهُمْ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، حَيْثُ حَصَرُوا مَعْنَى «مِنْ» فِي التَّبْعِيسِ، فَيُنَزَّلُهُمْ أَيْضًا أَنْ يَفْهَمُوا التَّبْعِيسَ مِنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَسَحَرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ» [الجاثية: ١٣] كَمَا فَهَمُوهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَرُوحٌ مِنْهُ» [النساء: ١٧١]. وَلَوْ كَانُوا عَارِفِينَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لَفَهَمُوا أَنَّ «مِنْ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَرُوحٌ مِنْهُ» [النساء: ١٧١] لَيَسْتُ لِتَبْعِيسِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِإِبْتِداءِ الغَايَةِ، أَيْ: وَرُوحٌ جَاءَتْ مِنْهُ تَعَالَى خَلْقًا وَاخْتِرَاعًا^(٥)، كَمَا أَنَّ مَعْنَاهَا ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ

(١) في (م): «ينص الدليل القطعي». (٢) في (أ) و(ب): «التغيير».

(٣) في (ب): «التخصيص».

(٤) ليست في (م).

(٥) ينظر هذا التفسير في: الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي ٣٣٢/٧.

تعالى : «وَسَخَّرَ لِكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَوِيعًا مِّنْهُ» [الجاثية: ١٣].

وَمِنَ الْجَهْلِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَحْدُ الْجِسْمِيَّةِ وَأَعْصَائِهَا فِي حَقِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مِنْ قَوْلِهِ - جَلَّ وَعَلَا - : «بَئَسْرَى عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ» [الزمر: ٥٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : «لَمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ» [ص: ٧٥] وَنَحْوِهِمَا، وَمِنْ عَرَفَ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَارَسَ اسْتِعْمَالَاتِ الْعَرَبِ فَهُمْ أَنَّ الْجَنْبَ وَالْجَانِبَ يُسْتَعْمَلَا كَثِيرًا بِمَعْنَى جِهَةِ الْحُقُوقِ؛ إِذْ كَثِيرًا مَا يَقُولُ الْإِنْسَانُ : فَرَطْتُ فِي جَنْبِ فُلَانٍ أَوْ جَانِبِهِ، وَالْمُرَادُ : التَّفْرِيطُ فِي جِهَةِ حَقِّهِ، وَلَيْسَ مُرَادُهُ قَطْعًا الْبَدَنَ وَلَا أَجْزَاءُهُ، وَعَلَيْهِ يَخْرُجُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ» [الزمر: ٥٦]، أَيْ : فِي جِهَةِ حُقُوقِهِ وَأَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ . وَكَذَا يَعْرِفُ مِنْ خَالَطَ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّ الْيَدَ كَمَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْجَارِحَةِ الْمَخْصُوصَةِ، تُسْتَعْمَلُ فِي الْقُدْرَةِ وَالنِّعْمَةِ^(١) .

وَمِنَ الْجَهْلِ بِتَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ جَعْلُ بَعْضِ الْمُعْتَرِلَةِ جُمْلَةً «خَلَقْنَاهُ» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ يَقْدِيرُ» [القمر: ٤٩] فِي مَوْضِعِ الصَّفَةِ لـ«شَيْءٍ»، حَتَّى أَخَذَ مِنْ مَفْهُومِ الصَّفَةِ أَنَّ هُنَاكَ شَيْءٌ غَيْرَ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ - تَعَالَى - وَهُوَ أَفْعَالُ الْحَيَّوَاتِ الْأَحْتِيَارِيَّةِ عَلَى مَذْبِهِمُ الْفَاسِدِ، وَلَوْ عَرَفَ قَوْاعِدَ

(١) قال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى : «لَمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ» [ص: ٧٥] أضاف خلقه إلى نفسه تكريماً له ، وإن كان خالق كل شيء ، وهذا كما أضاف إلى نفسه الروح والبيت والناقة والمساجد ، فخاطب الخلق بما يعرفون في تعاملهم ، فإن الرئيس من المخلوقين لا يباشر شيئاً بيده إلا على سبيل الإعظام والتكرّم ، فذكر اليد هنا بهذا المعنى . (الجامع لأحكام القرآن ، ٢٣٨/١٨ ، ٢٣٩).

ثم ذكر الإمام القرطبي قوله آخر وهو أن اليدان صفتان من صفات ذاته تعالى (نفس المصدر والجزء ص ٢٣٩) وهذا راجع إلى مذهب بعض أهل السنة كالإمام الأشعري في أحد أقواله والباقلاني أيضاً ، وهذا المذهب قال فيه الإمام السنوسي قبل قليل : هو حَمْلٌ تِلْكَ الْمُشْكَلَاتِ عَلَى إِبْيَاتِ صِفَاتٍ لِلَّهِ تَعَالَى تَبِيقٌ بِجَلَالِهِ وَجَمَالِهِ ، لَا يُعْرَفُ كُنْهُهَا .

الإعراب لفهُمْ أَنْ جُمِلَةً «خَلَقْنَاهُ» لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ؛ لِأَنَّهَا مُفَسَّرَةٌ لِلْعَالَمِ فِي «كُلَّ» مِنْ بَابِ الْإِشْتِغَالِ، فَيُؤْخَذُ حِينَئِذٍ مِنْ تَعْمِيمِ الْخَلْقِ لِكُلِّ شَيْءٍ بُطْلَانُ مَدْهُبُ الْقَدَرِيَّةِ.

وَمِنَ الْجَهْلِ بِفَنْ عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيْانِ أَحَدُ الْمُعْتَلَةِ تَعْلِيلَ أَفْعَالِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِالْأَغْرَاضِ مِنْ قَوْلِهِ - جَلَّ وَعَالَاً - : «وَمَا حَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ» ﴿٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦]، فَجَعَلُوا اللَّامَ لِلتَّعْلِيلِ حَقِيقَةً. وَلَوْ خَالَطُوا فَنَّ الْبَيْانِ لَعْرَفُوا أَنَّ الْآيَةَ مِنْ بَابِ الْإِسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ، وَأَنَّهُ شَبَهَ التَّكْلِيفَ بِالْعِبَادَةِ فِي تَرْتِيبِهِ عَلَى الْخَلْقِ بِالْعِلْمِ الْغَائِيَّةِ الَّتِي تَرَتَبُ عَلَى الْفِعْلِ وَيُقْصَدُ الْفِعْلُ لِأَجْلِهَا، فَجَعَلَتُ الْعِبَادَةَ - أَيْ : التَّكْلِيفُ بِهَا - لِأَجْلِ هَذَا الشَّبَهِ عَلَيْهِ غَائِيَّةً بِطَرِيقِ الْإِسْتِعَارَةِ، فَتَبَعَ ذَلِكَ إِسْتِعَارَةُ الْلَّامِ الْمَوْضُوعَةِ لِلتَّعْلِيلِ حَقِيقَةً، وَدَخَلَتْ عَلَى الْعِبَادَةِ لِلَّدَلَالَةِ عَلَى الْعِلْمِ الْمَجَازِيَّةِ .

وَكَذَلِكَ مِنَ الْجَهْلِ بِفَنْ عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيْانِ اِعْتِقَادُ صُدُورِ حَوَادِثِ مِنْ غَيْرِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ، كَاعْتِقَادُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ مِنْ سَمَاعِ آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَإِذَا تُلِيتُ عَلَيْهِمْ ءَايَتُمْ زَادَهُمْ إِيمَانًا» [الأنفال: ٢]، وَسَتْرِ الْعُورَةِ مِنَ الْلِّبَاسِ أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «يَبْيَنِ ءَادَمَ فَدَأَزَّنَا عَلَيْكُمْ لِيَأْسِأَ يُورِي سَوَاهَتِكُمْ» [الأعراف: ٢٦]، وَإِثَارَةِ الرِّيَاحِ لِلسَّحَابِ وَنَسْرِهَا أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «اللَّهُ الَّذِي يُرِسِّلُ الرِّيَاحَ فَتُنَثِّرُ سَحَابًا» [الروم: ٤٨] وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ كَثِيرٌ، وَمَنْ خَالَطَ فَنَّ الْبَيْانِ عَرَفَ أَنَّ إِسْنَادَ الْفِعْلِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْإِسْنَادِ الْمَجَازِيِّ الْعَقْلِيِّ، وَهُوَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ إِلَى مُلَاسِسِ لَهُ، غَيْرُ مَا هُوَ لَهُ فِي الظَّاهِرِ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ .

وَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْجَهْلَ بِهَذِهِ الْعُلُومِ يُوقِعُ صَاحِبَهُ فِي كُفْرٍ أَوْ بِدْعَةٍ، تَعَيَّنَ عَلَى مَنْ لَهُ قَابِلِيَّةٌ لِفَهْمِهَا أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَحْصِيلِهَا، وَمَنْ لَيْسَ لَهُ قَابِلِيَّةٌ لِفَهْمِهَا

وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا هُوَ فَرْضٌ عَيْنٌ عَلَيْهِ مِنْ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَمَهْمَما سَمِعَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَقْتَضِي ظَاهِرُهُ خِلَافٌ مَا عَرَفَ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ، قَطَعَ بِأَنَّ ذَلِكَ الظَّاهِرُ الْمُسْتَحِيلُ غَيْرُ مُرَادٍ لِلَّهِ تَعَالَى وَلَا لِرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَّ لِذَلِكَ الْكَلَامَ مَعْنَى صَحِيحًا وَتَأْوِيلاً مُمْكِنًا مَلِيحاً، وَيُؤْمِنُ عَلَى سَبِيلِ القَطْعِ بِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامَ رَسُولِهِ ﷺ حَقٌّ لَا تَنَاقُضَ فِيهِ وَلَا اخْتِلَافٌ وَلَا بَاطِلٌ فِيهِ وَلَا جَهْلٌ وَلَا وَهْمٌ وَلَا حَيْدٌ عَنِ الصَّوَابِ وَلَا غَلَطٌ وَلَا انْحرَافٌ، وَلَا يَضُرُّهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْجَهْلُ بِالْمُرَادِ لِأَنَّ الْقَلْبَ مَحْسُوٌ بِاعْتِقَادٍ تَنْزِيهِ الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَتَنْزِيهِ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ كُلِّ نَفْصٍ وَخَلْلٍ وَفَسَادٍ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.



[مُقدمة المُؤْجُودات]

ص: (والْمَوْجُودَاتُ^(١) بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ أَزْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

- قِسْمٌ عَنِيْ عَنِ الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ: وَهُوَ ذَاتٌ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ.

- وَقِسْمٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ: وَهُوَ الْأَغْرَاضُ.

- وَقِسْمٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْمُخَصَّصِ دُونَ الْمَحَلِّ: وَهُوَ الْأَجْرَامُ.

- وَقِسْمٌ مَوْجُودٌ فِي الْمَحَلِّ، وَلَا يَفْتَقِرُ إِلَى مُخَصَّصٍ: وَهُوَ صِفَاتُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ).

ش: مُرَادُهُ بِالْمَحَلِّ: الْذَّاتُ الَّتِي تَقْوُمُ بِهَا الصِّفَاتُ، لَا الْمَكَانُ^(٢) الَّذِي يُجاوِرُهُ الْأَجْسَامُ.

وَمَعْنَى قِيَامِ الشَّيْءِ بِالْمَحَلِّ، أَوْ وُجُودُهُ فِي الْمَحَلِّ: قِيَامُهُ^(٣) بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْإِتْصَافِ.

(١) ح: وجه الإتيان بهذا المبحث عقب أصول الكفر أنه لمّا كان الجهل بالقواعد العقلية متضمناً لمذهب النصارى القائلين بأن الإله صفة، تعالى عن ذلك، ناسب تعقيبه ببيان أحوال الموجودات ردّاً عليهم.

(٢) الشيخ الغرياني: لمّا كان المحل مشتركاً بين المكان الذي نفاه والذات المراد هنا، عينه. وقرينة التعين قوله: «لَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْمُخَصَّصٍ»؛ لأن الذي يوجد في المكان المنفي يفتقر إلى المخصوص.

(٣) القيام بالغير: الاختصاص التاءت، وهو أن يختص شيء بأخر اختصاصاً يصير به ذلك الشيء نعتاً للأخر والأخر منعوتاً به، فسمي الأول حالاً والثاني محلّاً، كاختصاص السواد بالجسم. وقيل معنى القيام بالغير: التبعية في التحيز. والأول هو الصحيح، قاله السيد. ويدل عليه أوصاف الباري تعالى، فإنها قائمة به من غير شائبة =

وَمَعْنَى الْمُخَصِّصُ: الْفَاعِلُ الْمُحْتَارُ، الَّذِي يُخَصِّصُ الْمُمْكِنَ الْحَادِثَ
بِجَاهِزٍ أَرَادَهُ دُونَ جَاهِزٍ لَمْ يُرِدْهُ.

وَمَعْنَى افْتِقَارُ الشَّيْءِ إِلَى الْمَحَلِّ، أَوْ وُجُودُهُ فِيهِ^(۱): اتِّصافُ ذَلِكَ الْمَحَلِّ
بِهِ^(۲).

وَمَعْنَى اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ الْمَحَلِّ: أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِهِ ذَاتًا مَوْصُوفًا بِالصِّفَاتِ،
لَا صِفَةً.

وَمَعْنَى افْتِقَارُ الشَّيْءِ إِلَى الْمُخَصِّصِ: أَنْ يَكُونَ حَادِثًا مُحْتَاجًا إِلَى فَاعِلٍ
يُخَصِّصُهُ بِالْوُجُودِ بَدَلًا مِنَ الْعَدَمِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا، اتَّضَحَ لَكَ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْأَصْلِ أَنَّ ذَاتَ مَوْلَانَا جَلَّ
وَعَرَّ غَنِيًّا عَنِ الْمَحَلِّ وَالْمُخَصِّصِ؛ أَمَّا غِنَاهُ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْمَحَلِّ، فَلَا تَنْهَى ذَاتُ
مَوْصُوفٍ بِالصِّفَاتِ الْعَلِيَّةِ^(۳)، وَلَيْسَ بِصِفَةٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ صِفَةً لَا سَتَحَالَ أَنْ

= تحيز، لا في ذاته ولا في صفاتاته.

(۱) قوله: «معنى افتقار الشيء» إلخ خاص بالحادث. وقوله: «أو وجوده» خاص بالقديم.
وهذا التفريق جار على ما ذكره المؤلف. وأما على ما قاله الفخر، فيكون قوله: «أو
وجوده» تنويعاً في العبارة. وكذلك ما بعده المثال له، وقوله: «ومعنى افتقار الشيء». إنما أعاد الثاني ليربط عليه ما بعده، وهو ضد، ولا اختلاف العبارة في كونه يفسر
بتفسيرين. (تقييد عن الشيخ الراشدي).

(۲) ح: الظاهر أن هذا تكرار مع قوله آنفًا: «معنى قيام الشيء بال محل أو وجوده في
المحل: قيامه به على سبيل الاتصال». اللهم إلا أن يكون للإشارة إلى اختلاف
العبارة وأنه يفسر بعباراتين، وأيضاً فالعبارة الثانية تصلح توضيحاً للعبارة الأولى،
فتتأمل.

(۳) ح: هذه إشارة إلى أن الدليل على غنى ذات مولانا عن المحل قياس من الشكل
الأول، واقتصر المؤلف على صغره، وتركيبة بتمامه أن يقال: مولانا جل وعلا ذات
موصوف بالصفات العالية، وكل ذات موصوف بالصفات فهو غني عن المحل، فيتبع:
مولانا - جل وعلا - غني عن المحل.

يَتَصِّفُ بِالصِّفَاتِ الْوُجُودِيَّةِ - وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي -، وَبِلَوَازِمِهَا - وَهِيَ الصِّفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ -؛ كَيْفَ وَالْبُرْهَانُ الْقَطْعِيُّ دَلَّ عَلَى وُجُوبِ اتِّصافِ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَزَّ - بِصِفَاتِ الْمَعَانِي وَهِيَ الْقُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ وَالْعِلْمُ وَالحَيَاةُ وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ وَال்கَلَامُ، وَبِلَوَازِمِهَا : وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا وَمُرِيدًا وَعَالِمًا وَحَيَاً وَسَمِيعًا وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا؟! .

وَدَلِيلُ اسْتِحَالَةِ اتِّصافِ الصِّفَةِ بِالصِّفَاتِ الْوُجُودِيَّةِ وَلَوَازِمِهَا أَنَّ الصِّفَةَ لَوْ قَبِيلَتْ أَنْ تَقُومَ بِهَا الصِّفَاتُ الْوُجُودِيَّةُ كَمَا تَقُومُ بِالذَّاتِ، لَزِمَ أَنْ لَا تَعْرَى عَنْهَا كَالذَّاتِ^(١)؛ إِذَا الْقُبُولُ نَفْسِيٌّ^(٢) لَا يَتَخَلَّفُ، وَذَلِكَ يَسْتَلزمُ دُخُولَ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ فِي الْوُجُودِ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ الْقَائِمَةُ بِالصِّفَةِ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ هِيَ أَيْضًا قَابِلَةً لِلصِّفَةِ كَالْأُولَى، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا تَعْرَى عَنِ الصِّفَةِ، ثُمَّ نَقْلُ الْكَلَامَ إِلَى

(١) هو إشارة إلى القاعدة المعلومة عند المتكلمين من أن القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن ضده أو عن مثله. وهي معتبرة بأننا لا نسلم منع الخلوق؛ بدليل الماء والهواء خاليان عن الألوان كلها. فالأولى في بيان استحالة اتصاف الصفة بالصفة - أي: قيام المعنى بالمعنى - أنه لو قام المعنى بالمعنى إما أن يكون ضداً أو مثلاً أو خلافاً، والأقسام كلها باطلة؛ أما الأول فلأن الضدين متنافيان لأنفسهما، فقيام أحدهما بالأخر يوجب عكس حكمه، فيكون العلم جهلاً والقدرة عجزاً والإرادة كراهة وهو محال. وأما الثاني فلأنه يلزم منه أن يكون العلم عالماً والقدرة قادرة والحياة حية والبياض أبيض، وذلك محال، وفيه اجتماع المثلين. وفيه التخصيص من غير مخصوص لأن المثلين متساويان في الحقيقة، فليس كون أحدهما محلاً والأخر حالاً بأولى من العكس. وأما الثالث فلأن نسبة المخالففة نسبة واحدة، فلا اختصاص لبعضها دون بعض، فيلزم عموم الجواز في كل مخالف، فيقوم السوداد بالحركة، والعلم بالبياض وغير ذلك مما يعلم بطلاه. وإذا تبيّن بطلان قيام المعنى بالمعنى لزم بطلان قيام حكمه بمعنى، ولا كذلك الحال التفسية؛ إذ ليست معللة بأمر زائد على الذات. (ينظر هذا الدليل في: كفاية طالب علم الكلام، للمفترج).

(٢) ح: دليل كون القبول نفسيّاً أنه لو لم يكن نفسيّاً للذات، بل كان يطرأ عليها، لكن محتاجاً في طرده إليها إلى قبولها أيضاً له، فإن كان القبول الأول لزم الدور، وإن كان قبولاً آخر نقلنا الكلام إليه أيضاً ولزم التسلسل.

الصَّفَةِ الْقَائِمَةِ بِهَا، فَيَلْزُمُ فِيهَا أَيْضًا مَا يَلْزُمُ فِيمَا قَبْلَهَا، وَهَذَا إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ.

وَأَمَّا غِنَاهُ جَلَّ وَعَالًا عَنِ الْمُخْصَصِ - وَهُوَ الْفَاعِلُ الْمُوجِدُ -، فَلِأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَاجِبُ الْوُجُودِ، فَلَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ فِي الْأَرْزَلِ؛ لِوُجُوبِ قِدَمِهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَرَأُ؛ لِوُجُوبِ بَقَائِهِ؛ إِذْ لَوْ قَبِيلَ جَلَّ وَعَالًا الْعَدَمَ أَرَّلَا وَأَبَدَا لَزِمَّ أَنْ يَكُونَ جَائِزُ الْوُجُودِ، وَكُلُّ جَائِزِ الْوُجُودِ فَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى فَاعِلٍ مُوجِدٍ يُخَصِّصُهُ بِالْوُجُودِ بَدَلًا عَنِ الْعَدَمِ، وَإِذَا لَزِمَ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ افْتِقَارُ مُوجِدِ الْعَوَالِمِ إِلَى فَاعِلٍ، لَزِمَ افْتِقَارُ فَاعِلِهِ أَيْضًا إِلَى فَاعِلٍ؛ لِتَمَاثُلِهِمَا فِي الْأُلُوهِيَّةِ، ثُمَّ كَذَلِكَ أَبَدًا، فَإِنْ انْحَصَرَ عَدْدُ الْفَاعِلِينَ لَزِمَ الدَّوْرُ، وَإِنْ لَمْ يَنْحَصِرْ الْعَدْدُ لَزِمَ التَّسْلُسُلُ، وَكِلَاهُمَا مُسْتَحِيلٌ.

وَأَيْضًا لَوْ كَانَ الإِلَهُ جَائِزًا مُفْتَقِرًا إِلَى الْفَاعِلِ لَزِمَ حُدُوثُهُ وَعِجْزُهُ كَسَائِرِ الْحَوَادِثِ، وَذَلِكَ يُبِطِّلُ الْأُلُوهِيَّةَ.

وَيَلْزُمُ أَيْضًا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ التَّمَانُعُ بَيْنَ وَبَيْنَ فَاعِلِهِ؛ إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ عُمُومِ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ مَا وَجَبَ لِصَاحِبِهِ، وَيَلْزُمُ أَيْضًا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ التَّحَكُّمُ، وَالتَّرْجِيحُ بِلَا مُرَجِّحٍ؛ إِذْ لَيْسَ تَقْدِيرُ أَحَدِ الإِلَهَيْنِ مَفْعُولاً لِصَاحِبِهِ بِأَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِهِ فَاعِلًا لَهُ.

وَبِهَذَا الدَّلِيلِ الَّذِي اتَّضَحَ لَكَ مِنْ وُجُوبِ غَنَى مَوْلَانَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْمُخْصَصِ، يَتَّضَحُ اسْتِحَالَةُ كَوْنِهِ تَعَالَى مِنْ جِنْسِ الْأَجْرَامِ الْمُتَحَيْرَةِ؛ لِوُجُوبِ الْحُدُوثِ لِجَمِيعِهَا، وَاحْتِياجِهَا إِلَى مُخَصِّصٍ يُخَصِّصُهَا بِالْوُجُودِ بَدَلًا عَنِ الْعَدَمِ، وَبِالْمِقْدَارِ الْمَخْصُوصِ بِهَا بَدَلًا عَنْ غَيْرِهِ، وَبِالْمَكَانِ⁽¹⁾ الْمَخْصُوصِ

(1) ح: المكان: هو الذي يتقلل الجسم عنه وإليه، ويسكن فيه، فيلاقيه باللمسة والنفوذ.

والزَّمَانِ^(١) الْمُخْصُوصِ وَالصِّفَةِ الْمُخْصُوصَةِ وَالجِهَةِ الْمُخْصُوصَةِ بَدَلًا عَنْ مُقَابِلَتِهَا .

وَبِهَذَا أَيْضًا تَعْرُفُ تَنْزُهُهُ تَعَالَى عَنْ خَواصِ الْأَجْرَامِ مِنَ الْمَقَادِيرِ وَالْأَزْمَنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ وَالْأَعْرَاضِ الْمُتَغَيِّرَةِ وَالجِهَاتِ، فَلَا مِثْلَ لَهُ تَبَارُكَ وَتَعَالَى فِي الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ، وَلَا فِي التَّقْدِيرِ الْعَقْلِيِّ وَلَا الْوَهْمِيِّ وَلَا الْخَيْالِيِّ .

وَأَمَّا مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ إِفْتِقَارِ الْقِسْمِ الثَّانِي - وَهُوَ الْأَعْرَاضُ، أَيْ : الصِّفَاتُ الْقَائِمَةُ بِالْأَجْرَامِ، مِنَ الْوَانِ وَطُعُومِ وَرَوَائِحِ وَحَرَكَاتِ وَسَكَنَاتِ وَغَيْرِهَا - إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصِّصِ، فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ صِفَاتٍ اسْتَحَالَ أَنْ تَقُومَ بِأَنْفُسِهَا^(٢)، بَلْ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ مَوْجُودَةً إِلَّا فِي مَحَلٍ^(٣)، أَيْ : ذَاتٌ تَقُومُ بِهَا، وَلَمَّا كَانَتْ حَادِثَةً وَجَبَ افْتِقَارُهَا إِلَى مُخَصِّصٍ مُوجِدٍ لَهَا^(٤) .

وَأَمَّا مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ إِفْتِقَارِ الْقِسْمِ الثَّالِثِ - وَهُوَ الْأَجْرَامُ - إِلَى الْمُخَصِّصِ دُونَ الْمَحَلِّ، فَلِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ حَادِثَةً، بِدَلِيلٍ لُزُومِهَا لِلْأَعْرَاضِ الْحَادِثَةِ مِنْ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ وَغَيْرِهِما، لَزِمَ افْتِقَارُهَا إِلَى مُخَصِّصٍ مُوجِدٍ لَهَا ابْتِدَاءً، وَمُمِدٌّ

(١) ح : مذهب أهل السنة في الزمان أنه مقارنة متجدد موهم لمتجدد معلوم إزالة للإيهام من الأول بمقارنته للثاني، كما في آتيك عند طلوع الشمس؛ فطلع الشمس معلوم، والإيان موهم، فإن قرن الموهم بالمعلوم زال الإيهام.

(٢) وجه الاستحاله هو ما يلزم على قيام العرض بنفسه من قلب حقيقة الصفة جرمًا، وقلب الحقائق مستحيل.

(٣) ح : حاصل الدليل على افتقار الأعراض إلى المحل قياس من الشكل الأول، ونظمه أن يقول : الأعراض يستحيل أن تقوم بنفسها، وكل ما استحال قيامه بنفسه وجب افتقاره إلى محل يقوم به، فيتتج : الأعراض يجب افتقارها إلى محل تقوم به.

(٤) ح : والاستدلال على افتقار الأعراض إلى المخصوص إلى المخصوص هو أيضًا قياس من الشكل الأول، ونظمه : الأعراض حادثة، وكل حادث يجب افتقاره إلى مخصوص، فالأعراض يجب افتقارها إلى مخصوص.

لَهَا بِمُوَالَةِ حَلْقِ أَعْرَاضِهَا دَوَاماً، فَإِفْتِنَارُهَا إِذَا إِلَى مَوْلَانَا جَلَّ وَعَلَا لَا يُمْكِنُ أَنْ تَعْرَى عَنْهُ ابْتِدَاءً وَلَا دَوَاماً.

وَأَمَّا وُجُوبُ غِنَاهَا عَنِ الْمَحَلِّ، فَلِأَنَّهَا لَيْسَتْ صِفَاتٍ، بَلْ هِيَ ذَوَاتٌ مَوْصُوفَةٌ بِالصِّفَاتِ، فَلَوْ قَامَ جُرمٌ مِنْهَا بِجُرمٍ آخَرَ لَزِمَّ أَنْ يَتَّحِدَ حَيْزُهُمَا، وَذَلِكَ يَسْتَلِزمُ أَنْ يَكُونَ الْجِرْمَانِ جِرْمًا وَاحِدًا، وَذَلِكَ لَا يُعْقِلُ.

وَأَيْضًا لَوْ إِفْتَرَ الجُرمُ إِلَى مَحَلٍ كَافِتَنَارِ الْعَرَضِ إِلَيْهِ، لَزِمَ التَّرْجِيحُ بِلَا مُرَجِّحٍ؛ إِذْ لَيْسَ جَعْلُ أَحَدَ الْجِرْمَيْنِ مَحَلًا لِلَاخِرِ بِأَوْلَى مِنَ الْعَكْسِ.

وَأَيْضًا يَلْزُمُ فِي مَحَلِّهِ مِنْ الْإِفْتَنَارِ إِلَى مَحَلٍ مَا لَزِمَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ الْحَالُ مَحَلًا أَيْضًا لِمَحَلِّهِ لَزِمَ الدَّوْرُ، وَإِنْ كَانَ لِغَيْرِهِ لَزِمَ التَّسْلِسُلُ وَدُخُولُ مَا لَا يَنْهَاةَ لَهُ فِي الْوُجُودِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْقِسْمِ الرَّابِعِ، وَهُوَ صِفَاتُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، مِنْ وُجُوبِ قِيَامِهَا بِذَاتِهِ الْعَلِيَّةِ وَوُجُوبِ غِنَاهَا عَنِ الْمُخَصَّصِ^(۱)، فَلِأَنَّ كَوْنَهَا صِفَاتٍ يُوجِبُ اسْتِحَالَةَ قِيَامِهَا بِأَنْفُسِهَا؛ لِمَا يَلْزُمُ عَلَيْهِ مِنْ قُلْبِ الْحَقَائِقِ؛ إِذْ حَقِيقَةُ الصِّفَةِ تَسْتَلِزمُ مَوْصُوفًا يَتَصِفُ بِهَا، فَلَوْ قَامَتْ بِنَفْسِهَا لَمْ تَكُنْ صِفَةً، لِكِنْ مُفَارَقَةُ الصِّفَةِ لِحَقِيقَتِهَا - الَّتِي هِيَ الصِّفَةُ - لِمَوْصُوفِهَا مُحَالٌ، فَقِيَامُهَا إِذَا بِنَفْسِهَا الَّذِي اسْتَلَزَمَ مُفَارَقَتَهَا لِحَقِيقَةِ نَفْسِهَا مُحَالٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: قُصَارَى مَا أَنْتَاجَ دَلِيلُكُمْ أَنَّ الصِّفَةَ لَا تُعْقَلُ حَقِيقَتُهَا بِدُونِ مَوْصُوفٍ بِهَا^(۲)، وَلَا يَلْزُمُ مِنْ إِسْتِلَازِهَا مَوْصُوفًا بِهَا أَنْ تَقُومَ بِذَلِكَ

(۱) والدليل على وجوب استغناء صفات الله تعالى عن المخصوص هو أنها صفات أزلية أبدية، لا ابتداء لوجودها ولا انتهاء، ولا يفتقر إلى مخصوص إلا ما كان ممكناً وحادثاً مسبوقاً بالعدم.

(۲) في (أ) و(ب): «موصوفها».

المَوْصُوفِ؛ لِاِحْتِمَالِ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لِمَوْصُوفٍ وَلَا تَقْوِيمٌ بَهَا.

فَالجَوابُ أَنَّهُ لَا مَعْنَى لِكَوْنِهَا صِفَةً لِمَوْصُوفٍ إِلَّا قِيَامُهَا بِهِ؛ إِذْ لَوْ لَمْ تَقْمُ
بِهِ لَمْ يُمْكِنْ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لَهُ دُونَ غَيْرِهِ؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ التَّرْجِيحِ بِلَا
مَرْجِحٍ، فَلَوْ لَمْ تَقْمُ إِذَا بِمَوْصُوفِهَا لَمْ تَكُنْ صِفَةً لَهُ وَلَا لِغَيْرِهِ؛ لِعدَمِ مُوجِبٍ
الإِخْتِصَاصِ، فَقَدْ لَزِمَ إِذَا مِنْ قِيَامِهَا بِنَفْسِهَا وُجُودُ الصِّفَةِ بِلَا مَوْصُوفٍ، وَذَلِكَ
إِبْطَالٌ لِحَقِيقَتِهَا، وَذَلِكَ عَيْنُ مَا أَرْمَنَاهُ فِي الْبُرْهَانِ السَّابِقِ^(١).

وَإِنَّمَا عَدَلْنَا عَنْ ذِكْرِ الْإِفْتِقَارِ إِلَى الذَّاتِ فِي صِفَاتِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ
وَتَعَالَى - لِأَنَّ الْإِفْتِقَارَ وَالْفَقْرَ يَقْتَضِيَانِ لُعَنةً وَعُرْفًا الْحَاجَةَ إِلَى أَمْرٍ مَفْقُودٍ يُطلَبُ
حُصُولُهُ، فَيُقَالُ: الْجَائِعُ يَفْتَقِرُ إِلَى الْأَكْلِ، فَإِذَا أَكَلَ وَشَبَعَ لَمْ يُوصَفْ بِالْإِفْتِقَارِ
إِلَى الْأَكْلِ، وَكَذَا يُقَالُ: الْعِرْيَانُ مُفْتَقِرٌ^(٢) إِلَى الْكِسْوَةِ، فَإِذَا اكْتَسَى لَمْ يُظْلَقْ
عَلَيْهِ الْإِفْتِقَارُ إِلَى الْكِسْوَةِ، وَقَسْ عَلَى هَذَا، وَلَا شَكَ أَنَّ صِفَاتِ مَوْلَانَا - تَبَارَكَ
وَتَعَالَى - يَسْتَحِيلُ عَلَيْهَا الْإِفْتِقَارُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ لِتَحْصِيلِ وُجُودِهَا فَوْجُودُهَا
حَاسِلٌ وَاجِبٌ لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدْمُهُ، غَيْرِي عَنِ الْفَاعِلِ أَرَّلًا وَأَبَدًا، وَإِنْ
كَانَ لِتَحْصِيلِ وُجُودِ مَوْصُوفِهَا - وَهُوَ ذَاتُ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ - فَهُوَ أَيْضًا حَاسِلٌ
وَاجِبٌ لَا يُتَصَوَّرُ عَدْمُهُ، لَا أَرَّلًا وَلَا أَبَدًا، غَيْرِي عَنْ كُلِّ مَا سِواهُ، وَمُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ
كُلُّ مَا عَدَاهُ، فَمَعْنَى الْفَقْرِ إِذَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الذَّاتِ وَلَا فِي صِفَاتِهَا، فَيَمْتَنِعُ
إِطْلَاقُ لَفْظِهِ عَلَى الصِّفَاتِ الْأَزْلِيَّةِ.

وَفَدْ غَلَّ الْفَخْرُ فَأَسَاءَ الْأَدَبَ وَأَطْلَقَ عَلَيْهَا الْفَقْرَ إِلَى الذَّاتِ الْعَلِيَّةِ^(٣)،

(١) ح: يعني الدليل الشرطي المتقدم آنفاً، وهو قوله: فلو قامت بنفسها لم تكن صفة إلخ.

(٢) في (ب): «يفتقرب».

(٣) أطلق ذلك على لسان الفلسفه في «الأربعين» ص(١٥٢)، وفي «المحصل» =

نَظَرًا مِنْهُ إِلَى اسْتِحَالَةِ قِيَامِهَا بِنَعْسِنَاهَا وَوُجُوبِ قِيَامِهَا بِمُوْصُوفِهَا، وَلَمْ يَتَبَّهْ إِلَى
مَا يُوَهِّمُهُ لَفْظُ الْفَقْرِ وَالْأَفْقَارِ مِنْ فَقْدِ أَمْرٍ يُحْتَاجُ إِلَى حُصُولِهِ。 وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ -
الْمَسْئُولُ أَنْ يَسْمَحَ لَنَا وَلَهُ وَلِسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَأَنْ يُعَامِلَ جَمِيعَنَا دُنْيَا
وَآخْرَى بِمَا هُوَ أَهْلٌ لَهُ مِنْ كُثْرَةِ الْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ لِعَظِيمِ الرَّلَاتِ، وَلَا يُعَامِلْنَا بِمَا
نَحْنُ أَهْلٌ لَهُ مِنْ النَّقَمِ وَأَنْوَاعِ الْعُقوَبَاتِ وَالْطَّرْدِ دُنْيَا وَآخْرَى عَنْ جَمِيعِ
الْحَيْرَاتِ، بِجَاهِ نَبِيِّهِ وَمَضْطَفَاهُ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ وَسِيلَتُنَا الْعَظِيمَ
وَذِخِيرَتُنَا الْكُبْرَى وَمُلْجَانَا الْأَعَزُّ الْأَرْفَعُ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ.



ص(٤٢٤)، وعلى لسانه بظاهر قوله في «المعالم» في الكلام على خواص الواجب بقوله: «كل صفة خارجة عن الماهية لاحقة بها فهى مفترقة إليها». ص(١٣).

[مُقدمة الممكّنات]

ص: (والممكّنات المتقابلة سِتّة: الوجود والعدم، والمقادير، والصفات، والأزمنة، والأمكنة والجهات).

ش: مرادنا بالممكّنات: الجائزات المتقابلات، أي: المتنافرات، التي يقبلُ الجرم كُلَّ واحدٍ منها قبولاً مساوياً لقبول مُنافِره، ثم مع ذلك احتضن من كُلِّ متناظرٍ متساوين في القبول بـأحدِهما، وترجح له على صاحبه، وغالباً أحد المتساوين لمساويه ورجحانه عليه بلا مغلب ولا مرجع مستحيل؛ لأنَّه جمعٌ بين متناظرين: وهما رجحان أُمِّ لنفسه على مقابلته، ومساوية له بنفسه أيضاً، فتعين إذاً على سبيل القطع واليقين الصّروري - بعد هذا التأمل - افتقار كُلِّ جرم إلى مخصوصٍ، أي: فاعلٍ يخصّصه بالوجود بدلاً عن العدم، مساوياً في القبول والإمكان على قولٍ، أو هو أرجح من الوجود؛ لاصالتِه في كُلِّ حادث على قولٍ، ويخصّصه أيضاً بالمقدار المخصوص من الطول والقصر أو التَّوسيط بينهما بدلاً عن سائر المقادير التي يقبلُ الجرم جميعها على السواء، ويخصّصه أيضاً بصفة معينةٍ من حرَّكة أو ضدَّها أو بياضٍ أو ضدهِ أو علم أو ضدِّه إلى غير ذلك من سائر الصفات المتقابلات^(١) ونحوها، ويخصّصه أيضاً بالوجود في زمان معين بدلاً عما يقابلُه^(٢) في زمان متقدم أو متاخر، ويخصّصه أيضاً بمكان مخصوص بدلاً عن سائر ما يقابلُه من الأمكان، ويخصّصه أيضاً

(٢) في (م): «القابلة». في (م): «عن مقابلة».

(١) في (م): «المقابلة».

بِجَهَةٍ مُخْصُوصَةٍ مِنْ جَنُوبٍ أَوْ شِمَالٍ أَوْ مَشْرِقٍ أَوْ مَغْرِبٍ بَدَلًا عَمَّا يُقَابِلُهُ مِنْ سَائِرِ الْجِهَاتِ .

وَبِهَذَا يَتَضَعُ لَكَ أَنَّ كُلَّ جَرْمٍ مِنْ أَجْرَامِ الْعَوَالِمِ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَيْنَ وَالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْمَلَائِكَةِ، وَسَائِرِ أَنْواعِهَا وَأَشْخَاصِهَا حَادِثٌ مُفْتَقِرٌ إِلَى الْمَوْلَى الْعَظِيمِ افْتِقَارًا ضَرُورِيًّا لَازِمًا، يَشْهُدُ بِوُجُوبِ حُدُوثِهِ وَوُجُوبِ افْتِقَارِهِ إِلَى الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - اخْتِصَاصُهُ بِالْوُجُودِ بَدَلًا عَنِ الدَّعَمِ الَّذِي يُقَابِلُهُ، وَقَدِ اتَّصَفَ بِهِ كَثِيرٌ مِنْ أَمْثَالِهِ الْمُتَحَيَّلَةِ، وَيَشْهُدُ أَيْضًا بِذَلِكَ مِقْدَارُهُ الْمُخْصُوصُ، وَوَضْفُهُ الْمُخْصُوصُ، وَزَمَانُهُ الْمُخْصُوصُ، وَمَكَانُهُ الْمُخْصُوصُ وَجِهَتُهُ الْمُخْصُوصَةُ، فَكُلُّ جَرْمٍ مِنْ أَجْرَامِ الْعَوَالِمِ يُنَادِي نَاظِرَهُ بِلِسَانِ الْحَالِ الَّذِي هُوَ أَفْصَحُ وَأَضْدَقُ مِنْ لِسَانِ الْمَقَالِ: كُلُّ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ بَصَرُكَ مِنِّي، أَوْ جَاهَ فِيهِ فِكْرُكَ مِنْ أَحْوَالِي لَيْسَ مُقَابِلُهُ أَوْلَى بِالْعَدَمِ مِنْهُ لَوْلَا تَخْصِيصُ مُرِيدٍ قَادِرٍ قَاهِرٍ لَا يَقْفُ لِمُعَارَضَةِ سَطْوَةِ قَهْرِهِ مُمْكِنٌ، وَلَا يَتَعَاصِي عَلَى إِرَادَتِهِ لِلتَّغْيِيرِ قَوِيٌّ مِنَ الْحَائِزَاتِ وَلَا رَاسِخٌ مِنْهَا مُتَمَكِّنٌ، فَتَبَارَكَ الْمَوْلَى الْعَظِيمُ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ رَبُّ الْعَالَمَيْنَ .



[مقدمة الصفات الأزلية]

ص: (والقدرة الأزلية: هي عبارة عن صفةٍ يتاتي بها إيجادُ كُلّ ممكِنٍ وإعدامُ على وفقِ الإرادة. والإرادة: صفةٍ يتاتي بها تخصيص الممكِن ببعضِ ما يجُوزُ عليه).

ش: شرع هنا في بيان صفات المعاني، وهي الصفات الوجودية التي يتتصف بها مولانا تبارك وتعالى، فإن صفاتة - تبارك وتعالى - تنقسم إلى أربعة أقسامٍ:

- الأول: ما يعبر به عن نفس الذات العلية: وهو الوجود.

- الثاني: ما يرجع معناه إلى سلب نقصٍ مُستحيلٍ على مولانا تبارك وتعالى. وهو خمس صفاتٍ:

* القدم: وهو عبارة عن سلب العَدَم في الأَزَلِ.

* والبقاء: وهو عبارة عن سلب العَدَم فيما لا يزال^(۱).

ويجمعهما معاً: وجوب الوجود؛ لأنَّه عبارة عن عدم قبول العَدَم أَزَلاً وأبداً.

* والمُخالفة^(۲) لِلحوادث: وهي عبارة عن سلب الجرمية والعَرَضِية وَخواصِهما.

(۱) حقيقة البقاء الواجب لله تعالى: هو سلب العَدَم اللاحق للوجود. وإن شئت قلت: هو سلب الآخرية للوجود. وإن شئت قلت: هو سلب الانقضاء للوجود. والعبارات الثلاث بمعنى واحد.

(۲) حقيقة المُخالفة الواجبة لله تعالى بالنسبة لمخلوقاته: هي سلب الجرمية والعَرَضِية =

* **وَالْقِيَامُ بِالنَّفْسِ**: وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْإِفْتِقَارِ إِلَى الْمَحَلِّ
وَالْمُخَصِّصِ.

* **وَالْوَحْدَانِيَّةُ**: وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ النَّظِيرِ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ
وَالْأَفْعَالِ.

- **الثَّالِثُ**: صِفَاتُ الْمَعَانِي: وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الصِّفَاتِ الْوُجُودِيَّةِ الْقَائِمَةِ
بِالذَّاتِ الْعَلِيَّةِ. وَهِيَ سَبْعُ صِفَاتٍ: الْقُدْرَةُ، وَالْإِرَادَةُ، وَالْعِلْمُ، وَالْحَيَاةُ،
وَالسَّمْعُ، وَالبَصَرُ وَالكَلَامُ.

وَاحْتَلَفَ فِي زِيَادَةِ صِفَةٍ، وَهِيَ إِدْرَاكُ الْمَشْمُومَاتِ وَإِدْرَاكُ الْمَذْوَقَاتِ
وَإِدْرَاكُ الْمَلْمُوسَاتِ وَإِدْرَاكُ الْلَّذَائِذِ وَالآلَامِ.

* **فَقِيلَ بِثُبُوتِهَا زَائِدَةً عَلَى الصِّفَاتِ السَّبْعِ**، وَتَكُونُ مُتَعَلِّقَةً بِكُلِّ مَوْجُودٍ
مِنْ غَيْرِ اتِّصَالٍ بِالْأَجْسَامِ وَلَا تَكِيفٍ بِاللَّذَاتِ وَالآلَامِ^(۱).

= خواصهما. وإن شئت قلت: هي سلب المماطلة في الذات والصفات والأفعال.
ويعناه أن المولى تبارك وتعالى ليس ب مجرم . وحقيقة الجرم: هو الذي أخذت ذاته
قدراً من الفراغ . وأنه تبارك وتعالى ليس بعرض . وحقيقة العرض: هو الشيء الذي
لا يستقل بنفسه ، ويقوم بغيره ، ولا يبقى أصلاً . وأنه ليس بخاصية للجرم ولا
للعرض . وخواص الجرمية: المقadir ، والأزمنة ، والأمكانة ، والتحيز ، وقبول
الأعراض . وخواص العرضية: الافتقار إلى المحل ، وعدم البقاء أكثر من زمينين .
فيجب في حقه سبحانه بالبرهان العقلي والدليل النطقي سلب خواص الجرمية
والعرضية ، أي: سلب كونه مقداراً أو عرضاً أو مفترقاً إلى المحل . ﴿يَسَّرْ كِتَابَهُ
شُقُّهُ﴾ [الشورى: ۱۱].

(۱) وهو قول للباقلانى والجوينى ، وأدلهما في ذلك أن الإدراكات المتعلقة بهذه الأشياء
زائدة على العلم بها للتفرقة الضرورية بينهما ، كما في زيادة السمع والبصر على
العلم ، وإذا كانت زائدة على العلم فلا يستغني بالعلم عنها . وأيضاً فإنها كمالات ،
وكل حي فهو قابل لها ، فإذا لم يتصف بها اتصف بأضدادها ، وأضدادها نقص لأن
فيها فوت الكمال ، والنقص في حقه تعالى محال ، فوجب أن يتصرف بتلك الإدراكات
زائدة على علمه تعالى ، لكن على ما يليق به تعالى من نفي الاتصال بالأجسام ونفي
الذات والآلام عن ذاته العالية .

* وَقِيلَ: تَرْجُعٌ فِي حَقِّهِ - تَعَالَى - إِلَى الْعِلْمِ^(١).

* وَقِيلَ بِالوَقْفِ، وَهُوَ أَحْسَنُهَا^(٢).

- الرَّابِعُ: الصِّفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ: وَهِيَ صِفَاتُ الذَّاتِ الْأَذْرَمَةِ لِصِفَاتِ الْمَعَانِي، وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا، وَمُرِيدًا، وَعَالِمًا، وَحَيًّا، وَسَمِيعًا، وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا.

وَرَادٌ بَعْضُهُمْ قِسْمًا حَامِسًا: وَهِيَ صِفَاتُ الْأَفْعَالِ^(٣): وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّعْلُقِ التَّنْتَجِيزِيِّ لِلْقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ بِالْمُمْكِنَاتِ، كَخَلْقِهِ تَعَالَى، وَرَزْقِهِ، وَإِمَاتِهِ،

(١) وعلى أصحاب هذا القول نفيهم لصفة الإدراك بما بينها وبين الاتصال بمعتقداتها من التلازم العقلي، وبأن إحاطة العلم بمعتقداتها تعني عن إثباتها، وكذلك بأنه لا يلزم من كون تلك الإدراكات صفات كمال في الشاهد أن تكون كذلك في الغائب حتى يلزم من انتفاء اتصافه تعالى بها اتصافه بأضدادها، وكذلك بأن ما يُعرف من صفاته تعالى هو ما دلت عليه أفعاله بحيث لو لم يتصل بتلك الصفات لما وجد العالم، فإن لم نجد في العقل دالة على صفات آخر لجأنا في إثباتها إلى السمع، فإن لم يوجد في السمع دليل وجب انتفاءها.

(٢) والمراد بالوقف هنا: عدم الجزم بثبوت الإدراك لله تعالى كصفة زائدة على صفة العلم كما فعل أصحاب القول الأول، وذلك لأن المعتمد عندهم في إثبات صفات الله تعالى التي لا يتوقف عليها الفعل إنما هو الدليل السمعي، ولم يرد السمع بثبات صفة الإدراك له تعالى، وإن صح اتصافه تعالى بمعناها السابق بيانه، وعدم الجزم بنفيها كما فعل أصحاب القول الثاني لأن دليل هؤلاء في ذلك مبني على أنه تعالى لا صفة له وراء الصفات السبع، وهو باطل في نظر المحققين.

(٣) قال الشيخ الأمير: أعلم أن قدرة الله صفة موجودة زائدة على الذات، يصح رؤيتها، بها الإيجاد والإعدام على وفق إرادته تعالى. ولها تعلقان:

• صلوحي أزلي: وهو في الحقيقة تعلق بالقوّة لا بالحقيقة.

• وتنجيزي حادث مقارن لما تعلقت به في الواقع، سابق عليه في التعقل، وهو المعنون عنه بالخلق والإعدام ونحوهما على اختلاف في أفراده.

وأفراد التعلق المذكور هي صفات الأفعال عند الأشعري، وهي حادثة، بمعنى أنها متتجدة بعد عدم لأنها اعتبارات لا وجود لها. ولا محذور في ثبوت الحادث بهذا المعنى للقديم، ككونه مع العالم وبعده. (مطلع النيرين. مخ).

وَإِحْيَائِهِ وَتَحْرِيكِهِ وَتَسْكِينِهِ . وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ : هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ صُدُورِ الْمُمْكِنَاتِ عَنِ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ . وَهِيَ تَنْفَسُ إِلَى قِسْمَيْنِ :

* صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ وُجُودِيَّةٌ : كَالْأُمْثَةِ الْمَذْكُورَةِ .

* وَصِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ سَلْبِيَّةٌ : كَعَفْوِهِ تَعَالَى عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي ، فَإِنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ تَرْكِ الْعُقُوبَةِ لِمَنْ يَسْتَحِقُهَا ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا التَّرْكُ مُتَأَخِّرٌ عَنِ الْمَعْصِيَةِ الْحَادِثَةِ ، وَهُوَ فِعْلٌ بِنَاءً عَلَى أَنَّ التَّرْكَ فِعْلٌ ، أَوْ سَلْبٌ فِعْلِ الْعُقُوبَةِ لِمَنْ يَسْتَحِقُهَا بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ .

وَرَادَ بَعْضُهُمْ قِسْمًا سَادِسًا : وَهِيَ الصِّفَاتُ الْجَامِعَةُ^(۱) لِسَائِرِ أَقْسَامِ الصِّفَاتِ ، كَالْأُلُوهِيَّةِ ، وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ .

وَإِنَّمَا تَعَرَّضُنَا فِي هَذِهِ الْمُقَدَّمَةِ لِبَيَانِ قِسْمٍ وَاحِدٍ - وَهِيَ صِفَاتُ الْمَعَانِي - اعْتِنَاءُ بِشُبُوتِهَا ، وَإِشَارَةُ إِلَى وُجُوبِ وُجُودِهَا ، وَرَدَادًا عَلَى الْمُعْتَرَفَةِ الَّذِينَ قَالُوا بِنَفْيِهَا ، وَلَمْ يُشْتِتوا مِنْهَا إِلَّا الْكَلَامَ ، وَجَعَلُوهُ صِفَةً فِعْلِيَّةً بِنَاءً مِنْهُمْ عَلَى حَصْرِ الْكَلَامِ فِي الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ ، فَمَعْنَى كُونِهِ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا عِنْهُمْ أَنَّهُ فَاعِلٌ لِلْكَلَامِ ، أَيْ : خَالِقٌ لَهُ فِي مَحَلٍ . وَسَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - الرَّدُّ عَلَيْهِمْ عِنْدَ تَعَرُّضِنَا لِشَرْحِ الْكَلَامِ الْقَدِيمِ .

(۱) الصفات الجامعية: هي عبارة عن كل صفة تدل على معنى يندرج فيه سائر أقسام الصفات، كعزّة الله وجلاله وعظمته وكبرياته وألوهيته، وإنما كانت هذه جامعة لأنك تقول مثلاً: جل بكتنا، وجل عنكتنا، فيدخل في الأول جميع الكمالات من المعاني والمعنوية وصفات الأفعال، فكما جل بقدرته وبيعلمه وبكونه عالماً قادرًا مثلاً، كذلك جل بخلقه بداع المصنوعات وإحياء الأموات. ويدخل في الثاني جميع السليمان؛ إذ يقال: جل عن الصاحبة والولد. وكذا يقال: عظم بكتنا، وعظم عنكتنا. فلما كان لفظ الجلال والعظمة ونحو ذلك محتملاً للتخليلات والتزييهات سمى جامعاً. (شرح الدمنهوري على الرياض الخليفية. مخ).

وَأَثْبَتْ أَيْضًا مُعْتَزِلَةً الْبَصْرَةِ الإِرَادَةَ، إِلَّا أَنَّهُمْ جَعَلُوهَا صِفَةً حَادِثَةً قَائِمَةً بِنَفْسِهَا لَا فِي مَحَلٍ.

وَالْحَالِ، أَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ كُلُّهُمْ أَنْكَرُوا صِفَاتِ الْمَعَانِي الَّتِي أَثْبَتَهَا جَمَاعَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَوَافَقُوهُمْ عَلَى اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْحُكْمِهَا الْمَعْنَوِيَّةِ: وَهِيَ كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا، وَمُرِيدًا، وَعَالِمًا، وَحَيَا، وَسَمِيعًا، وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا. وَقَالُوا: يَجِبُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَحْكَامُ وَاجِبَةً لِذَاتِهِ تَعَالَى، وَلَا نُعَلِّلُهَا بِصِفَاتِ الْمَعَانِي كَمَا فِي الشَّاهِدِ؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَى تَعْلِيلِهَا فِي حَقِّهِ تَعَالَى مِنْ جَوَازِهَا وَاقْنِاقَرِهَا إِلَى عِلْلَهَا، وَذَلِكَ يَسْتَلِزُمُ حُدُوثُهَا، وَاتِّصَافُهُ تَعَالَى بِالْحَوَادِثِ مُسْتَحِيلٌ. وَأَيْضًا يَلْزَمُ عَلَى إِثْبَاتِهَا كَثْرَةُ الْقَدَمَاءِ، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ الْقَدِيمَ وَاحِدٌ، بَلْ وَيَلْزَمُ عَلَى إِثْبَاتِهَا تَعْدُدُ الْإِلَهِ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ حِينَئِذٍ مُشَارِكَةً لِلْإِلَهِ فِي الْقِدَمِ، وَالْقِدَمُ أَخْصُ صِفَاتِ الْإِلَهِ، وَالْمُشَارِكَةُ فِي الْأَخْصَصِ تُوجِبُ الْمُشَارِكَةَ فِي الْأَعْمَمِ، فَيَلْزَمُ أَنْ تُشَارِكَهُ تَعَالَى فِي سَائِرِ صِفَاتِ الْأُلُوْهِيَّةِ.

وَهَذَا الَّذِي تَخَيَّلُوهُ فَاسِدُ؟ أَمَّا مَا اغْتَرُرُوا بِهِ مِنْ إِطْلَاقِ تَعْلِيلِ الْأَحْكَامِ الْمَعْنَوِيَّةِ بِالْمَعَانِي، فَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ جَوَازُهَا وَلَا حُدُوثُهَا؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَعْلِيلِهَا^(۱) بِهَا أَنَّهَا مُلَازِمَةٌ لَهَا وَلَا يُمْكِنُ ثُبُوتُهَا بِدُونِهَا، وَكِلَاهُمَا قَدِيمٌ وَاجِبٌ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ صِفَاتِ الْمَعَانِي أَثْرَتْ فِي ثُبُوتِ الصَّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَأَفَادَتْهَا الشُّبُوتُ وَالْحُصُولُ، وَإِذَا كَانَ التَّعْلِيلُ بِمَعْنَى التَّلَازِمِ، فَلَا يَدْلُلُ عَلَى جَوَازٍ وَلَا عَلَى حُدُوثٍ؛ إِذْ كَمَا يَتَلَازِمُ جَائِزَانِ فِي الشَّاهِدِ يَتَلَازِمُ وَاجِبَانِ فِي الْعَائِبِ، وَلَا يَقْدِحُ ذَلِكَ فِي وُجُوبِهِمَا، وَذَلِكَ كَمَا تَقُولُ: كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِرًا مُلَازِمً لِكَوْنِهِ تَعَالَى مُرِيدًا، وَهُمَا مُلَازِمَانِ لِكَوْنِهِ جَلَّ وَعَلَا عَالِمًا.

(۱) فِي (أً): «التعليل».

وَإِنَّمَا أَطْلَقُوا عَلَى صِفَاتِ الْمَعَانِي الْعِلَّ، دُونَ الْمَعْنَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ صِفَاتَ الْمَعَانِي صِفَاتٌ وُجُودِيَّةٌ تَتَمَيَّزُ وَتُعْقَلُ عَلَى حِيَالِهَا، وَالصِّفَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ صِفَاتٌ ثُبُوتِيَّةٌ لَا تُعْقَلُ عَلَى حِيَالِهَا، وَإِنَّمَا تُعْقَلُ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي، فَلَمَّا كَانَتْ تَابِعَةً لَهَا فِي التَّعْقُلِ أَطْلَقُوا عَلَى مَا كَانَ أَصْلًا فِي التَّعْقُلِ^(۱) عِلَّةً، وَعَلَى مَا كَانَ تَابِعًا لَهَا فِي التَّعْقُلِ^(۲) مَعْلُولاً.

وَأَمَّا مَا أَلْزَمُوهُ مِنْ مُحَالَفَةِ الإِجْمَاعِ بِتَكْثِيرِ الْقُدَمَاءِ فَقَاسِدُ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَتَكَثُرُ بِتَكَثُرِ صِفَاتِهِ، فَالذَّاتُ الْقَدِيمَةُ وَاحِدَةٌ بِإِجْمَاعٍ وَإِنْ تَعَدَّدَتْ صِفَاتُهَا، فَمُتَعَلَّقُ الإِجْمَاعِ وَحْدَةُ الذَّاتِ الْمَوْضُوفَةِ بِصِفَاتِ الْأُلُوهِيَّةِ، لَا وَحْدَةُ الْمَوْضُوفِ بِالْقِدَمِ مِنْ عَيْرِ تَعْيِيدٍ^(۳) بِكَوْنِهِ ذَاتًا.

وَأَمَّا مَا أَلْزَمُوهُ مِنْ تَعْدِدِ الْأَلْهَةِ بِسَبَبِ اشْتِراكِهَا فِي أَخْصُ صِفَاتِ الإِلَهِ - وَهُوَ الْقِدَمُ -، فَقَاسِدُ؛ لِأَنَّ الْقِدَمَ لَيْسَ صِفَةً نَفْسِيَّةً، بِدَلِيلِ تَعْقُلٍ وُجُودُ الذَّاتِ قَبْلَ تَعْقُلِ قِدَمِهَا، وَالْأَخْصُ لَا يَكُونُ إِلَّا صِفَةً نَفْسِيَّةً لَا يُمْكِنُ تَعْقُلُ الذَّاتِ بِدُونِهَا كَالْحَيَوَانِيَّةِ لِلإِنْسَانِ، بَلْ هُوَ أَخْصُ الصِّفَاتِ النَّفْسِيَّةِ كَالنَّاطِقَيَّةِ لِلإِنْسَانِ.

وَلَمَّا تَقَرَّرَتِ الْمُلَازَمَةُ عَقْلًا بَيْنَ الصِّفَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَبَيْنَ صِفَاتِ الْمَعَانِي فِي الشَّاهِدِ، بِطَرِيقِ التَّعْلِيلِ، أَوِ الشَّرْطِيَّةِ، أَوِ الْحَقِيقَةِ، أَوِ الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَجَبَ طَرْدُ تِلْكَ الْمُلَازَمَةَ شَاهِدًا وَغَائِبًا؛ إِذَ الْتُّرُومُ الْعُقْلِيُّ لَا يُمْكِنُ تَخْلُفُهُ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَقُولُهُ فِي الْمُقَدَّمَةِ: «الْقُدْرَةُ الْأَزْلِيَّةُ»، يَعْنِي الْقَدِيمَةُ، وَهِيَ قُدْرَةُ مَوْلَانَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَا الْقُدْرَةُ الْحَادِثَةُ وَهِيَ قُرْةُ الْحَيَوانَاتِ.

(۱) في (أ) و(ب): «التعقل».

(۲) في (ب): «في التعقل».

(۳) في (م): «تعيين».

قوله: «يَنْتَهِي بِهَا إِيجَادُ كُلَّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامُهُ»، يَعْنِي: يَتَسَرَّ بِهَا إِخْرَاجُ كُلَّ مُمْكِنٍ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ، وَإِخْرَاجُهُ مِنَ الْوُجُودِ إِلَى الْعَدَمِ.

وَقَدْ مَرَّ فِي جَعْلِهِ الْعَدَمَ الطَّارِئَ أَثْرًا لِلنُّقْدُرَةِ الْأَزْلَيَّةِ مُبَاشِرَةً عَلَى مَذْهَبِ القَاضِي، وَهُوَ الْأَصْحُ فِي النَّظَرِ؛ لِأَنَّ الْمُصَحَّحَ لِتَأْثِيرِ الْقُدْرَةِ الْأَزْلَيَّةِ إِنْ قُلْنَا: هُوَ الْإِمْكَانُ مَعَ الْحُدُوتِ، أَوِ الْإِمْكَانُ بِشَرْطِ الْحُدُوتِ، أَوِ الْحُدُوتُ فَقَطْ، أَوِ الْإِمْكَانُ فَقَطْ لِأَنَّ الْحُدُوتَ صِفَةٌ لِمُوْجُودٍ، وَالْإِمْكَانُ صِفَةٌ لِمُعَدُّومٍ فَقَطْ، فَذَلِكَ كُلُّهُ مُحَقَّقٌ ثَابِتٌ لِلْعَدَمِ الطَّارِئِ، وَلَا يَلْزَمُ فِي أَثْرِ الْقُدْرَةِ أَنْ يَكُونَ وُجُودِيًّا كَمَا صَارَ إِلَيْهِ «إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ»، بَلْ إِنَّمَا يَلْزَمُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مُتَجَدِّدًا حَادِثًا، كَانَ ذَلِكَ الْمُتَجَدِّدُ وُجُودًا⁽¹⁾ أَوْ عَدَمًا. وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَ فِيهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى أَنَّ الْعَدَمَ الْمُمْكِنَ السَّابِقَ عَنْ وُجُودِ الْحَوَادِثِ فِيمَا لَا يَرَأُ مَقْدُورٌ لِلْبَارِي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كَالْعَدَمِ وَالْوُجُودِ الْطَّارِئَيْنِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ فِي قَبْصَةٍ قُدْرَتِهِ تَعَالَى، يَنْتَهِي مِنْهُ - جَلَّ وَعَالَ - إِبْقَاوُهُ وَإِرَأَتُهُ بِجَعْلِ الْوُجُودِ الْحَادِثِ فِي مَكَانِهِ، وَإِطْلَاقُ الْمَقْدُورِيَّةِ بِأَقْلَمَ مِنْ هَذَا مُسْتَعْمَلٌ فِي الْلُّغَةِ وَالْعُرْفِ؛ يُقَالُ: الْمَلِكُ يَقْدِرُ عَلَى النَّاسِ، وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَمْلِكُ - عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ - تَغْيِيرَ بَعْضِ أَخْوَالِهِمْ، كَعِزَازٍ وَإِذْلَالٍ وَنَحْوِهِمَا، فَكَيْفَ لَا يُظْلَقُ عَلَى ذَلِكَ الْعَدَمِ الْمُمْكِنِ أَنَّهُ مَقْدُورٌ لِلَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ - جَلَّ وَعَالَ - يَمْلِكُ إِبْقَاهُ وَتَغْيِيرَهِ بِمَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ؟، فَمِنْ لُؤْلُؤِ الْفَمِ بِأَنَّهُ لَيْسَ مَقْدُورًا لِلْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - نَظَرًا إِلَى أَنَّ حَقِيقَتَهُ لَيْسَتْ بِوُجُودِيَّةٍ وَلَا طَارِئَةٍ، سُوءُ أَدْبٍ بِإِطْلَاقِ مَا يُوَهِّمُ عَجْزًا فِي قُدْرَتِهِ جَلَّ وَعَالَ.

(1) في (م): «وجودياً».

وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ هَذَا الْإِمَامُ هُوَ الَّتِي عَلَى أَنْ مُصَحَّحَ تَعْلُقُ الْقُدْرَةِ الْأَزْلِيَّةِ بِالْمُمْكِنِ: الْإِمْكَانُ فَقَطْ. فَكُلُّ مُمْكِنٍ عَلَى هَذَا، وُجُودًا كَانَ أَوْ عَدَمًا، سَابِقًا أَوْ لَاحِقًا فَهُوَ مَقْدُورٌ لِلْمُؤْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَقْدُورِيَّةُ كُلِّ حَقِيقَةٍ مِنْ هَذِهِ الْحَقَائِقِ بِمَا يَلِيقُ بِهَا، وَهَذَا القُولُ هُوَ أَقْرَبُ لِلْغَةِ وَالْعُرْفِ، وَأَسْلَمُ مِنْ سُوءِ الْأَدْبِ وَإِيهَامِ النَّفْسِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ فِي تَعْرِيفِ الْقُدْرَةِ الْأَزْلِيَّةِ: «يَتَّقَى بِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُمْكِنٍ»، يَعْنِي: سَوَاءَ كَانَ جِرْمًا أَوْ عَرَضًا، مُكْتَسِبًا لِلْحَيَاةِ أَوْ غَيْرِ مُكْتَسِبٍ، فَفِيهِ تَنْبِيَّهٌ عَلَى فَسَادِ مَذْهَبِ الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ أَخْرَجُوا أَفْعَالَ الْحَيَّاَنَاتِ الْأَخْتِيَارِيَّةَ عَنْ تَعْلُقِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى فَسَادِ مَذْهَبِ الطَّبَائِعِيِّينَ الَّذِينَ أَسْنَدُوا بَعْضَ الْمُمْكِنَاتِ لِنُوَّى الطَّبَائِعِ الْعُلُوِّيَّةِ وَالسُّفْلَيَّةِ.

وَقَوْلُهُ: «عَلَى وِقْقِ الإِرَادَةِ»، إِشَارَةً إِلَى أَنَّ فِعْلَهُ لِلْكَائِنَاتِ إِنَّمَا هُوَ بِطَرِيقِ الْأَخْتِيَارِ، لَا بِطَرِيقِ الْلُّزُومِ كَفَعْلِ الْعِلَّةِ وَالْطَّبِيعَةِ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ وَالْطَّبَائِعِيِّينَ.

وَقَوْلُهُ: «وَإِلَرَادَةُ»: صِفَةٌ يَتَّقَى بِهَا تَخْصِيصُ الْمُمْكِنِ بِعَضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، يَعْنِي أَنَّ الْمُمْكِنَاتِ لَمَّا كَانَتْ نِسْبَتُهَا إِلَى قُدْرَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى حَدِّ السَّوَاءِ، فَلَوْ اخْتُصَّتْ بِإِيجَادِ بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ لَرِمَ الْعَجْزُ، فَإِذَا لَا بُدَّ لِتَخْصِيصِ بَعْضِ الْمُمْكِنَاتِ بِالْوُقُوعِ دُونَ مُقَابِلِهِ مِنْ صِفَةٍ أُخْرَى، وَلَيْسَ إِلَّا صِفَةُ الإِرَادَةِ؛ إِذَا لَا يَلْزُمُ نَفْصُصُ فِي قَوْلِنَا: أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى وُجُودَ هَذَا الْمُمْكِنَ، وَلَمْ يُرِدْ هَذَا الْمُمْكِنَ الْآخَرَ، بَلْ أَرَادَ عَدَمَهُ، بَلْ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى غَایَةِ الْكَمالِ، فَإِنَّ تَصَرُّفَهُ - جَلَّ وَعَلَا - فِي الْمُمْكِنَاتِ بِمَحْضِ الإِرَادَةِ وَالْأَخْتِيَارِ، وَلَا بَايِثَ لَهُ عَلَى مُمْكِنٍ مِنْهَا، وَلَا إِكْرَاهٌ وَلَا إِجْبَارٌ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]. وَلَوْ قُلْتَ: قَدَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْمُمْكِنِ الْمَوْجُودِ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى مُقَابِلِهِ، لَكَانَ فَاسِدًا؛ لِمَا فِيهِ مِنْ لُزُومٍ نَقِيَّةِ الْعَجْزِ.

وَأَمَّا سَائِرُ الصِّفَاتِ، كَالْعِلْمِ وَالْكَلَامِ وَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ، فَلَا يَصِحُّ
التَّحْصِيصُ بِهَا؛ لِأَنَّ التَّحْصِيصَ تَأْثِيرٌ، وَهَذِهِ الصِّفَاتُ لَيْسَتْ مُؤْثِرَةً فِي
مُتَعَلَّقَاتِهَا.

وَأَسَارَ بِالْعُمُومِ فِي قَوْلِهِ: «الْمُمْكِنُ» إِلَى فَسَادِ مَذَهِبِ الْمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ
خَصَّصُوا تَعْلُقَ الْإِرَادَةِ بِالْخَيْرِ دُونَ الشَّرِّ، وَبِالصَّالِحِ وَالْأَصْلَحِ دُونَ مُقاَبِلِهِمَا.
ص: (وَالْعِلْمُ: صَفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا الْمَعْلُومُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ).

ش: يَعْنِي بِالْمَعْلُومِ: كُلُّ مَا يَصِحُّ أَنْ يُعْلَمَ، وَهُوَ كُلُّ وَاجِبٍ وَكُلُّ
مُسْتَحِيلٍ وَكُلُّ جَائزٍ.

وَمَعْنَى «يَنْكَشِفُ»: أَيْ: يَتَضَعُ ذَلِكَ الْمَعْلُومُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ تِلْكَ الصِّفَةُ
وَيَتَمَيَّزُ عَنْ غَيْرِهِ اتِّصَاحًا لَا خَفَاءَ مَعَهُ.

وَهَذَا مُخْرِجٌ لِلظَّنِّ وَالشُّكُّ وَالوَهْمِ؛ فَإِنَّ الْإِحْتِمَالَ الْقَائِمَ فِيهَا يَمْنَعُ مِنِ
انْكِشَافِ ذَلِكَ الْمَظْنُونِ أَوِ الْمَسْكُوكِ أَوِ الْمَوْهُومِ، وَيُوجِبُ لَهُ خَفَاءً.
وَمُخْرِجٌ أَيْضًا لِلإِعْتِقادِ الْجَازِمِ، مُطَابِقًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُطَابِقٍ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ

النَّقِيسَ بِتَشْكِيكِ مُشَكِّكٍ، فَلَا يَسْتَمِرُ مَعَهُ الْانْكِشَافُ.

وَالْتَّعْبِيرُ بِالْمُضَارِعِ فِي الْانْكِشَافِ يَقْتَضِي دَوَامَ الْانْكِشَافِ وَاسْتِمْرَارَهُ
بِحِيثُ لَا يَحْتَمِلُ النَّقِيسَ بِوَجْهِهِ؛ وَذَلِكَ لَا سِنَادٍ هَذِهِ الصِّفَةُ إِلَى ضَرُورَةٍ أَوْ
بُرْهَانٍ.

وَقَوْلُهُ: «عَلَى مَا هُوَ بِهِ»، زِيَادَةٌ فِي الْبَيَانِ، وَتَصْرِيحٌ عَلَى سَبِيلِ التَّأْكِيدِ،
فَأُخْرَجَ الْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ: وَهُوَ اعْتِقادٌ أَمْرٌ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ.

وَالْمَفْصُودُ مِنْ هَذَا التَّعْرِيفِ: التَّقْرِيبُ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِصارِ؛ لِعُسْرِ
تَعْرِيفِ الْعِلْمِ بِمَا يَسْلُمُ مِنْ كُلِّ مُنَاقَشَةٍ.

وَيَدْخُلُ فِي الْعِلْمِ عَلَى مُقْتَضَى هَذَا التَّعْرِيفِ : إِدْرَاكُ السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَسَائِرِ الإِدْرَاكَاتِ ، فَهِيَ إِذَا أَنْوَاعٌ مِنَ الْعِلْمِ ، وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّيْخِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

ص: (وَالْحَيَاةُ: صِفَةٌ تُصَحِّحُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ أَنْ يَتَصَفَّ بِالْإِدْرَاكِ) .

ش: يَعْنِي أَنَّ الْحَيَاةَ لَيْسَتْ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَاتِ - وَهِيَ مَا يَقْتَضِي لِذَاتِهِ زَائِدًا عَلَى الْقِيَامِ بِمَحْلِهَا كَالْقُدْرَةِ ، فَإِنَّهَا تَقْتَضِي زَائِدًا عَلَى الْقِيَامِ بِمَحْلِهَا ، وَهُوَ الْمَقْدُورُ الَّذِي يَتَّسَعُ إِلَيْهَا إِيجَادُهُ وَإِعْدَامُهُ ، وَالْإِرَادَةُ تَقْتَضِي لِذَاتِهَا مُرَادًا يَتَحَصَّصُ بِهَا ، وَالْعِلْمُ يَقْتَضِي مَعْلُومًا يَنْكِشِفُ بِهِ ، وَالْكَلَامُ يَقْتَضِي مَعْنَى يُدْلِلُ عَلَيْهِ ، وَالسَّمْعُ يَقْتَضِي مَسْمُوعًا يُسْمَعُ بِهِ ، وَالبَصَرُ يَقْتَضِي مُبْصَراً ، وَالْحَيَاةُ لَا تَقْتَضِي زَائِدًا عَلَى الْقِيَامِ بِمَحْلِهَا ، وَإِنَّمَا هِيَ صِفَةٌ مُصَحَّحةٌ لِلْإِدْرَاكِ ، بِمَعْنَى أَنَّهَا شَرْطٌ عَقْلِيٌّ لَهُ ، يَلْزِمُ مِنْ عَدَمِ الْإِدْرَاكِ ، وَلَا يَلْزِمُ مِنْ وُجُودِهَا وُجُودِ الْإِدْرَاكِ وَلَا عَدْمُهُ ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ .

ص: (وَالسَّمْعُ الْأَزْلَى: صِفَةٌ يَنْكِشِفُ بِهَا كُلُّ مَوْجُودٍ عَلَى مَا هُوَ بِهِ اِنْكِشَافًا يُبَيِّنُ سَوَاهُ ضَرُورَةً وَالبَصَرُ مِثْلُهُ . وَالْإِدْرَاكُ - عَلَى الْقَوْلِ بِهِ - مِثْلُهُما) .

ش: يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ مُشْتَرِكَةٌ فِي تَعْلِيقِهَا بِالمَوْجُودِ ، قَدِيمًا كَانَ أَوْ حَادِثًا ، إِلَّا أَنَّهَا فِي الشَّاهِدِ مُخْتَصَّةٌ بِبَعْضِ الْمَوْجُودَاتِ ؛ لِتَحْصِيصِهِ - تَعَالَى - لَهَا بِذَلِكَ ، وَلَوْ خَرَقَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - الْعَادَةَ فِي ذَلِكَ لَصَحَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِسَائِرِ الْمَوْجُودَاتِ ، وَلِهَذَا جَارَتْ رُؤْيَا الْمَخْلُوقِ لِمُولَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ ، وَجَازَ سَمَاءُهُمْ لِكَلَامِ الْقَدِيمِ الْقَائِمِ بِذَاتِهِ الْعَلِيَّةِ جَلَّ وَعَلَا ، مَعَ أَنَّ الرُّؤْيَا فِي الشَّاهِدِ إِنَّمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِتَعْلِيقِهَا بِالْأَجْرَامِ وَأَلْوَانِهَا وَأَكْوَانِهَا ، وَالسَّمْعُ فِي الشَّاهِدِ إِنَّمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِتَعْلِيقِهِ بِالْحُرُوفِ وَالْأَصْواتِ .

وَلَمَّا اسْتَحَالَ دُخُولُ التَّخْصِيصِ فِي صِفَاتِ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -؛ لَا سُتْلَزَامٍ الِافْتِقَارِ إِلَى الْمُخَصَّصِ، الْمُسْتَلْرِمِ لِلْحُدُوثِ، وَجَبَ تَعْمِيمُ تَعْلُقِ صِفَاتِهِ - تَعَالَى - بِكُلِّ مَا تَضْلُحُ لَهُ؛ لِأَنَّهَا وَاجِبَةٌ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَصَفَّ بِمَا يَقْتَضِي حُدُوثُهَا، وَالقَاعِدَةُ: أَنَّ كُلَّ مَا يَقْبِلُهُ - تَعَالَى - مِنَ الصِّفَاتِ الْذَّاتِيَّةِ وَكَمَا لَاتِهَا فَهُوَ وَاجِبٌ لَهُ؛ لَا سِتْحَالَةٍ اتِّصافِهِ - جَلَّ وَعَلَا - بِالجَائِزَاتِ.

وَقَدْ اتَّقَى أَهْلُ الْحَقِّ قَاطِبَةً عَلَى جَوَازِ تَعْلُقِ الْبَصَرِ بِكُلِّ مَوْجُودٍ، وَاحْتَلَفُوا فِي جَوَازِ تَعْلُقِ مَا عَدَى الرُّؤْيَةِ مِنَ الإِدْرَاكَاتِ بِكُلِّ مَوْجُودٍ، فَذَهَبَ الْقَدَمَاءُ مِنْهُمْ - كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْكُلَّابِيِّ وَالْقَلَانِسِيِّ^(١) - إِلَى أَنَّ هَذَا الْعُمُومَ مُخْتَصٌ بِالرُّؤْيَةِ، وَبَقِيَّةُ الإِدْرَاكَاتِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَعُمَّ الْمَوْجُودَاتِ، وَنُقلَ عَنْ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَشَيْخِهِمْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ مُخَالَفَتُهُمَا فِي ذَلِكَ، وَصَارَ إِلَى جَوَازِ عُمُومِ كُلِّ إِدْرَاكٍ لِكُلِّ مَوْجُودٍ.

وَنُقلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ لَمَّا خَصَّ تَعْلُقَ السَّمْعِ بِالْأَصْوَاتِ دَهَبَ إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ الْأَزْلِيَّ لَا يَصْحُحُ أَنْ يُسْمَعَ، يَعْنِي - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - بَلْ يُدْرُكُ بِصِفَةِ الْعِلْمِ^(٢)، وَفِي قَوْلِهِ ذَلِكَ مُخَالَفَةٌ لِقَوْاطِعِ السَّمْعِ^(٣).

(١) هو: أحمد بن عبد الرحمن بن خالد، أبو العباس القلانسي. كان من متكلمي أهل السنة، وهو من المعاصرين للإمام أبي الحسن الأشعري. توفي سنة (٣٥٥هـ).

(٢) قال الشيخ أحمد المنجور: هذا منه تحسين ظن عبد الله بن سعيد، وحمل له على ما لا يبعد جداً من جلالته وتحقيقه، وذلك بأن يكون قد تأول سمعان موسى - عليه الصلاة والسلام - الكلام بداركه بصفة العلم، وذلك أقرب من أن يقال ببني إدراكه له بالكلية. (حاشية على شرح الكبrij).

(٣) قال الشيخ الدسوقي: أي: للأدلة القواطع الواردة من السمع، فإنها تدل على أن كلامه تعالى يُسمع. وأراد المصنف بالقواطع العقلية السمعية: الظواهر الكثيرة، فإن كثرتها تفيد القطع، والحاصل أن تلك الظواهر تدل على جواز تعلق سمعنا بالكلام الأزلي، ولم ينهض دليل عقلي على امتناع تعلقه به، فلا موجب لصرف تلك الظواهر على ما ظهر من جواز سمعنا كلامه، وإذا جاز لسمعنا أن يتعلق بغير الأصوات، صح لسمعه =

والشَّيْخُ أَبُو الْحَسِنِ الْأَشْعَرِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - لَمَّا قَالَ: إِذْرَاكُ السَّمْعِ يَعْمُلُ كُلَّ مَوْجُودٍ، جَوَزَ تَعْلُقُهُ بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَ بِعُقُوقِ ذَلِكَ الْجَائِزِ عَلَى مَا وَرَدَ بِهِ السَّمْعُ فِي حَقِّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وَعُمْدَةُ الشَّيْخِ فِي ذَلِكَ مَا ثَبَّتَ فِي فَصْلِ الرُّؤْيَا مِنْ أَنَّ الْوُجُودَ هُوَ الْمُصَحُّ لِلرُّؤْيَا، بِمَعْنَى أَنَّهُ مُتَعَلَّقُهَا، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ مَوْجُودٍ وَمَوْجُودٍ، فَإِذَا رُئِيَ مَوْجُودٌ أَوْ أَدْرَكَ بِغَيْرِ الرُّؤْيَا جَازَ تَعْلُقُهَا بِكُلِّ مَوْجُودٍ^(١) .

وَقَدْ اخْتَلَفَ الْأَصْحَابُ فِي الْأَكْوَانِ^(٢) الَّتِي هِيَ مُتَعَلَّقُ الرُّؤْيَا فِي وَقْتِنَا اِتْفَاقًاً، هَلْ هِيَ مُتَعَلَّقٌ لِإِذْرَاكِ الْلَّمْسِ أَوْ لَا؟ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ إِذْرَاكَ الْلَّمْسِ يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَاحْتَاجَ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ مَنْ لَمْسَ شَيْئًا وَاضْطَرَبَ تَحْتَ يَدِهِ أَدْرَكَ حَرَكَتَهُ، وَإِذَا تَفَرَّقَتْ أَجْزَاؤُهُ فِي يَدِهِ أَدْرَكَ تَفَرُّقَهَا، وَمِنَ الْأَصْحَابِ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَزَعَمَ أَنَّهُ يُعْلَمُ ذَلِكَ عِنْدَ الْلَّمْسِ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ إِذْرَاكُ الْلَّمْسِ بِهِ . قَالَ الْمُقْتَرِحُ: وَالْتَّحْقِيقُ: الْأَوَّلُ.

وَأَوْرَدَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فِي قَوْلِهِمْ: «إِنَّ الرُّؤْيَا تَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مَوْجُودٍ»، لُزُومُ التَّسْلِسلِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الرُّؤْيَا الْمُتَعَلِّقةُ هِيَ مِنْ جُمْلَةِ الْمَوْجُودَاتِ، فَيَجِبُ أَنْ تَصْحَّ رُؤْيَتُهَا، فَإِذَا لَمْ نَرَ رُؤْيَتَنَا فَإِنَّمَا لَمْ نَرَهَا لِمَانِعٍ، كَمَا فِي حَقِّ عَيْرِهَا مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي لَمْ نَرَهَا^(٣) ، ثُمَّ نَنْقُلُ الْكَلَامَ إِلَى ذَلِكَ الْمَانِعِ، فَنَقُولُ: هُوَ

= تعالى ذلك، وكل ما صح له تعالى من الكلمات كان واجباً له بالفعل؛ لاستحالة اتصافه بالجائزة. (حاشية على شرح الكبرى).

(١) ينظر هنا الكلام في: شرح الكبرى، ص(٩٤).

(٢) ح : الأَكْوَان جمع كون، وهو لغة: الوجود. واصطلاحاً: حصول الجرم في الحيز المخصوص، فيصدق بالحركة والسكن والاجتماع والافتراق.

(٣) في شرح الكبرى: «لا نراها»، ص(٩٥).

مَوْجُودٌ^(١) فَيَجُوزُ أَنْ يُرَى، فَيُحْتَاجُ أَيْضًا إِلَى تَقْدِيرِ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ رُؤْيَتِهِ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ فِي مَانِعِ الْمَانِعِ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ.

وَأَجَابَ «القاضي» عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَانِعَ الْأَوَّلَ^(٢) مَانِعٌ مِنْ رُؤْيَةِ مَا هُوَ مَانِعٌ مِنْهُ، وَمَانِعٌ أَيْضًا مِنْ رُؤْيَةِ نَفْسِهِ، فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ مَانِعٍ آخَرَ حَتَّى يَلْزَمَ التَّسْلِسُلُ.

وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ الْمَانِعَ إِذَا كَانَ يَمْنَعُ مِنْ رُؤْيَةِ نَفْسِهِ، فَيَكُونُ امْتِنَاعُ رُؤْيَةِ نَفْسِهِ^(٣) صِفَةً نَفْسِيَّةً^(٤) لَهُ تَمْنَعٌ مِنْ تَقْدِيرِ مَانِعٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى رُؤْيَتِهِ، وَذَلِكَ مِمَّا يَقْدُحُ فِي طَرْدِ دَلَالَةِ الْوُجُودِ عَلَى صِحَّةِ تَعْلُقِ الرُّؤْيَةِ بِكُلِّ مَوْجُودٍ^(٥).

فَأَجَابَ القاضي - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - بِأَنَّ الْمَانِعَ مِنْ صِفَةِ نَفْسِهِ أَنْ يَمْنَعَ مَنْ قَامَ بِهِ رُؤْيَتِهِ^(٦)، لَا عَيْرَ مَنْ قَامَ بِهِ، فَيَجُوزُ إِذَا أَنْ يَرَاهُ غَيْرُ مَنْ قَامَ بِهِ؛ إِذْ الْحُكْمُ لَا يَبْثُتُ لِلْمَعْنَى إِلَّا فِي مَحَلٍ قَامَ بِهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى^(٧)، فَصَحَّتْ الْكُلِّيَّةُ الْمَذُكُورَةُ: وَهِيَ أَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ تَصُّحُّ رُؤْيَتُهُ.

(١) وذلك للقاعدة المقررة بأن: المانع لا يكون إلا أمراً وجودياً.

(٢) وهو المانع من تعلق الرؤية بنفسها.

(٣) في شرح الكبري: «فيكون امتناع رؤيته». ص(٩٥).

(٤) أي: ذاتية له فلا تقبل الزوال.

(٥) الشيخ الدسوقي: أي: لأن قولهم: الوجود مصحح لتعلق الرؤية بكل موجود يقتضي أن كل موجود يصح أن يرى، فيرد على تلك الكلية أن المانع من الرؤية موجود، ومع ذلك لا يصح أن يرى لأن امتناع رؤيته صفة نفسية له لا تختلف. (ح شرح الكبري).

(٦) يعني أن من قام به المانع هو الذي يمنع المانع أن يراه، وأماماً غير من قام به المانع فيصح أن يرى ذلك المانع. (المصدر السابق).

(٧) وحاصل جواب القاضي أن العلم مثلاً إذا قام بزياد أو جب له عالمية، ولا يوجبهما لغيره، وكذا الجهل ونحوه من الصفات الوجودية، وحينئذ فالمانع إذا قام بشخص إنما يوجب المنع ممن قام به، ولا يوجب المنع لغيره، فيجوز أن يرى ذلك الغير المانع. (المصدر السابق)

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا وَجَبَ تَعْلُقُ هَذِهِ الإِدْرَاكَاتِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى بِكُلِّ مَوْجُودٍ، وَالْعِلْمُ أَيْضًا قَدْ تَعَلَّقَ بِهَا، فَيُلَزِّمُ^(۱) إِمَّا تَحْصِيلَ الْحَاسِلِ أَوْ اجْتِمَاعَ الْمِثْلَيْنِ إِنْ كَانَ مَا تَعَلَّقَتْ بِهِ تِلْكَ الإِدْرَاكَاتُ هُوَ عَيْنُ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْعِلْمُ، وَإِمَّا خَفَاءً بَعْضِ الْمَعْلُومَاتِ عَنِ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ تِلْكَ الإِدْرَاكَاتُ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ الْعِلْمُ، وَكِلاً الْأَمْرَيْنِ مُسْتَحِيلٌ.

قُلْتُ: نَخْتَارُ مِنَ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَ، وَهُوَ أَنَّ مَا تَعَلَّقَتْ بِهِ تِلْكَ الإِدْرَاكَاتُ هُوَ عَيْنُ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْعِلْمُ، وَلَا يَلْزِمُ مِنْ ذَلِكَ تَحْصِيلَ الْحَاسِلِ وَلَا اجْتِمَاعَ الْمِثْلَيْنِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الإِدْرَاكَاتَ لَمَّا كَانَتْ غَيْرَ مُتَّحِدَةَ الْحَقِيقَةِ، سَوَاءً قُنْنَا إِنَّهَا أَنْوَاعُ مِنَ الْعِلْمِ أَوْ لَا، فَتَعْلُقَاتُهَا كَذَلِكَ غَيْرَ مُتَّحِدَةٍ، فَاجْتِمَاعُ تَعْلُقَاتِهَا فِي مُتَعَلَّقٍ وَاحِدٍ لَيْسَ مِنْ تَحْصِيلِ الْحَاسِلِ وَلَا مِنْ اجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ، بَلْ كُلُّ تَعْلُقٍ^(۲) مِنْهَا لَهُ حَقِيقَةٌ مِنَ الْإِنْكِشَافِ تُخْصِهِ لَيْسَتْ عَيْنَ حَقِيقَةِ سِوَاهُ، وَكُلُّ حَقِيقَةٍ مِنْهَا عَامَّةٌ لِمَا تَصْلُحُ لَهُ، وَهَذَا كَمَا نَقُولُ: إِنَّ مُتَعَلَّقَ الْقُدرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَاحِدٌ وَهُوَ الْمُمْكِنَاتُ، وَلَا يَلْزِمُ مِنْ اجْتِمَاعِهِمَا فِي مُتَعَلَّقٍ وَاحِدٍ تَحْصِيلُ الْحَاسِلِ؛ لِاخْتِلَافِ حَقِيقَتِي تَعْلُقِهِمَا، وَكُلُّ مِنْهُمَا عَامٌ بِتَعْلُقِهِ الْحَاسِلِ بِحَقِيقَتِهِ بِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وَلِهَذَا أَشَرَّنَا بِقُولِنَا: «يُبَيِّنُ سِوَاهُ ضَرُورَةً».

وَمَا ثَبَّتَ أَنَّ الْمُشَاهَدَةَ أَقْوَى مِنَ الْعِلْمِ، إِنَّمَا يَصِحُّ^(۳) ذَلِكَ فِي حَقِّ الْحَادِثِ؛ لِنَفْصِ عِلْمِهِ وَعَدَمِ إِحْاطَتِهِ، فَقَدْ يُنَكِّشِفُ لَهُ عِنْدَ الْمُشَاهَدَةِ أُمُورٌ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا عِلْمُهُ أَصْلًا، أَوْ تَعَلَّقَ لَكِنْ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ، لَا عَلَى سَبِيلِ التَّفَصِيلِ، فَيَسْتَفِيدُ بِسَبِيلِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ عِلْمًا بِمَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا عِنْدَهُ، وَهَذَا

(۱) زاد في (ب) و(م): «أيضاً».

(۲) في (ب) و(م): «متعلق».

(۳) في (م): «يحصل».

مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَإِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ لَا يُنَكِّشِفُ بِهِمَا فِي حَقِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ مُنْكَشِفًا لِعِلْمِهِ جَلَّ وَعَالًا؛ لِوُجُوبِ إِحاطَةِ عِلْمِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، جُمِلَهَا وَتَفْصِيلُهَا^(۱)، وَإِنَّمَا السَّمْعُ وَالبَصَرُ يَرِيدَانِ عَلَى الْعِلْمِ فِي حَقِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِحَقِيقَتِهِمَا وَتَعْلُقِهِمَا الْخَاصُّ بِهِمَا، وَلَا يَرِيدَانِ فِي حَقِيقَةِ عِلْمِهِ تَعَالَى شَيْئاً أَصْلَأً.

قَوْلُهُ: «وَالإِدْرَاكُ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ مِثْلُهُمَا»، يَعْنِي: مِثْلُهُمَا فِي وُجُوبِ تَعْلِيقِهِ بِكُلِّ مَوْجُودٍ، وَأَنَّهُ لَا يَخْتَصُّ بِمَا اخْتُصَّ بِهِ فِي الشَّاهِدِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَالْكَلَامُ الْأَزْلَى: هُوَ الْمَغْنَى الْقَائِمُ بِالذَّاتِ، الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْعِبارَاتِ الْمُخْتَافِاتِ، الْمُبَاهِيْنُ لِجِنْسِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، الْمُنْزَهُ عَنِ الْبَعْضِ وَالْكُلِّ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ وَالسُّكُوتِ وَالْتَّجَدِيدِ وَاللَّهُنَّ وَالْإِعْرَابِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ التَّغْيِيرَاتِ، الْمُتَعَلِّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ مِنَ الْمُتَعَلَّقَاتِ).

ش: لَا شَكَّ أَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالإِجْمَاعَ مُصَرَّحُهُ بِإِيَّاهُمَا الْكَلَامُ لِمَوْلَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ وَتَبْشِيرٍ وَتَحْذِيرٍ وَإِخْبَارٍ.

وَدَلِيلُ الْعَقْلِ أَيْضًا يَدْلُلُ بِالطَّرِيقِ الْقَطْعِيِّ أَنَّ كُلَّ عَالِمٍ بِأَمْرٍ يَصِحُّ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، وَمَوْلَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي لَا نِهَايَةَ لَهَا، فَصَحَّ أَنَّ لَهُ كَلَامًا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَكُلُّ مَا صَحَّ أَنْ يَتَصِفَّ بِهِ - جَلَّ وَعَالًا - وَجَبَ لَهُ؛ لِاسْتِحَالَةِ اِتْصَافِهِ تَعَالَى بِصِفَةِ جَائِزَةٍ، فَالْكَلَامُ إِذَا وَاجَبَ لَهُ تَعَالَى.

ثُمَّ اخْتَلَفَ النَّاسُ بَعْدَ هَذَا عَلَى فِرَقٍ؛ فَذَهَبَ الْحَشْوِيَّةُ إِلَى أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ الَّذِي يَتَصِفُّ بِهِ مَوْلَانَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حُرُوفٌ وَأَصْوَاتٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ

(۱) فِي (م): «وَتَفَاصِيلُهَا».

عَلَى حَسْبِ مَا ثَبَتَ فِي الْكَلَامِ السَّانِيِّ فِي الشَّاهِدِ، وَرَعَمُوا أَنَّهُ مَعَ كَوْنِهِ حُرُوفًا وَأَصْوَاتًا قَدِيمًا، بَلْ زَعَمُوا أَنَّ الْمِدَادَ حَادِثٌ فَإِذَا كُتِبَ بِهِ الْقُرْآنُ صَارَ بِعِينِهِ قَدِيمًا . وَهَذَا الْمَذْهَبُ وَاضِحُّ الْفَسَادُ؛ إِذْ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحُرُوفَ وَالْأَصْوَاتَ لَا تُعْقَلُ إِلَّا حَادِثَةً؛ لِتَجَدِّدِهَا بَعْدَ عَدَمٍ وَعَدَمِهَا بَعْدَ تَجَدِّدٍ، فَالْعَدَمُ يُكْتَبُ فِيهَا سَابِقًا وَلَا حِقًا، وَالْقَدِيمُ لَا يَقْبِلُ الْعَدَمَ، لَا سَابِقًا وَلَا لَا حِقًا.

وَذَهَبَ الْمُعْتَزِلَةُ إِلَى أَنَّ كَلَامَهُ تَعَالَى حُرُوفٌ وَأَصْوَاتٌ كَمَا قَالَتِ الْحَشْوَيَّةُ، إِلَّا أَنَّهُمْ خَالِفُوهُمْ بِأَنْ قَالُوا: إِنَّ كَلَامَهُ تَعَالَى فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ، كَرْزُقَهُ وَإِعْطَائِهِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَقْتُومَ بِذَاتِهِ؛ لِاسْتِحَالَةِ قِيَامِ الْحَوَادِثِ بِهِ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يَتَكَلَّمَ بِأَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنْ سَائِرِ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ خَلَقَ ذَلِكَ فِي جِرْمٍ مِنَ الْأَجْرَامِ، وَأَسْمَعَ ذَلِكَ مَنْ شَاءَ مِنْ مَلَائِكَتِهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ أَيْضًا وَاضِحُّ الْفَسَادُ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلزمُ إِمْتِنَاعَ مَا عُلِمَتْ صِحَّتُهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي حَقِّ الْعَالَمِ، وَأَيْضًا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الذَّاتِ الْعَلِيَّةِ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ وَلَا وَعْدٌ وَلَا وَعِيدٌ، وَإِنَّمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي الْأَجْرَامِ الْحَادِثَةِ، فَالْمُكَلَّفُونَ إِذَا عَابُدُونَ لِتِلْكَ الْأَجْرَامِ؛ إِذْ هِيَ الْآمِرَةُ النَّاهِيَّةُ.

فَإِنْ قَالُوا: إِنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِيهَا دَالٌّ عَلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، فَهِيَ كَالْمُبْلَغَةُ عَنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ الذَّاتَ الْعَلِيَّةَ عِنْدُهُمْ عَارِيَّةٌ عَنِ الْكَلَامِ أَصْلًا، فَلَا أَمْرٌ فِيهَا وَلَا نَهْيٌ وَلَا خَبَرٌ وَلَا وَعْدٌ وَلَا وَعِيدٌ، وَمِنْ شَرْطِ تَبْلِيعِ هَذِهِ الْحَقَائِقِ أَنْ يَتَصِفَ بِهَا الْمُبْلَغُ عَنْهُ أَوْلَأُ ثُمَّ تُبَلِّغُ عَنْهُ.

وَمَذَهِبُهُمْ أَنَّ هَذِهِ الْحَقَائِقَ إِنَّمَا وُجِدَتْ ابْتِداً فِي تِلْكَ الْأَجْرَامِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا وُجُودٌ أَصْلًا فِي ذَاتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَيْسَ إِذَا عِنْدُهُ حُكْمٌ وَلَا خَبَرٌ يُبَلَّغُ

عَنْهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالنَّاسُ إِذَا عَابِدُونَ لِتِلْكَ الْأَجْرَامِ سُمِعَ مِنْهَا الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ .

وَلَا يُخَلِّصُهُمْ مَا زَعَمُوهُ أَنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِرَادَةُ لِلْخَيْرِ فَهِيَ الَّتِي تُمْثَلُ، وَهِيَ الَّتِي بَلَغَتْهَا الْأَجْرَامُ عَنْهُ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالوَعْدِ وَالوَعِيدِ وَنَحْنُ وَلَا ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَحْكَامِ؛ لِأَنَّ هَذَا الَّذِي تَخْيِلُوهُ بَاطِلٌ؛ لِمَا ثَبَتَ بِالْبُرْهَانِ الْقَطْعِيِّ أَنَّ إِرَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى عَامَّةً لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَالطَّاعَةِ وَالْمُعْصِيَةِ وَالْكُفْرِ وَالإِيمَانِ، فَيَلْزَمُ إِذَا أَنْ لَا مَعْصِيَةَ أَصْلًا؛ لِأَنَّ الْخُلُقَ كُلُّهُمْ مُتَصَرِّفُونَ عَلَى وِقْتِ إِرَادَتِهِ تَعَالَى .

وَالحَامِلُ لِهُؤُلَاءِ الْمُبَتَدِعَةِ عَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْفَاسِدَةِ: إِنْكَارُهُمْ كَلَامًا مِنْ غَيْرِ حَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ، وَقَدْ نَقَضَ عَلَيْهِمْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ بِمَا نَجِدُهُ فِي أَنفُسِنَا مِنَ الْكَلَامِ الدَّالِّ عَلَى الْمَعَانِي؛ لِلْقُطْعِ بِأَنَّهُ مُعَايِرٌ لِمَا فِي النَّفْسِ مِنَ الْعُلُومِ وَالْإِرَادَةِ وَالظُّنُونِ وَالسُّكُونِ وَالْأَوْهَامِ، وَإِذَا ثَبَتَ فِي الشَّاهِدِ كَلَامٌ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ بَطَلَ مَا عَوَّلُوا عَلَيْهِ مِنْ حَصْرِ الْكَلَامِ فِي الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، وَاتَّضَحَ أَنَّ الْحَقَّ: مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ ثُبُوتِ كَلَامِ الْمَوْلَى^(۱) - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ، مُنْزَهًا عَنِ التَّقْدِيمِ وَالتَّخْيِيرِ وَالْجُزْءِ وَالْكُلِّ وَاللَّحْنِ وَالْإِعْرَابِ وَالسُّكُونِ وَنَحْوِهَا مِنْ خَواصِ كَلَامِنَا الْحَادِثِ، لِسَانِيًّا كَانَ أَوْ نَفْسِيًّا^(۲)؛ لِاستِلزمَامِ ذَلِكَ كُلِّهِ النَّقْصَ وَالبَكَمَ وَالْحُدُوثَ، وَإِنَّمَا كَلَامُهُ - جَلَّ وَعَالَا - صِفَةٌ وَاجِبَةُ الْقِدَمِ وَالْبَقَاءِ، مُتَعَلِّقَةٌ بِجَمِيعِ مَا تَعْلَقَ بِهِ عِلْمُهُ، وَكُنْهُهُ مَحْجُوبٌ عَنِ الْعَقْلِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ، لَا عَقْلًا وَلَا وَهْمًا وَلَا خَيَالًا وَلَا مَوْجُودًا وَلَا مُقْدَرًا، وَذَلِكَ كَذَاتِهِ الْعَلَيَّةُ وَسَائِرِ صِفَاتِهِ .

(۲) في (ب): «نفسانيًّا».

(۱) في (م): «المولى».

فِإِنْ قُلْتَ: قَوْلُ أَهْلِ الْحَقِّ: إِنَّ الْكَلَامَ الْأَزْلِيَّ مُتَعَلِّقٌ بِجَمِيعِ مُتَعَلِّقَاتِ الْعِلْمِ الْأَزْلِيِّ، قَدْ يَقْدَحُ فِيهِ أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ - تَعَالَى - بَعْضَ الْمُكَلَّفِينَ بِمَا عَلِمَ - سُبْحَانَهُ - أَنَّهُ لَا يَقْعُدُ مِنْهُمْ يَسْتَلِزُمُ أَنَّ أَمْرَهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِوُقُوعِ ذَلِكَ الْمَأْمُورِ وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِعَدْمِهِ، وَعِلْمُهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِعَدَمِ ذَلِكَ الْمَأْمُورِ، فَقَدْ تَعَلَّقَ عِلْمُهُ - سُبْحَانَهُ - بِمَا لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ أَمْرُهُ الَّذِي هُوَ كَلَامُهُ، فَالْعِلْمُ إِذَا أَعْمَمْ تَعَلَّقًا مِنَ الْكَلَامِ.

قُلْتَ: الْكَلَامُ الْمَذْكُورُ الْأَزْلِيُّ لَهُ تَعَلُّقَاتٌ كَثِيرَةٌ لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَلَيْسَ تَعْلُقُهُ مُنْحَصِرًا فِي التَّعْلُقِ الْأَمْرِيِّ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَتَعَلَّقْ كَلَامُهُ بِتَرْكِ الْمَأْمُورِ فِي الْمِثَالِ بِطَرِيقِ الْأَمْرِ، فَقَدْ تَعَلَّقَ بِهِ بِطَرِيقِ النَّهْيِ وَبِطَرِيقِ الْوَعِيدِ وَبِطَرِيقِ الْخَبَرِ بِعَدَمِ الْوُقُوعِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا تَعَلُّقَاتٌ لِلْكَلَامِ الْأَزْلِيِّ، فَإِذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَنْفَرِدَ الْعِلْمُ الْأَزْلِيُّ بِمُتَعَلِّقٍ لَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا لِلْكَلَامِ الْأَزْلِيِّ بِوُجُوهٍ مِنْ وُجُوهِ تَعْلُقَاتِهِ، فَصَحَّ مَا قَالَهُ أَئِمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - أَنَّ الْكَلَامَ الْأَزْلِيَّ يَتَعَلَّقُ بِجَمِيعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ الْأَزْلِيُّ، وَبَطَلَ إِعْتِرَاضُ مَنِ اعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ بِالْمِثَالِ السَّابِقِ الَّذِي اِنْتَفَعَ فِيهِ بَعْضُ تَعَلُّقَاتِ الْكَلَامِ الْأَزْلِيِّ، وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ لَا يَلْزُمُ مِنْ نَفْيِ التَّعْلُقِ الْأَخْصِ نَفْيُ التَّعْلُقِ الْأَعْمَمِ.

وَإِذَا عَرَفْتَ مَذَهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، عَرَفْتَ أَنَّ إِطْلَاقَ السَّلَفِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - عَلَى كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ، مَقْرُوءٌ بِالْأَلْسِنَةِ، مَكْتُوبٌ فِي الْمَصَاحِفِ، هُوَ بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ لَا بِطَرِيقِ الْمَجَازِ، وَلَيْسَ يَعْنُونَ بِذَلِكَ حُلُولَ كَلَامِ اللَّهِ - تَعَالَى - الْقَدِيمِ فِي هَذِهِ الْأَجْرَامِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنَّ كَلَامَهُ - جَلَّ وَعَلَا - مَذْكُورٌ مَذْلُولٌ عَلَيْهِ بِتَلَوَةٍ لِلْلَّسَانِ وَكَلَامِ الْجَنَانِ وَكَتَابَةِ الْبَنَانِ، فَهُوَ مَوْجُودٌ فِيهَا فَهُمَا وَعِلْمًا، لَا حُلُولًا؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَهُ وُجُودَاتٌ أَرْبَعٌ:

• وُجُودٌ فِي الْأَعْيَانِ.

• وَوُجُودٌ فِي الْأَدْهَانِ.

• وَوُجُودٌ فِي اللِّسَانِ.

• وَوُجُودٌ فِي الْبَنَانِ، أَيْ: بِالْكِتَابَةِ بِالْأَصَابِعِ.

فَالْوُجُودُ الْأَوَّلُ: هُوَ الْوُجُودُ الذَّاتِيُّ الْحَقِيقِيُّ، وَسَائِرُ الْوُجُودَاتِ إِنَّمَا هِيَ بِاعْتِبَارِ الدَّلَالَةِ وَالفَهْمِ. وَبِهَذَا تَعْرِفُ أَنَّ التَّلَاوَةَ غَيْرُ الْمَتَّلِّوْ، وَالْقِرَاءَةَ غَيْرُ الْمَقْرُوِءِ، وَالْكِتَابَةَ غَيْرُ الْمَكْتُوبِ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ مِنْ كُلِّ قِسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْسَامِ حَادِثٌ، وَالثَّانِي مِنْهُمَا قَدِيمٌ لَا نِهَايَةَ لَهُ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ^(١).

(١) قال الشيخ الغدامسي: اعلموا وفقني الله وإياكم أن كلام الله والقرآن اسمان تسمى بهما ستة أشياء:

• فيطلق كل واحد منهما على الصفة الأزلية القائمة بالذات العلية، كقولنا: القرآن صفة الله، والكلام صفة من صفات الله.

• ويطلق أيضاً على المعاني التي دلت عليها الصفات الأزلية القائمة بالذات العلية، كقولنا: القرآن ينقسم إلى أمر ونهي ووعد ووعيد وقصص وأخبار ونحو ذلك، وكذلك أيضاً في كلامه، يقال: ينقسم إلى أمر ونهي و وعد ووعيد ونحو ذلك، فالمراد هنا مدلولات الكلام، لا صفة الكلام.

• ويطلق أيضاً على الأدلة الأربع التي تستدل بها نحن الآن على المعاني المدلولة لصفة الكلام، وهي أدلة تكتب في المصاحف والألواح فيطلق عليها كلام الله، كقولنا: ما بين دفتري المصحف كلام الله، وكتبت كلام الله، فالمراد بكلام الله والقرآن هذه الحروف، إذ لا نكتب إلا الحروف ولم يكن بين دفتري المصحف إلا الحروف.

• وأدلة تقرأ، وهي اللفظ المعجز الذي أعجز الله العرب بأقصر سورة منه، فيطلق عليه كلام الله كقولنا: قرأت كلام الله، وتلوت كلام الله، فالمراد بكلام الله «الألفاظ»؛ إذ لا يقرأ ولا يتلى إلا الألفاظ.

• وأدلة تسمع، وهي صوت القارئ، فإذا قلت: سمعت كلام الله، فالمراد بكلام الله تعالى صوت القارئ؛ إذ لا يسمع لنا عادة إلا الأصوات.

• وأدلة تحفظ، وهي النور الذي يخلق الله تعالى في قلب الحافظ مع الدرس غالباً، فيحرك الحافظ بخلق الله مع تلك الحركة فهماً للمعاني المدلولة لصفة الكلام.

فإذا فهمت هذا وعلمت أن كلام الله اسم لهذه السنة، فلتتعلم أن الصفة القائمة بذات الله تبارك وتعالى من صفات المعاني السبعة التي تسمى بكلام على جهة =

ص: (وَالْكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى حَبَرٍ وَإِنْشَاءٍ. فَالْحَبَرُ: مَا يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذَبَ لِذَاتِهِ. وَالْإِنْشَاءُ: مَا لَا يَحْتَمِلُ صِدْقًا وَلَا كَذِبًا لِذَاتِهِ).

ش: يعني أنَّ كُلَّ كَلَامٍ - وَهُوَ مَا أَفَادَ نِسْبَةً مَقْصُودَةً لِذَاتِهَا - فَهُوَ مُنْحَصِّرٌ فِي قِسْمَيْنِ، وَهُمَا:

• الْحَبَرُ.

الحقيقة في هذا الفن الذي هو فن التوحيد، وهي التي عرفوها أهل الفن بقولهم: صفة أزلية قائمة بالذات العليّة، يعبر عنها بأنواع العبارات المختلفة، المبادنة لجنس الحروف والأصوات، المتنزهة عن الكل والبعض والتقدم والتأخر واللحن والإعراب وسائل أنواع التغييرات، المتعلق بجميع الواجبات والمستحبات، فيعنون بذلك أن الصفة القائمة بذاته تبارك وتعالى الأزلية يعبر عنها بأنواع العبارات المختلفة، أي: تسمى بأسماء عديدة مختلفة كالقرآن والفرقان والتوراة والإنجيل ونحو ذلك، بأسماء عديدة وسماتها واحد.

وقولهم: «المبادر لجنس الحروف والأصوات»، يعني المخالف لجنس الكلام المشتمل على الحروف والأصوات، يعني أنَّ كلامه تبارك وتعالى صفة من صفاته الوجودية، لا هواء ولا صوت خارج من الفم مترکب من الحروف والأصوات، تعالى الله أن تكون صفاتة كصفات الحوادث.

وقولهم: «المتنزه عن الكل والبعض إلخ» يعني أن صفتة تبارك وتعالى التي تسمى بصفة الكلام متنزهة عن الاتصال بالكلية والبعضية لأنَّه لا يتصف بالكلية والبعضية إلا من له أجزاء ومتركب من أبعاض كال أجسام، وصفة الله تعالى ليست كذلك. ولا يتصف بالتقدّم والتأخير إلا من كان حادثاً فانياً، وكلام الله تبارك وتعالى ليس بلطف. وقولهم: «وسائل أنواع التغييرات»، أي: كالسكون والتحول والنسخ والنسيان والنزول وغير ذلك، فإنَّ كلام الله متنزه عنها.

فإن قلت: كيف نفهم تزه كلام الله عن النزول، مع قولهم جبريل عليه السلام نزل على النبي عليه السلام بالقرآن وسائل الكتب المتنزلة.

قلت: لا إشكال ولا معارضة عند من فهم ما قدمته أولاً من أن القرآن والكلام اسمان لستة أشياء، وقد تقدمت، فالمراد بالمتنزل على النبي عليه السلام الألفاظ الدالة على المعاني المدلولة لصفة الكلام، لا صفة الكلام نفسها، تعالى الله أن تكون الصفة القائمة بذاته تحول أو تنزل. (كشف قناع المخدرات من بعض أسرار دقائق الصفات. مخ)

• والإِنْشَاءُ^(١).

فَالْخَبَرُ: هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي يَقْبَلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ لِأَجْلِ ذَاتِهِ، أَيْ: لِأَجْلِ حَقِيقَتِهِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُخْبِرِ وَالْمَادَةِ^(٢) الَّتِي تَعْلَقُ بِهَا الْكَلَامُ، كَانْ يَكُونَ مِنَ الْأُمُورِ الْضَّرُورِيَّةِ الَّتِي لَا يَقْبَلُ إِثْبَاتُهَا إِلَّا الصَّدْقَ وَلَا يَقْبَلُ نَفْيُهَا إِلَّا الْكَذِبَ.

فَخَرَجَ بِالْقَيْدِ الْأَوَّلِ - وَهُوَ احْتِمَالُ الصَّدْقِ وَالْكَذِبِ - الإِنْشَاءُ، كَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالإِسْتِفَاهَامِ وَالْتَّمَنِي وَالْتَّحْضِيضِ^(٣) وَالنَّدَاءِ.

وَدَخَلَ فِي الْخَبَرِ بِسَبِيلِ قَيْدِ احْتِمَالِ الصَّدْقِ وَالْكَذِبِ بِالذَّاتِ ثَلَاثَةُ أَفْسَامٌ :

الْأَوَّلُ: مَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ مُطْلَقاً، أَيْ: يَقْبِلُهُمَا بِالنَّظَرِ إِلَى حَقِيقَةِ ذَلِكَ الْكَلَامِ وَبِالنَّظَرِ إِلَى زَائِدٍ عَلَيْهِ - وَهُوَ الْمُخْبِرُ وَالْمَعْنَى الْمُخْبِرُ بِهِ -. وَمِثَالُهُ: قَوْلُ قَائِلٍ غَيْرِ مَعْصُومٍ مِنَ الْكَذِبِ: فُلَانٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفُلَانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ مُطْلَقاً، سَوَاء نَظَرْنَا إِلَى صُورَةِ نِسْبَتِهِ أَوْ إِلَى مَادَتِهِ وَمَعْنَاهُ أَوْ إِلَى الْمُنْتَكَلِّمِ بِهِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ بِالنَّظَرِ إِلَى صُورَةِ نِسْبَتِهِ فَقُطُّ، مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ إِلَى زَائِدٍ عَلَى ذَلِكَ، أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى زَائِدٍ عَلَى صُورَةِ نِسْبَتِهِ فَإِنَّهُ يَنْتَفِي عَنْهُ الْإِحْتِمَالُ، وَيَتَحَمَّلُ لَهُ الصَّدْقُ بِلَا رَيْبٍ. وَمِثَالُ ذَلِكَ إِخْبَارُ

(١) الشيخ الراشدي: ووجه تقسيمه إلى هذين فقط أن الشيء إما أن يتبع مدلوله، أو يتبعه مدلوله، فإن كان تابعاً كان خبراً، وإن كان متبعاً كان إنشاءً. (حاشية على شرح المقدمات)

(٢) ح: «مادة الخبر»: هي ما يتتألف منه الخبر، كالمسند والمسند إليه.

(٣) ح: «التحضيض» - بحاء مهملة وضادين معجمتين: هو طلب بحث.

مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَالَ - وَإِخْبَارُ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَهَرٍ﴾ [القمر: ٥٤]، وَقَوْلِهِ - جَلَّ وَعَالَ - : ﴿وَالسَّدِيقُونَ أَلْسِيقُونَ﴾ [١٦] أُولَئِكَ الْمُقْرَبُونَ [١١] [الواقعة: ١٠، ١١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَحَبَّ الْنَّارِ﴾ [الأعراف: ٤٤]، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ سَائِرِ أَخْبَارِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : «لَا يَبِي بَعْدِي»^(١)، وَنَحْوُهُ مِنْ سَائِرِ أَخْبَارِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارُ كُلُّهَا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى مُجَرَّدِ حَقَائِقِهَا الْلُّغُوِيَّةِ، وَقَطَعْنَا النَّظَرَ عَمَّا زَادَ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ نَجِدُهَا تَقْبِلُ بِمُجَرَّدِ صُورَتِهَا الصَّدِيقَةِ وَالْكَذِبِ، أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى زَائِدِ عَلَى حَقَائِقِهَا وَصُورِ تَرَاكِيمِهَا، وَهُوَ كُونُ الْمُخْبِرِ بِهَا هُوَ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَزَّ - الْمُنَزَّهُ عَنْ نَقِيَّصَةِ الْكَذِبِ عَقْلًا وَنَقْلًا، وَرُسُولُهُ الْمَعْصُومُ مِنَ الْكَذِبِ عَقْلًا وَنَقْلًا فَإِنَّهُ يَرْتَفِعُ حِينَئِذٍ عَنْ تِلْكَ الْأَخْبَارِ إِحْتِمَالُ الصَّدِيقِ وَالْكَذِبِ، وَيَتَحَمَّلُ لَهَا الصَّدِيقُ لَا غَيْرَ .

وَمِنْ أَمْثَلَةِ هَذَا الْقِسْمِ : مَا يُخْبِرُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الضرُورِيَّةِ ابْتِداءً، نَحْوُ قَوْلِكَ : إِلَاثَنَانِ أَكْثَرُ مِنَ الْواحِدِ، فَإِنَّ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ حَيْثُ النَّظَرِ إِلَى صُورَتِهِ الْخَبَرِيَّةِ، مَعَ الإِعْرَاضِ عَنْ مَعْنَاهُ الضرُورِيِّ، مُحْتَمِلٌ لِلصَّدِيقِ^(٢) وَالْكَذِبِ، وَإِنَّمَا يَتَحَمَّلُ صِدْقُهُ وَيَرْتَفِعُ عَنْهُ إِحْتِمَالُ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى زَائِدِ عَلَى صُورَتِهِ الْخَبَرِيَّةِ وَهُوَ مَعْنَاهُ الْمَعْلُومُ بِالضَّرُورَةِ، وَكَذَا مَا يُخْبِرُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الضرُورِيَّةِ اِنْتِهَاءً عِنْدَ قِيَامِ الْبُرْهَانِ الْقَطْعِيِّ عَلَى صِحَّتِهَا، كَقَوْلِ أَهْلِ الْحَقِّ : الْعَالَمُ حَادِثٌ، اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَوْجُودٌ، اللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدِيمٌ، قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، مُحَالِفٌ لِلْحَوَادِثِ، وَاحِدٌ فِي

(١) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل؛ ومسلم في الإمارة، باب وجوب الوفاء بيعة الخلفاء الأول فال الأول؛ والترمذى في الفتنة، باب ما جاء: لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون.

(٢) في (أ): «يتحمل الصدق».

ذاتِهِ وَفِي صِفَاتِهِ وَفِي أَفْعَالِهِ وَنَحْوِ دَلِيلِهِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ أَيْضًا مُحْتَمَلَةً لِلصَّدْقِ وَالْكَذِبِ فِي ذَاتِهَا مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى زَائِدٍ عَلَى ذَلِيلِهِ، أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى بَرَاهِينِهَا الْقَطْعِيَّةِ فَإِنَّ الْإِحْتِمَالَ حِينَئِذٍ يَرْتَفَعُ وَيَجِدُ لَهَا الصَّدْقُ لَا غَيْرَ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِهِ وَصُورَتِهِ فَقَطْ، وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى زَائِدٍ عَلَى ذَلِيلَ تَحْتَمَ كَذِبُهُ وَارْتَفَعَ عَنْهُ احْتِمَالُ الصَّدْقِ. وَمِثَالٌ ذَلِيلٌ: قَوْلُ الْمُعْتَزِلِيِّ^(۱): الإِرَادَةُ الْأَزْلِيَّةُ لَا تَتَعَلَّقُ بِالْكُفْرِ وَلَا بِالْمَعَاصِيِّ، وَإِنَّمَا تَتَعَلَّقُ بِالْخَيْرِ فَقَطْ، وَالْقُدْرَةُ الْحَادِثَةُ هِيَ الْمُؤْثِرَةُ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ عَلَى وِفْقِ إِرَادَتِهِمْ، وَأَفْعَالُ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامُهُ تَتَبَعُ الأَغْرَاضَ وَنَحْوِ ذَلِيلِهِ مِنْ عَقَائِدِهِمُ الْفَاسِدَةِ، فَهَذِهِ أَخْبَارٌ تَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبِ إِذَا قَصَرْنَا النَّظَرَ عَلَى مُجَرَّدِ حَقَائِقِهَا الْلُّغُوِيَّةِ، أَمَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى بَرَاهِينِ عُمُومِ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعُمُومِ قُدرَتِهِ الْأَزْلِيَّتَيْنِ^(۲)، وَتَنَزَّهُ أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ عَنِ الْأَغْرَاضِ، ارْتَفَعَ حِينَئِذٍ عَنْ تِلْكَ الْأَخْبَارِ احْتِمَالُ الصَّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَتَعَيَّنَ لَهَا الْكَذِبُ لَا غَيْرَ، وَنَحْوُهُ الْأَخْبَارُ بِخَلَافِ الْمَعْلُومِ ضَرُورَةً، نَحْوُهُ: الْأَرْبَعَةُ أَقْلُ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَإِنَّ هَذَا يَحْتَمِلُ بِالنَّظَرِ إِلَى مُجَرَّدِ صُورَتِهِ الْخَبَرِيَّةِ الصَّدِيقَةِ وَالْكَذِبِ، وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى مَدْلُولِهِ وَمَعْنَاهُ ارْتَفَعَ عَنْهُ الْإِحْتِمَالُ، وَتَحْتَمَ كَذِبُهُ لَا غَيْرَ.

فَقَدْ ظَهَرَ لَكَ بِهَذَا فَائِدَةُ زِيَادَةِ الْعَجَةِ «لِذَاتِهِ» فِي تَعْرِيفِ الْخَبَرِ لِأَنَّهَا لَوْ أُسْقِطَتْ لَمَّا تَنَاؤَتِ التَّعْرِيفُ إِلَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ وَهُوَ مَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ مُطْلَقًا، وَيَكُونُ حِينَئِذٍ فَاسِدَ الْعَكْسِ؛ لِخُرُوجِ الْقِسْمَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ مِنْهُ.

وَيَخْرُجُ أَيْضًا بِسَبَبِ هَذَا الْقِيدِ: الْإِنْسَانُ الَّذِي يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ لَا

(۲) فِي (ب) و(م): «الْمُعْتَزِلَةُ».

(۱) فِي (ب) و(م): «الْأَزْلِيَّةُ».

مِنْ حَيْثُ ذَاتِهِ، بَلْ مِنْ لَوَازِمِهِ الْحَبْرِيَّةِ، فَلَوْلَا هَذَا التَّقْيِيدُ لَفَسَدَ طَرْدُ تَعْرِيفِ الْخَبَرِ كَمَا يَفْسُدُ عَكْسُهُ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

قُولُهُ : «وَإِلَيْنَا شَاءَ مَا لَا يَحْتَمِلُ صِدْقاً وَلَا كَذِباً لِذَاتِهِ»، يَعْنِي أَنَّ الْإِنْشَاءَ هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ صِدْقاً وَلَا كَذِباً بِالنَّظَرِ إِلَى صُورَتِهِ وَتَرْكِيَّبِهِ، وَمِثَالُهُ : الْأَوَامِرُ، نَحْوَ : «فُمْ!» وَ«ا قُعْدُ!»، وَالْتَّوَاهِي نَحْوَ : «لَا تَقْمُ!» وَ«لَا تَقْعُدُ!»، وَكَوْلِهِ تَعَالَى : «وَلَا نَقْرِبُوا الرِّزْقَ» [الإِسْرَاءَ : ٣٢]، وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَالَ : «وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ» [الْأَنْعَامَ : ١٥١]، «وَلَا نَقْرِبُوا مَالَ أُلْيَّتِيمَ» [الْأَنْعَامَ : ١٥٢]، «وَلَا نَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» [الْأَنْعَامَ : ١٥١] وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ كَثِيرٌ. وَالْإِسْتِفْهَامُ، كَقَوْلِكَ : «هَلْ قَامَ رَيْدُ؟»، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : «مَاذَا قَالَ رَيْدُكُمْ قَالُوا الْحَقُّ» [سَيَا : ٢٣].

وَالسَّمْنَى، قَوْلُهُ : لَيْتَ زَيْدًا قَائِمٌ، وَقَوْلِهِ - تَعَالَى - إِخْبَارًا عَلَى الْمُنَافِقِينَ : «يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزُ فَوْزًا عَظِيمًا» [النِّسَاءَ : ٧٣].

وَالنَّدَاءُ كَقَوْلِكَ : «يَا زَيْدُ!»، وَقَوْلِهِ - تَعَالَى - إِخْبَارًا عَنْ أَهْلِ النَّارِ : «يَنْكِيلُكَ» [الزُّخْرُفَ : ٧٧] وَنَحْوِهِ.

فَإِنَّ هَذِهِ الْأَمْثَالَ كُلُّهَا لَا تَحْتَمِلُ صِدْقاً وَلَا كَذِباً؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحْكُمْ بِوُقُوعِ شَيْءٍ فِي الْخَارِجِ وَلَا بِعَدَمِ وُقُوعِهِ، وَلِهَذَا لَا يَحْسُنُ أَنْ يُقَالَ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهَا : «صَدِقَتْ!»، وَلَا «كَذَبَتْ!».

وَإِنَّمَا زِدْنَا أَيْضًا فِي تَعْرِيفِ الْإِنْشَاءِ التَّقْيِيدَ بِقَوْلِنَا : «لِذَاتِهِ»؛ لِيُخْرُجَ مِنْهُ^(١) الْقِسْمَانِ الْأَخِيرَانِ مِنْ أَفْسَامِ الْخَبَرِ الْثَّلَاثَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي تَعْرِيفِ الْخَبَرِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَا يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَلَا الْكَذِبَ، بَلْ يَتَحَتَّمُ فِي الْأَوَّلِ مِنْهَا

(١) فِي (ب) : «بَه».

الصّدق لَا غَيْرَ، وَفِي الثَّانِي الْكَذِبُ لَا غَيْرَ، فَلَوْ افْتَصَرْنَا فِي تَعْرِيفِ الإِنْشَاءِ عَلَى قَوْلِنَا: «هُوَ مَا لَا يَحْتَمِلُ صِدْقًا وَلَا كَذِبًا» لَدَخَلَ فِيهِ ذَلِكَ الْقِسْمَانِ مِنْ أَقْسَامِ الْخَبَرِ، وَيَكُونُ التَّعْرِيفُ حِينَئِذٍ فَاسِدًا الْطَّرْدُ، فَلَمَّا زِدْنَا فِي تَعْرِيفِ الإِنْشَاءِ تَقْيِيدًا نَفْيِ احْتِمَالِ الصّدْقِ وَالْكَذِبِ بِالذَّاتِ خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ الْقِسْمَانِ لِأَنَّهُمَا يَحْتَمِلَانِ الصّدْقَ وَالْكَذِبَ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِهِمَا، فَهُمَا إِذَا خَبَرُ لَا إِنْشَاءَ.

وَيَدْخُلُ أَيْضًا فِي الإِنْشَاءِ بِسَبَبِ هَذَا الْقِيَدِ: الْأَمْرُ لِشَخْصٍ بِأَكْلِ طَعَامٍ مَثَلًا إِذَا كَانَ الْأَمْرُ يَحْتَمِلُ أَنْ لَا يُرِيدَ مِنَ الْمَأْمُورِ أَكْلًا، أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يُؤْكَلُ أَصْلًا، وَإِنَّمَا صَدَرَ مِنْهُ الْأَمْرُ بِالْأَكْلِ لِمُجَرَّدِ رِيَاءٍ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَحْتَمِلُ الصّدْقَ وَالْكَذِبَ بِاعتِبَارِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ عُرْفًا مِنَ الْإِخْبَارِ بِإِرَادَةِ أَكْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَالْحُبُّ فِيهِ وَالتَّمَكُّنِ مِنْهُ، وَلَهُذَا كَثِيرًا مَا يُقَالُ لِمَنْ فِيهِمْ مِنْهُ مُجَرَّدُ الرِّيَاءِ فِي هَذَا الْأَمْرِ: «كَذَبْتَ!» وَيُقَالُ لِمَنْ فِيهِمْ مِنْهُ حُلُوصُ الْمَوَدَّةِ وَالْمَحَبَّةِ فِيمَا أَمْرَ بِهِ: «صَدَقْتَ!»، وَلَا يَحْتَمِلُ هَذَا الْأَمْرُ صِدْقًا وَلَا كَذِبًا مِنْ حَيْثُ ذَاتِهِ وَحَقِيقَتِهِ الظَّلِيلَةِ، فَلَوْلَا زِيادةُ التَّقْيِيدِ بِالذَّاتِ فِي تَعْرِيفِ الإِنْشَاءِ لَخَرَجَ هَذَا الْأَمْرُ وَنَحْوُهُ مِنَ الْإِنْشَاءَاتِ الْمُحْتَمِلَةِ لِلصّدْقِ وَالْكَذِبِ بِاعتِبَارِ لَوْازِمِهَا الْخَبَرِيَّةِ، وَيَكُونُ التَّعْرِيفُ حِينَئِذٍ فَاسِدًا لِغَيْرِهِ، فَقَدْ أَصْلَحَتْ هَذِهِ الْزِيادةُ طُرْدَ التَّعْرِيفِ وَعَنْكُسَهُ فِي الإِنْشَاءِ وَالْخَبَرِ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

ص: (وَالصّدق: عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، خَلَفَ الْاعْتِقَادَ أَمْ لَا. وَالْكَذِبُ: عَدَمُ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَافْقَدَ الْاعْتِقَادَ أَمْ لَا).

ش: يَعْنِي أَنَّ حَقِيقَةَ الصّدقِ: هُوَ مُوَافَقةُ الْخَبَرِ - الَّذِي عَرَفْتُهُ فِيمَا سَبَقَ - لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، سَوَاءَ كَانَ ذَلِكَ مُوَافِقًا أَيْضًا لِاعْتِقَادِ الْمُخْبِرِ كَقُولِ السُّنْنِيِّ: اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - خَالقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ كُلُّهَا، ضَرُورِيَّهَا وَاخْتِيَارِيَّهَا، وَلَا أَثْرَ لِقُدْرَتِهِمْ فِيهَا أَصْلًا، فَإِنَّ هَذَا الْخَبَرَ صِدْقٌ؛ لِأَنَّهُ مُطَابِقٌ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛

لِقِيَامِ الدَّلِيلِ الْقَطْعِيِّ عَقْلًا وَنَقْلًا عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ هُوَ مُطَابِقٌ أَيْضًا لِاعْتِقَادِ كُلِّ سُنِّيٍّ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ؛ أَوْ كَانَ مُخَالِفًا لِاعْتِقَادِهِ كَهَذَا الْخَبَرِ بِعَيْنِهِ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْمُعْتَزِلِيِّ بِحَضْرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى سَبِيلِ التَّحْفِيِّ مِنْهُمْ بِيُدْعَتِهِ، فَهَذَا الْخَبَرُ الصَّادِرُ مِنْهُ هُوَ صِدْقٌ أَيْضًا لِأَنَّهُ مُطَابِقٌ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَلَا يَقْدَحُ فِي صِدْقِهِ مُحَالَفَتُهُ لِاعْتِقَادِ الْمُخْبِرِ؛ إِذَا الْمُطَابَقَةُ لِلْاعْتِقَادِ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا فِي حَقِيقَةِ الصِّدْقِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَلِهَذَا يَجِبُ التَّأْوِيلُ عِنْدَهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَاتُلُوا نَشْهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِيبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فَإِنَّ قَوْلَ الْمُنَافِقِينَ: «إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ» هُوَ حَقٌّ صِدْقٌ؛ لِمُوَافَقَتِهِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَلَا يُلْتَفَتُ فِي حَقِيقَةِ صِدْقِهِ إِلَى كَوْنِهِ مُخَالِفًا لِاعْتِقَادِ الْمُنَافِقِينَ؛ إِذَا الْمُوَافَقَةُ لِلْاعْتِقَادِ لَا تُعْبَرُ فِي صِدْقِ الْخَبَرِ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ تَكْذِيبُهُمْ فِي هَذَا الْخَبَرِ^(١)، فَوَجَبَ إِذَا تَأْوِيلُ^(٢) الْآيَةِ وَصَرْفُ التَّكْذِيبِ فِيهَا إِلَى غَيْرِ الْمَسْهُودِ بِهِ مِمَّا تَضَمَّنَتِ الشَّهَادَةُ مِنَ الْخَبَرِ^(٣) بِمُطَابَقَةِ أَسْتِتِهِمْ لِقُلُوبِهِمْ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ مِنْ رِسَالَةِ سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي

(١) ح: وحينئذ يكون ظاهر الآية معارضًا لما عليه أهل السنة من عدم اعتبار مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر في صدق الخبر، فإنه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم: إنك رسول الله، لعدم مطابقتهم لاعتقادهم وإن كان مطابقاً للواقع.

(٢) ح: النص إذا كان ظاهراً في معنى وقامت قرينة على إرادة غير الظاهر منه فيجب تأويله بأن يصرف عن ظاهره حتى لا يكون منافيًّا لما قالت عليه القرائن جمعاً بين الأدلة، فيجب حينئذ صرف التكذيب في قوله تعالى: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِيبُونَ» [المنافقون: ١] إلى غير المشهود به الذي هو قولهم: «إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ» [المنافقون: ١].

(٣) بمعنى الإخبار، يعني: فالتكذيب راجع إلى الشهادة باعتبار تضمنها خبراً كاذباً غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة مطابقة لما في قلوبهم.

تَضْمِنَتُه الشَّهَادَةُ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ^(١)، فَصَحَّ تَكْذِيبُهُمْ فِيهِ^(٢).

وَيُحْتَمِلُ صَرْفُ التَّكْذِيبِ إِلَى الْمَشْهُودِ بِهِ^(٣)، لَكِنْ فِي اعْتِقَادِهِمْ وَزَعْمِهِمْ الْفَاسِدِ، إِذْ هُمْ يَعْتَقِدُونَ الْكَذِبَ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ مِنْ الرِّسَالَةِ لِأَنَّهَا فِي زَعْمِهِمْ الْفَاسِدِ غَيْرُ حَاصِلَةٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَفِيهِ نَعْيٌ^(٤) عَلَيْهِمْ بِإِخْبَارِهِمْ بِمَا يَعْتَقِدُونَ كَذِبَهُ^(٥) خِدَاعًا وَنِفَاقًا.

وَيُحْتَمِلُ صَرْفُ التَّكْذِيبِ إِلَى مَا هُوَ الْمَقْصُودُ الَّذِي أَخْبَرُوا بِهِ بَعْدَ ثَمَهِيدِ هَذِهِ الْمُقْدَمَةِ، وَهِيَ إِطْهَارُ إِيمَانِهِمْ وَشَهَادَتِهِمْ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، فَقَدَّمُوا هَذِهِ الْمُقْدَمَةَ بَيْنَ يَدَيِّ الْمَقْصُودِ الَّذِي أَخْبَرُوا بِهِ بَعْدَهَا؛ لِيَدْفَعُوا بِذَلِكَ تَهْمَةَ الْكُفَّرِ الَّذِي اتَّهَمُوا بِهِ عَنْ أَنفُسِهِمْ، وَذَلِكَ الْخَبْرُ أَنَّهُمْ حَلَفُوا عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَصُدُّرُ مِنْهُمْ مَا بُلَغَ عَنْهُمْ مِنَ الْمَقَالَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} وَهِيَ قَوْلُهُمْ: ﴿لَا نُنَفِّقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنَفِّضُوا﴾ [المنافقون: ٧] إِلَى قَوْلِهِمْ: ﴿لَئِنْ جَرَجَنَ الْأَعْزُزُ مِنْهَا الْأَذْلُ﴾ [المنافقون: ٨]، فَكَذَّبُهُمْ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِنْكَارِهِمْ صُدُورَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنْهُمْ وَحَقَّقَ صُدُورَهَا مِنْهُمْ بِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا نُنَفِّقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنَفِّضُوا﴾ [المنافقون: ٧] الآية.

وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تُجُوزَ بِالْكَذِبِ فَأُطْلِقَ عَلَى غَلَطِهِمْ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ الشَّهَادَةِ الَّتِي وُضِعَتْ لُغَةً لِلْمَعْلُومِ الْمُحَقَّقِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَهُوَ مَا لَيْسَ بِمَعْلُومٍ وَلَا مُحَقَّقٍ فِي قُلُوبِهِمْ.

(١) أي: لكونهم في نفس الأمر المنافقين الذين يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم.

(٢) أي: في الخبر الذي تضمنته الشهادة.

(٣) يعني في قولهم: إنك لرسول الله.

(٤) يعني على زيد ذنبه: يُظْهِرُهَا وَيَسْهُرُهَا. «القاموس»، مادة: (نعي).

(٥) أي: من إثبات الرسالة لسيدنا محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}.

وَبِهَذَا تَعْرُفُ فَسَادَ اعْتِمَادِ النَّظَامِ^(١) الْمُعْتَزِلِيٌ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ فِيمَا دَهَبَ إِلَيْهِ أَنَّ الصَّدْقَ عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِاعْتِقَادِ الْمُخْبِرِ، وَأَفَقَ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَوْ لَا، وَالكَذِبَ عَدَمُ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِاعْتِقَادِ الْمُخْبِرِ، خَالَفَ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَمْ لَا.

وَدَهَبَ الْجَاحِظُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ إِلَى أَنَّ الصَّدْقَ: مُطَابَقَةُ الْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعَ الْإِعْتِقَادِ لِذَلِكَ^(٢)، وَالكَذِبَ: عَدَمُ مُطَابَقَةِ الْخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعَ الْإِعْتِقَادِ لِذَلِكَ^(٣)، فَشَرَطَ فِي كُلِّ مِنَ الصَّدْقِ وَالكَذِبِ شَرْطَيْنِ^(٤)، وَمَهْمَمَا انتَقَيَا أَوْ أَحَدُهُمَا كَانَ الْخَبَرُ وَاسِطَةً لَا يُوَضِّفُ بِالصَّدْقِ وَلَا بِالكَذِبِ، فَأَقْسَامُ الْخَبَرِ عِنْدَهُ سِتَّةٌ:

- وَاحِدُ صِدْقٍ: وَهُوَ الْمُطَابِقُ لِلْإِعْتِقَادِ وَمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ.
- وَوَاحِدُ كَذِبٍ: وَهُوَ الْمُخَالِفُ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَلِلْإِعْتِقَادِ.
- وَأَرْبَعَةُ وَاسِطَةٌ:

 - وَهِيَ الْمُطَابِقُ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعَ اعْتِقَادِ خِلَافِ ذَلِكَ.
 - وَالْمُطَابِقُ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعَ الشَّكِّ فِي ذَلِكَ.
 - وَالْمُخَالِفُ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعَ اعْتِقَادِ مُطَابَقَتِهِ لَهُ.

(١) هو إبراهيم بن سيار بن هاني البصري، أبو إسحاق المعروف بالنظام المتكلم المشهور، من كبار المعتزلة، توفي ما بين ٢٢٠ و٢٣١ هـ. تبحر في علوم الفلسفة واطلع على أكثر ما كتبه رجالها من طبيعيين وإلهيين، وانفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت النظامية. (انظر: الأعلام ٤٣/١).

(٢) أي: مع اعتقاد أنه مطابق لما في نفس الأمر.

(٣) أي: مع اعتقاد عدم مطابقة الخبر لما في نفس الأمر.

(٤) ح: بما مطابقة الخبر لما في نفس الأمر في الصدق واعتقاد أنه مطابق، وفي الكذب: عدم مطابقته لما في نفس الأمر واعتقاد أنه غير مطابق.

• والمخالف لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعَ الشَّكِّ فِي ذَلِكَ.

وَشُبُهَتُهُ فِي ذَلِكَ وَرَدُّهَا مَعْلُومٌ فِي فَنِ الْأَصْوَلِ وَالْبَيَانِ.

قَوْلُهُ : «وَالْكَذِبُ : عَدَمُ مُطَابَقَةِ الْحَبْرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ» إلخ . مِثَالُ الْكَذِبِ الَّذِي يُوافِقُ الْإِعْتِقَادَ : قَوْلُ الْمُعْتَزِلِي : الْحَيَوانُ الْمُحْتَارُ مُوجَدٌ لَا فَعَالَهُ الْإِحْتِيَارِيَّةُ بِالْقُدْرَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ لَهُ ، فَإِنَّ هَذَا الْحَبْرَ كَذِبٌ ؛ لِمُخَالَفَتِهِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ وَالنَّقْلَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ ظُهُورِ الْبَدْعِ شَاهِدَةٌ بِأَنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ حَلْقٌ لِمَوْلَانَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَلَا شَرِيكَ لَهُ فِي أَثْرٍ مِنَ الْآثَارِ ، وَالْقَدَرِيَّةُ مَجْوُسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْتَقِدُونَ خِلَافَ هَذَا وَأَنَّ الْحَيَوانَاتِ هِيَ مُسْتَقِلَّةٌ بِإِيجَادِ أَفْعَالِهَا الْإِحْتِيَارِيَّةِ بِمَا خَلَقَ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهَا مِنَ الْقُدْرَةِ .

وَمِثَالُ الْكَذِبِ الَّذِي يُخَالِفُ الْإِعْتِقَادَ : هَذَا الْحَبْرُ بِعِينِهِ إِذَا صَدَرَ مِنْ سُيِّيْ أَخْبَرَ بِهِ بِحُضْرَةِ الْمُعْتَزِلَةِ سَرَاً لِحَالِهِ لِلْخُوفِ مِنْهُمْ . فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا لِمُخَالَفَتِهِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ ، فَهُوَ مُخَالِفٌ أَيْضًا لِإِعْتِقَادِ السُّنْنِيِّ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ ، لِكِنَّهُ ارْتَكَبَ هَذَا الْكَذِبَ الْمُبَاخَ لِدَعْوَى الْضَّرُورَةِ إِلَيْهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ مَنْ يُكْرِهُ عَلَى النُّطُقِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَقُلْبِهِ مُظْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ .

وَاعْلَمُ أَنَّ تَفْسِيرَ أَهْلِ الْحَقِّ الصَّدِقَ وَالْكَذِبَ يُحَصَّلُ الْوُثُوقُ بِأَخْبَارِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي أَحْكَامِهِ وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ بِالْبَرْهَانِ الْقَطْعِيِّ صِدْقَهُ ، أَيْ : مُطَابَقَةً أَخْبَارِهِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ ، لَا لِإِعْتِقَادِهِ فَقْطًا مَعَ جَوَازِ مُخَالَفَتِهِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ^(۱) ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ .

(۱) ح : أي : يجب اعتقادنا بأنَّ أخبارَ الرَّسُولِ مطابقةٌ لما في نَفْسِ الْأَمْرِ ومطابقةٌ لِإِعْتِقَادِهِ أَيْضًا ، لَا أَنَّهَا مطابقةٌ لِإِعْتِقَادِهِ معَ جَوَازِ مُخَالَفَتِهِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ .

[مُقَدِّمةُ الْأَمَانَةِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]

ص: (وَالْأَمَانَةُ: حِفْظُ جَمِيعِ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ مِنَ التَّلْبِيسِ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ، نَهْيٌ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ. وَالْخِيَانَةُ: عَدَمُ حِفْظِهِمَا مِنْ ذَلِكَ. وَبِإِشَّاَةِ التَّوْفِيقِ).

ش: لَمَّا أَنْ عَرَفَ فِيمَا سَبَقَ الصَّدْقَ لِيُعْرَفَ مِنْهُ الصَّدْقُ الْوَاجِبُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِدَلَالَةِ الْمُعْجِزَةِ النَّازِلَةِ مِنْ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَلَا - مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ: صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِي؛ عَرَفَ هُنَا الْأَمَانَةَ لِيُعْرَفَ مِنْهَا أَيْضًا الْأَمَانَةُ الْوَاجِبَةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ^(۱) عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَذَكَرَ أَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنْ حِفْظِ الْمُكَلَّفِ جَوَارِحَهُ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ مِنَ التَّلْبِيسِ بِمُحَرَّمٍ^(۲) أَوْ مَكْرُوهٍ.

وَسُمِّيَ صَاحِبُهَا أَمِينًا^(۳) لِلَّذِي مِنْ جِهَتِهِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ لِمَا حُدِّدَ لَهُ

(۱) ح: والمراد أنه لما كان الحكم على الشيء متوقفاً على تصوره، عرفها هنا مطلق الصدق والأمانة ليكون الحكم عليهمما بكونهما واجبين للرسول صحيحًا مفيدًا، إذ لا يصح الحكم على شيء حتى يتميز عن غيره عند الحاكم. اهـ.

(۲) في (ب): «بحرام»

(۳) قال الإمام السنوسي: وأَمِينُهُ هُوَ: الَّذِي يَتَرُكُ كُلَّ أَمْرٍ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَوْصَى مَالِكُهُ أَنْ يُتَرَكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْتَهِي بِسَبَبِ الشَّهْوَةِ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ بِوَصِيَّةِ مَالِكِهِ الَّذِي تَجْبُ طَاعَتُهُ، فَالْأَمَانَةُ فِي الْوَاجِبِ وَالْمَنْدُوبِ أَنْ يُدْخَلَ فِي شَرِيفِ صُنْدُوقِ الْوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى بِذَلِكَ فِيهِمَا مَوْلَانَا جَلَّ وَعَلَا، وَلَا يُخَانُ بِتَقْلِيمِهِمَا إِلَى آفَةِ الْعَدَمِ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْمُحَرَّمِ وَالْمَكْرُوهِ أَنْ يُدْخَلَ فِي صُنْدُوقِ الْعَدَمِ وَلَا يُنْقَلَ عَنْهُ إِلَى شَرِيفِ الْوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى أَيْضًا بِذَلِكَ فِيهِمَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا شَكَ أَنَّ الدَّوَاتَ وَالْأَفْعَالَ كُلُّهَا مِلْكٌ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَلَا، وَقَدْ أَوْصَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِمَا بِوَصَائِيَا، =

وأوصي به^(١)، ولا شك أن مولانا - جل وعلا - قد حدد لعيده المخالفين
حدوداً، وأمرهم وأوصاهم أن لا يتعدوا حدوده؛ فحدد لنا - سبحانه -
الواحب والمندوب والمباح، ونهانا أن نتعداها إلى فعل المحرم والمكرره
من الأفعال، وأوصانا - جل وعلا - بتفوه وبالفرار من غضبه وعقابه إلى
حرم طاعته وما جعله^(٢) - جل وعلا - بفضله^(٣) أمارة على رضاه وتعيمه
وثوابه.

فمن وفقه الله للمحافظة على وصيته وحفظه - جل وعلا - بفضله من
مخالفته كان أميناً، ومن قهره - تبارك وتعالى - بدعه، وطرده إلى لوح أبواب
غضبه ونقمته، وسد عنده أبواب عصمته وفضله وكرمه كان خائناً.

ولا شك أن الأنبياء والرسول - عليهم الصلاة والسلام - قد تفضل المؤلِّى
الكريم سبحانه على جميعهم بأن أدخلهم في منيع حفظه ورعايته، وحال بينهم
وبين كل مخالفه وذلة بعزيز عصمته وشريف حبه وعظيم ولايته، فأصبحو في

= وهي أحكمه الشرعية؛ فالأمانة: المحافظة على وصياته جل وعلا وعدم التبديل فيها
والتعديل. (شرح صغرى الصغرى، ص ٢٧، ٢٨).

(١) في (م): «وصي».

(٢) ح: قوله: «وما جعله»، هذا معطوف على «طاعته»، أي: أوصانا سبحانه بالفرار من
غضبه ومن عقابه إلى الحرم الذي هو طاعته وإلى ما جعله جل وعلا أمارة على رضاه
إلخ، وما جعله تعالى أمارة على ذلك هو طاعته سبحانه، فالاعطف ليس بالغافر.

(٣) ح: قوله: «بفضله» صلة «جعله»، يعني أن جعل الله تعالى طاعته أمارة على التعيم
والثواب إنما هو بمجرد فضله سبحانه وإحسانه، وفيه رد على المعتزلة القائلين
بوجوب إثابة المطيع وتعذيب العاصي. وليس معنى كون الطاعات أمارة على ما ذكر
أنها علل عقلية لاستحقاق الثواب، وكذلك المعاصي ليست عللاً عقلية لاستحقاق
العقاب، بل الطاعات والمعاصي علامات مخلوقة لله تعالى بين الشرع ما اختار الله
 سبحانه أن تدل عليه من غير أن يكون بينهما ربط عقلي أصلاً.

**حضراتٍ^(١) المشاهدة لِجَمَالِهِ وَجَلَالِهِ يَتَنَعَّمُونَ، وَفِي أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ وَأَنْوَاعِ
الْقُرَبِ وَمَلَابِسِ أَعْلَامَ رَأَاتِ الْخُصُوصِ وَالْوِلَايَةِ يَتَبَخَّرُونَ.**

ثُمَّ مَنَّ - سُبْحَانَهُ - عَلَى سَائِرِ عَبْدِهِ بِأَنْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ خَوَاصَهُ وَرُسُلَهُ
مُكْسُوِّينَ بِمَلَابِسِ عِصْمَتِهِ، مَحْفُوفِينَ بِأَنْوَاعِ مُعْجِزَاتِهِ وَآيَاتِهِ وَكَرَامَاتِهِ، رَاكِبِينَ
مَرَاكِبَ وَلَا يَتَهَمَّهُ وَهِدَايَتِهِ لِيَهْتَدِيَ بِهِمُ الْعِبَادُ إِلَى نَيْلِ رِضَا الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -
دُنْيَا وَأَخْرَى بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ^(٢) وَلُحَظِّهِمْ وَحَرَكَاتِهِمْ وَسَكَنَاتِهِمْ، لِطُلُوعِ
شُمُوسِ الْعِصْمَةِ وَالرِّعَايَةِ عَلَى جَمِيعِ تَصْرُّفَاتِهِمْ، فَمَنْ صَدَقَهُمْ وَاقْتَدَى
بِأَنْوَارِهِمْ، وَأَعْطَى الْقِيَادَةَ^(٣) ظَاهِرًا وَبَاطِنًا^(٤) لِشَرِيفِ سِيَاسَتِهِمْ، وَصَمَّ وَعَمِيَّ
عَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى حَرَائِفِ^(٥) غَيْرِهِمْ، فَقَدْ فَازَ وَنَجَى، وَمَنْ بُلِيَ - وَالْعِيَادُ بِاللهِ -
بِشَدِيدِ الْحُمُقِ وَالْعَمَى، حَتَّى لَمْ يُشَاهِدْ أَنْوَارَهُمْ وَلَمْ يَفْهَمْ عَظِيمَ قُرْبِهِمْ مِنَ

(١) في (ب) و(م): «حضررة».

(٢) ح: إنما يحصل الاهتداء بأقوال الرسل وأفعالهم لما أنهم معصومون من الصغائر والكبائر، فتصرفاتهم كلها دائرة بين الواجب والمندوب، ولذلك وجب علينا الاقتداء بأقوالهم وأفعالهم عليهم الصلاة والسلام.

(٣) الغُودُ: نقىض السُّوقِ، فهو من أمام، وذاك من خلف كالقيادة والقيادة والقيودة. وأعطاه مَقَاتَّهُ: انتقام له. («القاموس» مادة: (قود).

(٤) ح: وهذا يخرج المنافقين؛ إذ ما أعطوا القيادة إلا ظاهراً فقط لأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، فبواطنهم جامحة عن محجة الإيمان، جانحة إلى مهاري الكفر والخسران، حتى وقعوا في الدرك الأسفل من النار خالدين فيها وبئس القرار.

(٥) ح: أي: صمّ وعمي عن الالتفات إلى أقوال غير الرسل التي هي كالخرائط في البطلان. وليس المراد ما عسى أن يتوهם من ظاهر النطق من طلب عدم الالتفات إلى خرائط غيرهم دون خرائطهم! إذ أقوالهم - عليهم الصلاة والسلام - في أعلى طبقات النزاهة عن أن تشبه بالخرائط، بل المراد الحض على عدم الالتفات إلى أقوال غيرهم الباطلة الشبيهة بالخرائط. ويؤخذ منه أن أقوال غير الرسل المحققة لا ينبغي اجتنابها، كأقوال العلماء الراسخين من أهل السنة في أصول الدين وكأقوال المجتهدين في الفروع بِهِمْ في قياساتهم الشرعية وإجماعهم لأن ذلك كله مرجعه إلى أقوال الرسل وأفعالهم عليهم الصلاة والسلام.

الْمَوْلَى الْعَظِيمِ - جَلَّ وَعَلَا - وَأَخْتَصَاصِهِمُ، فَقَدِّلَ شَيْطَانَهُ الْلَّعِينَ وَهَوَاهُ، وَغَرَّهُ
مَا يُزَايِلُهُ قَرِيبًا مِنْ شَهَوَاتِ دُنْيَاهُ، وَأَغْرَضَ عَنِ اتِّبَاعِ رُسُلِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ - الْهَادِينَ إِلَى طَرِيقِ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ
عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَقَدْ هَلَكَ هَلَاكًا عَظِيمًا لَا يَقْدِرُ عَلَى الْخَلاصِ مِنْهُ أَبَدًا.

وَلَا يُرْتَجِي إِلَّا أَنْ يَمُوتَ عَلَى عَقْدٍ وَثِيقٍ مِنْ تَصْدِيقِهِمْ وَالتَّصْرِيبِ بِأَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ فِي كُلِّ مَا أَتَوْا بِهِ عَنِ الْمَوْلَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَفِي جَمِيعِ سَيِّرِهِمْ وَطُرُقِهِمْ^(١)، فَهَذَا لَا بُدَّ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ أَنْ يَتَدارَكَهُ بِالْعَفْوِ وَالْغُورِ وَإِنْ لَقِيَ مَا لَقِيَ قَبْلَ ذَلِكَ .

وَلَا شَكَّ أَنَّ إِطْلَاقَ مَوْلَانَا - جَلَّ وَعَلَا - الْأَمْرَ بِالاِقْتِدَاءِ بِهِمْ مِنْ غَيْرِ
تَائِمٍ وَلَا بِحُثٍ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ عَلَى أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ مُخَالَفَةٍ وَعَيْبٍ فِي
الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالظَّاهِرِ وَالبَاطِنِ .

وَقَدْ ثَبَّتَ إِجْمَاعُ أَهْلِ الْحَقِّ عَلَىٰ أَمَانَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - وَإِنَّهُمْ مُنْزَهُونَ عَنْ جَمِيعِ الْعُيُوبِ وَالآثَامِ، وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ وَسِيدَهُمْ،
بَلْ هُوَ أَفْضَلُ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ، سَيِّدُنَا وَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَىٰ أَهْلِهِ وَصَحْبِهِ،
صَلَّاهُ وَسَلَّاماً نَنْجُو بِهِمَا فَضْلًا مِنَ الْمَوْلَى - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَكَرَّمًا مِنْ كُلِّ
هَوْلٍ وَفِتْنَةٍ فِي حَيَاتِنَا وَبَعْدَ مَمَاتَنَا وَفِي قُبُورِنَا وَيَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِفَضْلِ
الْقَضَاءِ جَمِيعَ الْأَنَامِ.

وَهَذَا أَخِرُ مَا قَيَّدَنَا عَلَى الْمُقَدَّمَاتِ، نَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا وَبَشِّرْهَا
الواَضِعُ وَالْمُتَسَبِّبُ وَالْقَارِئُ وَالْكَاتِبُ وَالنَّاظِرُ وَالْمُعَلَّمُ وَالْمُتَعَلَّمُ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ
الْمَمَاتِ.

(١) فـي (بـ): «طـريقـتـهـمـ».

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي وَإِيَّاهُمْ وَسَائِرَ الْأَجْبَةِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مِمَّنْ أَحْلَصَ لِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ الْعَمَلَ، وَقَصَرَ فِي أُمُورِ شَهَوَاتِهِ وَدُنْيَاهُ الْأَمَلَ، وَتَزَوَّدَ لِلآخِرَةِ بِلُزُومِ النَّقْوَى، وَخَالَفَ إِلَى الْمَمَاتِ الشَّيْطَانَ وَالنَّفْسَ وَالْهَوَى.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا يَا مَوْلَانَا بِفَضْلِكَ مِنْ ذَوِي الْأَلْبَابِ، وَأَرْسِدْنَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فِي أَقْوَالِنَا وَأَقْعَالِنَا وَظَاهِرِنَا وَبَاطِنِنَا إِلَى سُلُوكِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَتُبْ عَلَيْنَا يَا مَوْلَانَا تَوْبَةً صَادِقَةً لَا مَعْصِيَةَ بَعْدَهَا أَبَدًا إِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ الرَّحْمَنُ التَّوَابُ، وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْكَرِيمُ الْوَهَابُ، وَتَوَفَّنَا تَائِبِينَ مُؤْمِنِينَ مُسْلِمِينَ، وَأَدْخِلْنَا دُنْيَا وَأَخْرَى فِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، بِجَاهِ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدِ خَاتِمِ النَّبِيِّنَ وَإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى اللَّهِ وَصَحِّبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ^(١).


إِنْتَهَى شَرْحُ الْمُقَدَّمَاتِ بِعَوْنِ مَنْ بَيْدِهِ الْحَرَكَاتُ وَالسَّكَنَاتُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَرْكَى التَّسْхиَّاتِ عَلَى صَاحِبِ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُعْجِزَاتِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَرْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ، وَأَصْحَابِهِ ذَوِي الْمَنَاقِبِ السَّيِّنةِ وَالْأَئِمَّةِ الْهَدَاءِ.

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ العِشَاءِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ جُمَادَى الثَّالِثَيْةِ سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَمَا تَهِ وَالْفِ (١٧٦هـ) عَلَى يَدِ كَاتِبِهِ لِنَفْسِهِ وَلِمَنْ شَاءَ اللَّهُ بَعْدَهُ أَفْقَرَ عَبْدَ اللَّهِ الْمُحْتَاجِ إِلَى رَحْمَةِ مَوْلَاهُ، الْغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ يُونَسَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّرِيفِ الْإِدْرِيسِيِّ نَسَبَاً الْمَالِكِيِّ مَذْهَبَاً الْأَشْعَرِيِّ

(١) قال ناسخ (م): تمت ألفاظ شرح المقدمات، والحمد لله رب العالمين، وكان الفراغ من نسخه يوم الأحد يوم ثمانية وعشرين من ثاني الريبيعين على يد العبد الفقير إلى ربه عمر بن علي المحجوبى غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين آمين سنة ١٢٣٠هـ

مُعْتَقِدًا التُّونْسِيٌّ دَارًا وَقَرَارًا . غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِمَنْ إِلَيْهِ بِجَاهِ
سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٌ خَاتِمِ النَّبِيِّنَ وَإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ،
سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ .






فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	الآية
		سورة البقرة
٨٣	٢٨٦	﴿لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾
		سورة النساء
١٢٣	١٧١	﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾
١٦٠	٧٣	﴿يَأَيُّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزُ فَوْزًا عَظِيمًا﴾
		سورة المائدة
١١٢	٦٤	﴿بَلْ يَدْأَهُ مَبْسُوطَانِ يُغْنِي كَيْفَ يَشَاءُ﴾
		سورة الأنعام
١٦٠	١٥١	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾
١٦٠	١٥١	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ أَلَّا حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾
١٦٠	١٥٢	﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ أَيْتَمِ﴾
		سورة الأعراف
١١	١١	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾
١٢٥	٢٦	﴿يَكْسِيَ اَدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِيَاسًا يُؤْرِي سَوَاءَتِكُمْ﴾
١٥٨	٤٤	﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةَ أَصْحَابَ النَّارِ﴾
١١٧	١٤٦	﴿سَأَصْرِفُ عَنْ إِيمَانِ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ يَعْمَلُونَ الْحَقَّ﴾
		سورة الأنفال
١٢٧	٢	﴿وَإِذَا تُلِيتَ عَلَيْهِمْ إِيمَانَكُمْ زَادَهُمْ إِيمَانًا﴾
		سورة الرعد
٥٧	١٦	﴿اللَّهُ خَلِقَ كُلِّ شَيْءٍ﴾
		١٧٢


الصفحة	رقم الآية	سورة النحل
١١٩	٥٠	﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِنْ فَوْقِهِمْ﴾
١٦٠	٣٢	﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْلِّيْلَةَ﴾
١١٠	٤٩	﴿إِذَا كُنَّا عِظَمًا وَرَفَتَنَا أَعْنَانَ الْمَعْوُنِينَ حَلْقًا جَدِيدًا﴾
٥٧	٤٧	﴿وَيَوْمَ نُسَرِّ الْجَبَالَ﴾
١٢١ ، ١٢٠ ، ١١٩	٥	﴿عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي﴾
١١٨ ، ١١٧	٣٥	﴿أَللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
١١٢	٦٨	﴿وَرَبَّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾
١٢٥	٤٨	﴿أَللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثْبِرُ سَحَابًا﴾
١٦٠	٢٣	﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾
٥٦	٣٥	﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾
١٢٠ ، ١١٩	٧٥	﴿لِمَا خَلَقْتَ بِيَدِي﴾
١٢٤	٥٦	﴿يَحْسَرُنَّ عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾
١٦٠	٧٧	﴿كَتَبْكُ﴾

<u>الصفحة</u>	<u>رقم الآية</u>	<u>الآية</u>
		سورة الجاثية
١٢٤ ، ١٢٣	١٣	﴿وَسَخَّرَ لِكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾
		سورة الداريات
١٢٥	٥٦	﴿وَمَا خَلَقْتُ لِجَنَّ وَإِلَّا نَسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾
		سورة القمر
١٢٠	١٤	﴿تَحْرِي رَأْيَنَا﴾
١٢٤	٤٩	﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾
١٥٨	٥٤	﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتِ فَنَرِ﴾
		سورة الواقعة
١٥٨	١١ ، ١٠	﴿وَالسَّيِّفُونَ السَّيِّفُونَ ﴿١٢﴾ أُولَئِكَ الْمُفَرِّغُونَ﴾
		سورة الحديد
١٢٠	٤	﴿وَهُوَ مَعْلُومٌ أَيْنَ مَا كُشِّمَ﴾
		سورة المنافقون
١٦٢	١	﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشَهُدُ إِنَّا لِرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّا لِرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشَهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِبُونَ﴾
١٦٣	٧	﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنَفِّقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنَصُّوا﴾
١٦٣	٨	﴿لَيُحْرِجَنَّ الْأَعْرُفَ مِنْهَا الْأَدَلَّ﴾



فهرس أطراف الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث
٦٦	خُذُوهَا مِنْ أَغْنِيَاهُمْ
٨٨	الْقَدَرِيَّةِ مَحْوُسٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ
١٠٤	فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءُهُمْ
١٥٨	لَا نَبِيَّ بَعْدِي
١٢٠	يَنْرُلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ




فهرس الأعلام

١٠١	- سحنون	٨٥	- الأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ (الإِسْفَارِيَّيْنِي)
٦١	- العِرَاقِيُّ (ولِيُ الدِّين)	١٠٢	- أَشْهَبُ
٧٠ ، ٦٩	- أَبُو عُمَرَانَ الْفَاسِيِّ	١٢٢ ، ١٠٣ ، ١٢٢	- الْأَشْعَرِيُّ (أَبُو الْحَسْنِ)
١٣٣	- الْفَخْرُ (الرازي)	١٤٨ ، ١٤٧ ، ١٤٦	- الْإِقَامُ (الْجَوَيْنِيُّ)
١٤٧	- عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْكُلَّابِيِّ	١٠٤ ، ٦٠ ، ٨٦ ، ١٤٣ ، ١١٧	- الْبَاقَلَانِيُّ (القاضي)
١٠١	- عِياضُ (القاضي)	٨٥ ، ٨٦	- الْفَتَّازَانِيُّ
١٠٧ ، ١٠٦	- الْعَنْبَرِيُّ	١٠٧ ، ١٠٢	- شِمامَةُ بْنُ أَشْرَسٍ
١٠٩ ، ١٠٨	- الْعَزَالِيُّ	٨٥	- الْجَاحِظُ
١٠٢	- ابْنُ كِتَّانَةَ	١٠٧	- ابْنُ الْحَاجِبُ
١٤٧	- الْقَلَانِسِيُّ	١٦٤ ، ١٠٧	- ذَاوْدُ الْأَصْبَهَانِيُّ
١٠٤	- أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ (الصَّقْلِيُّ)	٦٧	- ابْنُ دِهَاقُ
١٠٢	- الْمُغِيرَةُ	١٠٧	- السُّبِّكِيُّ (تاجُ الدِّين)
١٤٨	- الْمُقْتَرَحُ	١١٠	
١٦٤٢	- النَّظَامُ	٦٠	




فهرس الفرق

الْفَلَامِسَةُ	١٤٤، ١١٥، ١١٠، ٤٦	الْأَصْوْلِيُونَ	٥٩، ٦٦، ٦٧، ٧٥، ١٦٩
الْفُقَهَاءُ	١٠١، ٧٥	الْأَطْبَاءُ	٧٤
الْحَوَارِجُ	١٢٣، ١١٤، ١٠٨	أَهْلُ الْحَقِّ	١٤٦، ١٠٩، ١٠٦، ٨٣
الْحَسْوِيَّةُ	١٠٧، ٩٣، ٩١، ٩٠، ٤٦	أَهْلُ السُّنَّةُ	١٦٥، ١٦٢، ١٥٨، ١٥٤
الْجَرْبِيَّةُ	١١٤	مُتَقَدِّمُو الْجَاهِلِيَّةِ	٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨١، ٤٦
الثَّنِيَّةُ	٩١، ٩٠، ٤٦	الْمُتَكَلِّمِينَ	١٢٢، ١١٥، ١١٠، ١٠٦
الْبَرَاهِيمَةُ	١١٩، ١١٤	الْمُجَسَّمَةُ	١٤٨، ١٤٧، ١٤١
الْمُرْجَعَةُ	١١٤	الْمَجُوسُ	١١٣
الْحَسْوِيَّةُ	١٦٥، ١٦٤، ١٥٢، ١٤٥، ١٤١	الْمُعْتَرِلَةُ	٨٣، ٨٢، ٨١، ٤٥
الْفُقَهَاءُ	١٢٣، ١١٤، ١٠٨	النَّصَارَى	١٥٢، ١٥١
الْفَلَامِسَةُ	١١٤، ١٠٧	الْبَهُودُ	١٠٥
الْأَطْبَاءُ	١٤٤		١٠١، ٧٥
أَهْلُ الْحَقِّ	٩٤		
أَهْلُ السُّنَّةُ	١٦٥، ١٥٤، ١٢١		
مُتَقَدِّمُو الْجَاهِلِيَّةِ	١٤٤		
الْمُتَكَلِّمِينَ	١٠١، ٧٩		
الْمُجَسَّمَةُ	١١٩، ١١٤		
الْمَجُوسُ	٩١، ٩٠، ٤٦		
الْمُرْجَعَةُ	١١٤		
الْمُعْتَرِلَةُ	١٦٥، ١٦٤، ١٥٢، ١٤٥، ١٤١		
النَّصَارَى	١٢٣، ١١٤، ١٠٨		
الْبَهُودُ	١١٤، ١٠٧		



فهرس أسماء الكتب

١٠٨	- التَّفْرِقَةُ
٨٦	- شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْكَبْرِيِّ
٨٦	- شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَسْطَى
٨٥	- شَرْحُ الْمَقَاصِدِ الدِّينِيَّةِ
١٠٧	- الشَّفَا



فهرس محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
أ	مقدمة الأستاذ سعيد عبد اللطيف فودة
٥	مقدمة التحقيق
٧	القسم الأول: في ترجمة الإمام أبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسنی (٨٣٢ - ٨٩٥ هـ)
٩	- الفصل الأول: في اسمه ولقبه ومذهبة ونسبه
٩	- الفصل الثاني: في ولادته ومكانها
١٠	- الفصل الثالث: في نشأته العلمية
١١	- الفصل الرابع: في مكانته العلمية
١١	- الفصل الخامس: في شيوخه
١٥	- الفصل السادس: في ذكر مصنفاته
٢٢	- الفصل السابع: في ذكر بعض تلاميذه
٢٤	- الفصل الثامن: في صفاته الخلقية
٢٥	- الفصل التاسع: في زهده
٢٧	- الفصل العاشر: في حلمه
٢٨	- الفصل الحادي عشر: في ورمه
٢٩	- الفصل الثاني عشر: في موا عظه
٣٠	- الفصل الثالث عشر: في ولايته لله تعالى
٣٢	- الفصل الرابع عشر: في وفاته
٣٤	- النسخ المعتمدة في التحقيق
٣٤	- عملي في التحقيق:
٤١	القسم الثاني: تحقيق متن المقدمات
٤٩	القسم الثالث: تحقيق شرح المقدمات
٥١	خطبة المصنف

الموضوع	الصفحة
المقدمة الأولى: في الأحكام	٥٢
- تعريف الحكم مطلقاً	٥٢
- أقسام الحكم	٥٢
- تعريف الحكم الشرعي	٥٥
- تعريف السبب	٦٢
- تعريف الشرط	٦٣
- تعريف المانع	٦٥
- تعريف الحكم العادي	٦٨
- أقسام الحكم العادي	٧١
- تعريف الحكم العقلي	٧٣
- أقسام الحكم العقلي	٧٥
- تعريف الواجب العقلي	٧٥
- تعريف المستحيل العقلي	٧٧
- تعريف الجائز العقلي	٧٨
المقدمة الثانية: في المذاهب في أفعال العباد	٨١
- مذهب الجبرية	٨٢
- مذهب المعتزلة	٨٢
- مذهب أهل السنة	٨٣
- تبنيه على بعض الأقوال المنسوبة لبعض أهل السنة	٨٤
- تعريف الكسب	٨٧
المقدمة الثالثة: في أنواع الشرك	٩٠
شرك الاستقلال	٩٠
- شبهة المجروس والرد عليهم	٩٠
شرك التبعيض	٩١
- شبهة النصارى والرد عليهم	٩١
شرك التقريب	٩١
- شبهة متقدمي الجاهلية والرد عليهم	٩٤
شرك التقليد	٩٧
- شبهة متأخري الجاهلية والرد عليهم	٩٧

الموضوع	الصفحة
شرك الأسباب	٩٨
- شبهة معتقديه والرد عليهم	٩٨
شرك الأغراض	٩٩
- تعريفه وبيان أسبابه والرد على معتقده	٩٩
- حكم شرك الاستقلال والتبعيض والتقريب والتقليد	١٠٠
- الاختلاف في حكم من قال قوله يلزم منه الكفر، أو نفي صفات الكمال على طريق التأويل الخاطئ	١٠٠
- الصواب والحق في العقليات واحد، خلافاً للمبتدعة	١٠٦
- التفصيل في حكم شرك الأسباب	١٠٩
المقدمة الرابعة: في أصول الكفر والبدع	١١١
الأصل الأول: الإيجاب الذاتي	١١٢
- دليل كفر القائل بالإيجاب الذاتي	١١٢
- الفرق بين العلة والطبيعة	١١٢
- براهين بطلان القول بالإيجاب الذاتي	١١٢
الأصل الثاني: التحسين العقلي	١١٣
- الكفر الناشئ عن التحسين العقلي	١١٣
- أفعاله وأحكامه تعالى لا تتوقف على الأغراض	١١٤
- البدعة الناشئة عن التحسين العقلي	١١٤
الأصل الثالث: التقليد الرديء	١١٤
- الكفر الناشيء عن التقليد الرديء	١١٤
- البدعة الناشئة عن التقليد الرديء	١١٤
الأصل الرابع: الربط العادي	١١٥
- الكفر الناشئ عن الربط العادي	١١٥
- البدعة الناشئة عن الربط العادي	١١٥
الأصل الخامس: الجهل المركب	١١٥
- الكفر الناشئ عن الجهل المركب	١١٥
- البدعة الناشئة عن الجهل المركب	١١٥
- أسباب الجهل المركب	١١٦

الأصل السادس: التمسك في العقائد بمجرد الظواهر من غير تفصيل بين ما يستحيل ظاهره منها وما لا يستحيل	١١٧
- الكفر الناشئ عن التمسك في العقائد بمجرد الظواهر	١١٧
- تأويل قوله تعالى: ﴿أَلَّا نُؤْرُ أَسْمَوْتَ وَالْأَرْضَ﴾ [النور: ٣٥]	١١٧
- البدعة الناشئة عن تقليد مجرد الظواهر	١١٩
- الضابط الججملي في فهم مشكلات الكتاب والسنة	١٢٠
- مذهب أهل السنة في الصفات الخبرية	١٢٠
الأصل السابع: الجهل بالقواعد العقلية وباللسان العربي وفن البيان	١٢٣
- الكفر الناشئ عن الجهل بالقواعد العقلية وباللسان العربي	١٢٣
- البدع الناشئة عن الجهل بالقواعد العقلية وباللسان العربي	١٢٤
المقدمة الخامسة: في أقسام الموجودات	١٢٧
- القسم الأول: الغني عن المحل والمخصص	١٢٨
- القسم الثاني: المفتقر إلى المحل والمخصص	١٣١
- القسم الثالث: المفتقر إلى المخصص دون المحل	١٣١
- القسم الرابع: الموجود في المحل ولا يفتقر إلى المخصص	١٣٢
المقدمة السادسة: في الممكنات	١٣٥
- بيان المراد بالممكنات	١٣٥
- منشأ احتياج الممكنات إلى مخصص	١٣٥
المقدمة السابعة: في الصفات الأزلية	١٣٧
- أقسام الصفات الأزلية	١٣٧
* الصفة النفسية	١٣٧
* الصفات السلبية	١٣٧
* صفات المعاني	١٣٨
* الاختلاف في صفة الإدراك	١٣٨
* الصفات المعنوية	١٣٩
* صفات الأفعال	١٣٩
* أقسام صفات الأفعال	١٤٠
* الصفات الجامعة	١٤٠
* شبه المعتزلة في نفي صفات المعاني والرد عليهم	١٤١

الموضع	الصفحة	
-		تعريف القدرة الأزلية ١٤٣
*		الصحيح أن العدم الطارئ أثر للقدرة الأزلية ١٤٣
*		المصحح لتعلق القدرة الأزلية بالمكان: الإمكان فقط ١٤٤
-		تعريف الإرادة الأزلية ١٤٤
*		دليل وقوع تخصيص الممكناًت بصفة الإرادة ١٤٤
*		إشارة إلى فساد مذهب المعتزلة في تخصيص تعلق الإرادة بالخير دون الشر ١٤٥
-		تعريف العلم الأزلي ١٤٥
-		تعريف الحياة الأزلية ١٤٦
*		الحياة لا تقتضي زائداً على القيام بمحلها، خلافاً لباقي الصفات ١٤٦
-		تعريف السمع الأزلي ١٤٦
*		السمع الأزلي يتعلق بكل موجود، قديماً كان أو حادثاً ١٤٦
*		كل ما يقبله تعالى من صفات الكمال فهو واجب له أولاً وأبداً ١٤٧
-		تعريف البصر الأزلي ١٤٧
*		شبهة منع تعلق الرؤية بكل موجود ودفعها ١٤٨
*		لا يلزم تحصيل الحاصل من تعلق السمع والبصر بكل ما تعلق به العلم ١٥٠
-		تعريف الكلام الأزلي ١٥١
*		الدليل النقلي على ثبوت صفة الكلام لله تبارك وتعالى ١٥١
*		الدليل العقلي على ثبوت صفة الكلام لله تبارك وتعالى ١٥١
*		مذهب الحشووية في صفة الكلام وبيان بطلانه ١٥١
*		مذهب المعتزلة في صفة الكلام وبيان بطلانه ١٥٢
*		مذهب أهل السنة في صفة الكلام ١٥٣
*		الكلام الأزلي يتعلق بجميع ما يتعلق به العلم الأزلي ١٥٤
*		توجيه كلام السلف في حق صفة الكلام الأزلي ١٥٤
-		أقسام الكلام ١٥٦
*		تعريف الخبر ١٥٧
*		أقسام الخبر ١٥٧
*		تعريف الإنماء ١٦٠

الموضوع	الصفحة
- تعريف الصدق * الخبر الصادق هو ما طابق الواقع وما في نفس الأمر * مذاهب بعض المعتزلة في تعريف الخبر الصادق والرد عليهم 161 161 164 164	161
- تعريف الكذب * مثل الكذب الذي يوافق الاعتقاد * مثل الكذب الذي يخالف الاعتقاد 165 165 165 165	165
المقدمة الثامنة: في الأمانة في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام - تعريف الأمانة الواجبة للرسل عليهم الصلاة والسلام - الرسل عليهم الصلاة والسلام - معصومون من كل مخالفة - إجماع أهل الحق على أمانة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام - خاتمة الكتاب 166 166 167 167 169 169 170 170	166

